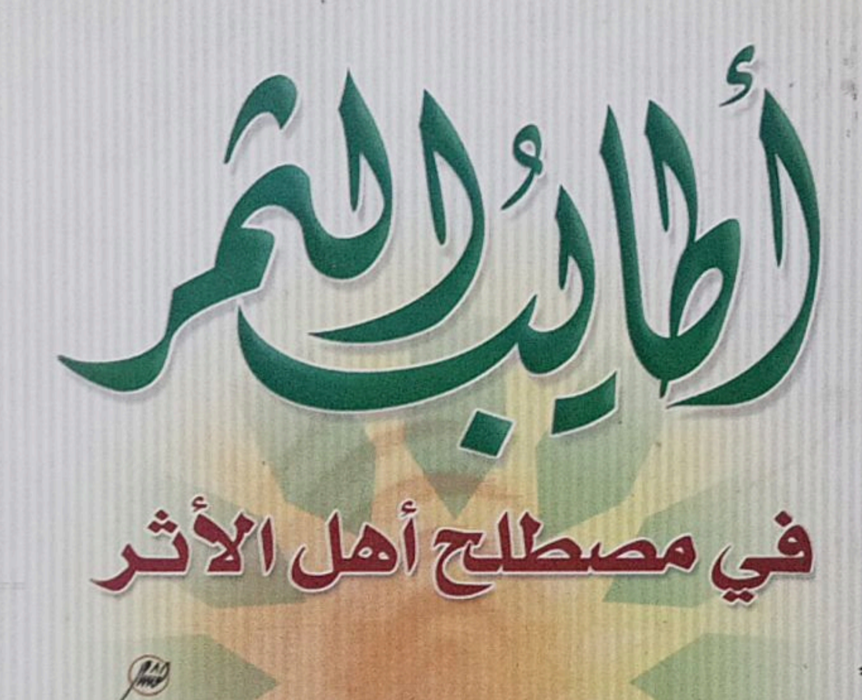


أطايب الثمر

في مصطلح أهل الأثر

تأليف

د . ماهر منصور عبد الرازق

أستاذ الحديث وعلومه المساعد بجامعة الأزهر
وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



أطايب الثمر
في مصطلح أهل الأثر



الطبعة الاولي

١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م



دار بلنسية للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض

ص.ب ٥٧٢٤٢ - الرمز البريدي ١١٥٧٤ - هاتف وفاكس: ٤٥٤٧٥٤٩



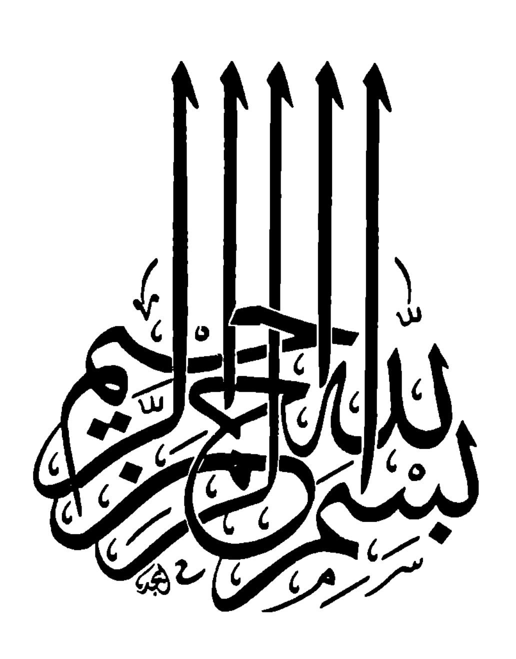
في مصطلح أهل الأثر

تأليف

د. ماهر منصور عبد الرازق

أستاذ الحديث وعلومه المساعد بجامعة الأزهر
وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية




بسم الله الرحمن الرحيم

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمـــة

إنَّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إلـه إلاَّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾[١]
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾[٢]
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾[٣].

وأصلي وأسلم علىٰ سيدنا محمَّد الرَّحمة المهداة، والنعمة المسداة، والسراج المنير، الذي بلَّغ الرسالة، وأدىٰ الأمانة، ونصح الأمة، وكشف الغمة، وتركنا علىٰ المحجة البيضاء، والطريقة الواضحة الجلية الغراء، لا يزيغ عنها إلاَّ هالك، ورضي الله عن الصحابة الكرام الذين آمنوا به وعزروه، ونصروه، واتَّبعوا النور الذي أنزل معه أولـئك هم المفلحون.

أما بعـــد:

فإنَّ من المُسَلم به أنَّ القرآن الكريم، والسنة النبوية هما مصدرا التشريع الإسلامي.

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٠٢.

(٢) سورة النساء، الآية: ١.

(٣) سورة الأحزاب، الآيتان: ٧٠، ٧١.

وقد أعطىٰ الله عزَّوجل السنة النبوية من القداسة والمكانة مثل ما للقرآن الكريم في كثير من الأمور:

فهي وحيٌ من عند الله عزَّ وجل كالقرآن الكريم قال تعالىٰ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾[١].

وهي واجبة الاتباع قال تعالىٰ: ﴿مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾[٢] وقال سبحانه وتعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾[٣].

وقد أمرنا الله سبحانه بأخذ كل ما أتىٰ به النبي ﷺ وترك ما نهى عنه قال تعالىٰ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾[٤]

وحذر ﷺ أولـئك الذين يفرقون بين القرآن، والسنة فيؤمنون بالقرآن ويكفرون بالسنة، أو الذين يزعمون أنَّ السنة لا تحل، ولا تحرم مثل القرآن الكريم، أو الرافضين للسنة الزائدة عن القرآن.

فيقول ﷺ: **«ألا إنِّي أوتيتُ الكتاب ومثله معه، ألا إنِّي أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل ينثنىٰ شبعان علىٰ أريكته يقول: عليكم بالقرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرِّموه، ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السباع. . .»الحديث**[٥].

---

(١) سورة النجم، الآيتان٣، ٤.

(٢) سورة النساء، الآية: ٨٠.

(٣) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٤) سورة الحشر، الآية: ٧.

(٥) الحديث أخرجه

أبوداود في السنن، كتاب السنة، باب في لزوم السنة(٤/ ٢٠٠)، رقم: (٤٦٠٤)، =

من هنا تأتي أهمية السنة كمصدر للتشريع الإسلامي.

ولقد قرَّر العلماء أنَّ السنة النبوية تأتي مع القرآن الكريم علىٰ ثلاثة أوجه:

الأول: أن تأتي موافقة لما جاء به القرآن الكريم كإيجاب الصلاة، والصوم، والزكاة، وغير ذٰلك مما أمر الله عزَّوجل به في قرآنه، وأمر الرسول ﷺ به في سنته.

الثاني: أن تأتي شارحة، ومبينة للقرآن الكريم، والسنة في شرحها وبيانها تفصل ما أجمل من القرآن الكريم، وتوضح مشكله وتخصص عامه، وتقيد مطلقه.

الثالث: أن تستقل بتشريع أحكام لم ترد في القرآن الكريم.

انطلاقًا من قول الله تعالىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾(١).

ولما كانت السنة النبوية بهٰذه المنزلة العالية، والمكانة الرفيعة، فقد عرف السلف الصالح قيمتها، فأودعوها سويداء القلوب، وحفظوها في الصدور، وسجلوها في السطور، وجعلوها منهجًا لحياتهم.

= والترمذي في السنن: كتاب العلم، باب ما نهىٰ عنه أن يقال عند حديث النَّبي ﷺ(٥/٣٨)، رقم: (٢٦٦٤)، وقال: هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه، وابن ماجه في السنن: المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ علىٰ من عارضه(١/٦رقم: ١٢).

والدارمي في السنن: المقدمة، باب السنة قاضية علىٰ كتاب الله (١/ ١٤٤)، وأحمد في المسند(٤/ ١٣٠، ١٣١، ١٣٢)، كلهم من حديث المقدام بن معدي كرب رضي الله تعالىٰ عنه.

(١) سورة الحشر، الآية: ٧.

وسار كثير من الخلف علىٰ منهج السلف في حفظ السنة، وصيانتها ونشرها والتأدب بآدابها.

بيد أنَّ أعداء الإسلام قد هالهم وأفزعهم أن يبقىٰ صرح الإسلام شامخًا، فأرادوا تقويض دعائمه، ولما كانت أيديهم لم تستطع النيل من القرآن الكريم، فقد عمدوا إلىٰ السنة النبوية، فوجهوا لها السهام، وناصبوها العداء، وتقوَّلوا علىٰ رسول الله ﷺ ما لم يقله، من وضع لبعض الأحاديث، وتحريف وتأويل، وافتراء وتضليل، ولكن هيهات لهم أن يحققوا ما أرادوا فقد قيَّض الله سبحانه وتعالىٰ للسنة النبوية في كل عصر ومصر رجالاً باعوا من أجلها أرواحهم، ونذروا لها أعمارهم، تاريكين وراءهم كل غال ونفيس لخدمة السنة والدفاع عنها، نافين عنها تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، فحفظوا على المسلمين دينهم، وآثروا السفر والترحال علىٰ التنعم في الديار والأوطان في طلب السنن، وجمع أحاديث النبي المختار ﷺ.

فعكفوا علىٰ السنة النبوية؛ حفظًا وتدوينًا، وتصنيفًا، شرحًا وتوضيحًا، وتصحيحًا، وتضعيفًا، فالتقطوا من كنوزها الدرر والفوائد، واستنبطوا منها الأحكام والعبر.

وكان من ثمرات جهودهم علم: **«مصطلح الحديث»** تلك القواعد التي ينضبط بها علم الرواية، ويتميَّز بها المقبول من المردود.

ولما كانت الغاية الأساسية من دراسة هٰذا العلم المبارك، أن يقف الباحث والدارس علىٰ الصحيح، والسقيم من أحاديث النبي ﷺ، ليعمل بالمقبول ويتَّخذه منهجًا لحياته، ويطرح المردود وراء ظهره.

أقول: لما كانت هٰذه هي الغاية؛ كان الاشتغال بهٰذا العلم من أهم

الضروريات التي يصرف المسلم فيها وقته، ولِمَ لا؟ والدارس لهٰذا العلم إنَّما يعيش مع سنة النبي ﷺ فيقتبس من أنوار النبوة ما يستضيء به في حياته.

ومن ثم كان علم المصطلح لا غنىٰ عنه لكل قاصد، فهو أساس للمحدث، والمفسر، والداعية، والفقيه.

وبالجملة: فلا غِنىٰ عنه لعالم، ولا عابد.

هـذا..........

وقد كتب في هٰذا العلم الأئمة قديمًا وحديثًا، كل بما فتح الله به عليه فأردت أن أقتفي أثرهم، ولا أحرم هٰذا الشرف العظيم، شرف الانتماء إلىٰ هٰذه المدرسة المباركة مدرسة النبوة فكانت هٰذه الدراسة المتعلقة ببعض مباحث هٰذا العلم المبارك.

ولما كان علم أصول الحديث، أو علم مصطلح الحديث، أو علم مصطلح أهل الأثر، قد نما وترعرع، وأثمر أطيب الثمر، فقد قطفت من أطايبه في هٰذا الكتاب وسميته: «**أطايب الثمر في مصطلح أهل الأثر**».

وقد نهجت فيه ما يلي:

١ـ عزو الآيات القرآنية إلىٰ سورها، وبيان أرقامها.

٢ـ تخريج الأحاديث وعزوها إلىٰ من خرجها من أصحاب الكتب المعتمدة.

٣ـ تأصيل أقوال الأئمة ونسبتها إلىٰ مصادرها غالبًا.

٤ـ التوسط في الأبحاث تجنبًا للإطناب الممل، والإيجاز المخل إلاَّ في بعض المسائل المهمة فأطنب الحديث فيها طبقًا لأهميتها.

٥ـ راعيت سهولة العبارة، ودقة اللفظ، ووضوح المعنىٰ.

والله أسأل أن ينفع به، وأن يجعله في موازين أعمالنا يوم أنَّ نلقاه، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن لا يجعل للشيطان فيه حظًا ولا نصيبًا، فإن كنتُ قد وفقتُ فلله الحمد والمنة، وإن تكن الأخرىٰ فحسبي أنّني بشر والكمال لله وحده.

وما توفيقي إلاَّ بالله عليه توكلتُ وإليه أنيب.

وصل اللَّهمَّ وسلم علىٰ سيدنا محمَّد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

وآخر دعوانا أنِّ الحمد الله ربِّ العالمين.

أبوعبدالرَّحمن
د/ ماهر منصور عبدالرازق
أستاذ الحديث وعلومه المساعد بجامعة الأزهر
كلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة
وجامعة الإمام محمَّد بن سعود الإسلامية

* * *

تعريف علم الحديث: وبيان موضوعه، وغايته

يجدر بنا قبل أن نخوض في مباحث هٰذا العلم أن نلقي الضوء علىٰ ماهية علم الحديث وبيان موضوعه، وغايته، فنقول وبالله التوفيق:

ينقسم علم الحديث إلىٰ قسمين:

١ـ علم الحديث رواية.

٢ـ علم الحديث دراية.

١ ـ علم الحديث رواية

وهو علم يشتمل علىٰ ما روي عن النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ، أو صفةٍ.

وقيل: وما روي كذٰلك عن الصحابة، والتابعين.

يقول ابن الأكفاني[١] في كتابه: **«إرشاد القاصد إلىٰ أسنىٰ المطالب»** الذي تكلَّم فيه علىٰ أنواع العلوم: علم الحديث الخاص بالرواية، علمٌ يشتمل علىٰ أقوال النَّبي ﷺ، وأفعاله، وروايتها، وضبطها وتحرير

---

(١) هو: محمَّد بن إبراهيم بن ساعد السنجاري الأصل، المصري، المعروف بابن الأكفاني، ولد بسنجار وطلب العلم ففاق في عدة فنون، ومن تصانيفه: «إرشاد القاصد إلىٰ أسنىٰ المطالب» وهو كتاب نفيس، و«نخب الذخائر في معرفة الجواهر» وغيرهما مات سنة: ٧٤٩هـ، انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة(٣/ ٣٦٦، ٣٦٧)، والأكفاني : بفتح الألف، وسكون الكاف، وفتح الفاء، وفي آخرها النون هٰذه النسبة إلىٰ بيع الأكفان، انظر: اللباب في تهذيب الأنساب(١/ ٨٢).

ألفاظها[١].

فكأنَّ هٰذا العلم عنده يشمل: الحديث المرفوع فقط، ولا يدخل فيه الموقوف الذي روىٰ عن الصحابي، ولا المقطوع، الذي روىٰ عن التابعي.

وقال الكتاني في تعريفه: واعلم أنَّ علم الحديث لدىٰ من يقول إنَّه أعم من السنة: «هو العلم المشتمل علىٰ نقل ما أضيف إلىٰ النَّبي ﷺ، أو إلىٰ صحابي، أو إلىٰ من دونه - يعني التابعي - من الأقوال والأفعال والتقارير، والأحوال، والسير، والأيام، حتىٰ الحركات، والسكنات، في اليقظة والمنام، وأسانيد ذٰلك، وروايته وضبطه، وتحرير ألفاظه، وشرح معانيه[٢].

فكأنَّ علم الحديث رواية علىٰ هٰذا التعريف يشمل المرفوع، والموقوف، والمقطوع.

ولما كانت السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع بعد كتاب الله عزَّوجل وبِهِما يعبدالله سبحانه وتعالىٰ كان الوقوف علىٰ حديث النبي ﷺ من أعظم القربات إلىٰ الله، بل من أوجب الضروريات، فعلىٰ السنن مدار أكثر الأحكام الفقهية.

٢ـ علم الحديث دراية[٣]

والمراد به: القواعد التي وضعها العلماء لمعرفة أحوال السند، والمتن.

---

(١) تدريب الراوي (١/ ٤٠).

(٢) انظر: الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ص(٣).

(٣) انظر تدريب الراوي(١/ ٤٠، ٤١).

وعن تعريفه: يقول ابن الأكفاني: وعلم الحديث الخاص بالدراية: «علم يعرف منه حقيقة الرواية، وشروطها، وأنواعها، وأحكامها، وحال الرواة، وشروطهم وأصناف المرويات وما يتعلَّق بها».

ويشرح الحافظ السيوطي التعريف فيقول:

(فحقيقة الرواية) نقل السنة، ونحوها وإسناد ذٰلك إلىٰ من عزي إليه بتحديث، أو إخبار وغير ذٰلك.

(وشروطها): تحميل راويها لما يرويه بنوع من أنواع التحمل من سماع، أو عرض، أو إجازة ونحوها.

(وأنواعها): الاتصال، والانقطاع، ونحوهما.

(وأحكامها): القبول، والرد.

(وحال الرواة): العدالة، والجرح.

(وشروطهم): في التحمل، وفي الآداء.

(وأصناف الروايات) المصنفات من: المسانيد، والمعاجم، والأجزاء.

(وما يتعلق بها): هو معرفة اصطلاح أهلها.

وقال الشيخ عزالدين بن جماعة: (محمَّد بن أبي بكر بن عبدالعزيز ت: ٨١٩هـ). علم الحديث: علم بقوانين يعرف بها أحوال السند، والمتن.

وقال الحافظ ابن حجر: أولىٰ التعاريف له أن يقال: «معرفة القواعد التي يتوصل بها إلى معرفة حال الراوي، والمروي»[١].

وقال الكرماني في شرح صحيح البخاري: «هو علم يعرف به أقوال

---

(١) انظر النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٢٢٥).

رسول الله ﷺ، وأفعاله، وأحواله»(١).

قلتُ: وهٰذه التعريفات السابقة متقاربة في المعنىٰ.

وعلىٰ ذٰلك: فعلم الحديث دراية هو: «القواعد التي وضعها العلماء لمعرفة أحوال السند، والمتن من حيث القبول والرد».

موضوعه: السند والمتن، أو الراوي والمروي من حيث القبول والرد.

غايته وثمرته: معرفة المقبول والمردود من حديث رسول الله ﷺ، فيعمل بالمقبول، ويطرح المردود، وذٰلك لأنَّ حديث رسول الله ﷺ هو المصدر الثاني للتشريع مع كتاب الله عزَّوجل.

* * *

(١) انظر الكواكب الدراري (١/ ١٢).

نشأة علم الحديث دراية

لقد كان الوحي ينزل علىٰ رسول الله ﷺ من قرآن وسنة، وحرص، ﷺ أن لا يختلط القرآن بالسنة، فنهىٰ عن كتابة الحديث النبوي، ثمَّ لمَّا تمكن القرآن من قلوب أصحابه، وصاروا يميِّزون بينه وبين حديث النبي ﷺ أذن لهم بالكتابة، واستقرَّ الأمر علىٰ ذٰلك، إلاَّ أنَّ كثيرًا من أصحاب النبي صلوات ربِّي وتسليماته عليه، نظرًا لسعة حفظهم، وسيلان أذهانهم لم يكن يكتب اعتمادًا علىٰ حفظه وذاكرته، ولأنَّ كثيرًا منهم لم يكن يجيد الكتابة.

ولما رحل النبي ﷺ إلىٰ الرفيق الأعلىٰ بدأ الأصحاب ـ رضوان الله عليهم ـ في التثبت من الرواية، فتثبت أبوبكر، وعمر، وعلي، وغيرهم[١] رضي الله عنهم أجمعين.

وصارالتابعون علىٰ نهج الصحابة في الإقلال من الكتابة وفي التثبت في الرواية، وحفظت السنة في الصدور، وفي السطور اعتمادًا علىٰ الحفظ لمن لم يكُن يكتب وعلىٰ السطور لمن كان يكتب، وهٰذان هما مصدرا تدوين السنة بعد ذٰلك في أوائل القرن الثاني الهجري.

ولما وقعت الفتنة، وظهرت الفِرق السياسية، وانتشرت النحل والعصبية واختلط العرب بالعجم، وظهر من يكذب، أو يتقول علىٰ رسول الله ﷺ ابتكر العلماء علم: «**مصطلح الحديث**».

---

(١) سيأتي مزيد بحث لهٰذا الأمر عند حديثنا عن حجية خبر الواحد.

وفي ذٰلك يقول محمَّد بن سيرين أبوبكر التابعي الجليل ت: ١١٠هـ: لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم فينظر إلىٰ أهل السنة، فيؤخذ حديثهم، وينظر إلىٰ أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم»[١].

وقال أيضًا: إنَّ هٰذ العلم دين فانظروا عمَّن تأخذون دينكم[٢].

وقال سفيان الثوري ت: ١٦١هـ «لمَّا استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ»[٣].

وقال حفص بن غياث ت: ١٩٤هـ «إذا اتَّهمتم الشَّيخ فحاسبوه بالسنين يعني أحسبوا سنه وسن من كتب عنه[٤].

وهٰكذا نجد أنَّ الكذب، والوضع، والتقول علىً النَّبي ﷺ والخطأ في الأحاديث كثر، وبخاصة بعد فتنة سيدنا عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ.

كل ذٰلك أدىٰ إلىٰ ابتكار المسلمين لعلم أصول الحديث.

وقد نشأت بعض المسائل المتعلقة به مبثوثة في بعض الكتب ككتابي «الرسالة» و«الأم» للإمام الشافعي ت: ٢٠٤هـ.

وكذا ما ذكره الإمام مسلم بن الحجاج ت: ٢٦١هـ في مقدمة صحيحة، والمباحث المتفرقة في كتاب «الجامع»، أو «السنن» للإمام

---

(١) الأثر أخرجه مسلم في الصحيح، المقدمة، باب بيان أنَّ الإسناد من الدين. .إلخ(١/ ١٥).

(٢) الأثر أخرجه مسلم في صحيحه، المقدمة باب بيان أنَّ الإسناد من الدين(١/ ١٤).

(٣) الكفاية في علم الرواية ص(١٤٧)، مقدمة ابن الصلاح ص(١٨٩).

(٤) الكفاية ص(١٤٨)، مقدمة ابن الصلاح(١٨٩، ١٩٠).

الترمذي، محمَّد بن عيسىٰ بن سورة أبي عيسىٰ ت: ٢٧٩هـ.

وفي القرن الرابع الهجري رأىٰ العلماء جمع مباحث هٰذا العلم في كتب مستقلة، وكان أول من فعل ذٰلك القاضي أبومحمَّد الحسن بن عبدالرَّحمن بن خلَّاد الرَامَهُرْمُزِيُّ[1] ت: ٣٦٠هـ، حيث ألَّف كتابه: «**المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**»، ثمَّ توالىٰ التصنيف بعد ذٰلك كما سنوضحه إن شاء الله في المبحث التالي:

* * *

(١) الرامهرمزي: بفتح الراء والميم، وضم الهاء والميم الثانية وفي آخرها زاي، هٰذه النسبة إلىٰ رامهرمزي، وهي إحدىٰ كور الأهواز من بلاد خوزستان، وينسب إليها جماعة كثيرة منهم القاضي أبومحمَّد الحسن بن عبدالرَّحمن، انظر: اللباب في تهذيب الأنساب(٢/ ١٠).

أشهر المصنفات في علم المصطلح

مرَّ بك أنَّ بعض مباحث هٰذا العلم المبارك قد وجدت متفرقة في بعض الكتب ممزوجة بغيرها من العلوم الأخرىٰ ككتابي «الرسالة» و«الأم» للإمام الشافعي، أوفي مقدمة كتاب، كمقدمة صحيح مسلم، أو عقب رواية الأحاديث ككتاب الجامع «السنن» للإمام الترمذي.

واستمر الحال علىٰ ذلك إلىٰ أن رأىٰ بعض العلماء إفراد مباحث هٰذا العلم في كتب مستقلة وذٰلك في القرن الرابع الهجري.

وإليك أشهر هٰذه المصنفات مرتبة علىٰ حسب وفيات أصحابها[1]

* المحدث الفاصل بين الراوي والواعي

صنفه: القاضي أبومحمَّد الحسن بن عبدالرَّحمن بن خلاد الرامهرمزي المتوفي سنة: ٣٦٠هـ، لكنه لم يستوعب كما قال الحافظ ابن حجر.

* معرفة علوم الحديث

صنَّفه: أبوعبدالله محمَّد بن عبدالله بن محمَّد بن حمدويه الحاكم النيسابوري المعروف بابن البيع المتوفىٰ سنة: ٤٠٥هـ، لكنه لم يهذب ولم يرتب، كما ذكر ذٰلك الحافظ ابن حجر.

* المستخرج علىٰ معرفة علوم الحديث

صنَّفه: أبونعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني المتوفىٰ

---

(١) انظر نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص(١٥)، وما بعدها، تدريب الراوي(١/ ٥٢، ٥٣)، الإملاء عن النزهة، الرسالة المستطرفة ص(٢١٤)، وما بعدها.

سنة: ٤٣٠هـ استدرك فيه بعض المسائل علىٰ كتاب «معرفة علوم الحديث» لـٰكنه أبقىٰ أشياء للمتعقب.

* **الكفاية في علم الرواية:**

صنَّفه: أبوبكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي المعروف بالخطيب البغدادي المتوفىٰ سنة ٤٦٣هـ.

* **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع:**

للخطيب البغدادي أيضًا:

وواضح من عنوان الكتاب أنَّه في آداب الرواية.

يقول الحافظ ابن حجر: وقلَّ فن من فنون الحديث إلاَّ وقد صنَّف فيه كتابًا مفردًا، فكان كما قال الحافظ أبوبكر بن نقطة (معين الدين أبوبكر محمَّد بن عبدالغني ت: ٦٢٩هـ)، كل من أَنْصَفَ عَلِمَ أنَّ المُحدثين بعد الخطيب عيال علىٰ كتبه[١].

* **الإلماع إلىٰ معرفة أصول الرواية وتقييد السماع:**

صنَّفه: القاضي عياض وهو أبوالفضل عياض بن موسىٰ اليحصبي المالكي المتوفىٰ سنة: ٥٤٤هـ.

* **ما لايسع المحدث جهله:**

صنَّفه: أبوحفص الميانجي[٢] عمر بن عبدالمجيد بن عمربن حسين القرشي المتوفىٰ سنة: ٥٨١هـ، وقيل: ٥٨٣هـ.

---

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص(١٦).

(٢) الميانجي: بفتح الميم والياء، وسكون الألف، وفتح النون وفي آخرها الجيم، هـٰذه نسبة إلىٰ موضعين: أحدهما: ميانج موضع بالشام، والثاني: منسوب إلىٰ ميانه بلد بأذربيجان، انظر: اللباب في تهذيب الأنساب(٣/ ٢٧٨، ٢٧٩).

* **علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح:**

صنَّفه الشَّيخ تقي الدين أبوعمرو عثمان بن عبدالرَّحمن الشهرزوري، المعروف بابن الصلاح المتوفىٰ: ٦٤٣هـ.

وقد صنَّف هـٰذا الكتاب لما ولي تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية فهذَّب فنونه، وأملاه شيئًا بعد شيء، فلهـٰذا لم يحصل ترتيبه علىٰ الوضع المتناسب، واعتنىٰ بتصانيف الخطيب المتفرقة فجمع شتات مقاصدها، وضمَّ إليها من غيرها نخب فوائدها فاجتمع في كتابه ما تفرق في غيره.

فلهـٰذا عكف الناس عليه، وساروا بسيره، فلا يحصىٰ كم ناظم له، ومختصر، ومستدرك عليه، ومعارض له، ومقتصر له، ومنتصر(١).

* **الإرشاد إلىٰ علم الإسناد:**

صنَّفه الإمام النووي، أبوزكريا محيي الدين يحيىٰ بن شرف المتوفى سنة: ٦٧٦هـ، وهو اختصار وتعقيب لمقدمة ابن الصلاح.

* **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير:**

للإمام النووي أيضًا: وهو اختصار لكتابه «الإرشاد».

* **المنهل الروي في علوم الحديث النبوي، أو مختصر علوم الحديث:**

صنَّفه: شيخ الإسلام وقاضي القضاة أبوعبدالله بدرالدين محمَّد بن إبراهيم المعروف بابن جماعة الكناني المتوفىٰ سنة: ٧٣٣هـ، وهو اختصار، وتعقيب، وتهذيب لمقدمة ابن الصلاح.

* **الخلاصة في أصول الحديث:**

صنَّفه الحسين بن عبدالله الطيبي المتوفىٰ سنة: ٧٤٣هـ، وقد لخَّصه من

---

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكرص(١٧).

«مقدمة ابن الصلاح»، و«التقريب والتيسير» للإمام النووي، «والمنهل الروي» لابن جماعة، وأضاف إليه زايادات مهمة من «جامع الأصول لابن الأثير»[١].

* **اختصار علوم الحديث:**

صنَّفه: أبوالفداء عمادالدين إسماعيل بن عمر المعروف بابن كثير المتوفىٰ سنة: ٧٧٤هـ.

وقد علَّق عليه وشرحه الشيخ أحمد شاكر وأسماه: «الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث» فكتاب ابن كثير يسمىٰ «اختصار علوم الحديث»، أما شرحه للعلامة أحمد شاكر فيسمىٰ «الباعث الحثيث» لأنَّ كثيرًا ممن ينقل عن ابن كثير يحيل علىٰ الباعث لذا وجب التنويه.

* **محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح:**

صنَّفه: أبوحفص السراج البلقيني عمر بن رسلان الكناني المصري المتوفىٰ سنة: ٨٠٥هـ، وهو مختصر لمقدمة ابن الصلاح.

* **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح:**

صنَّفه: الحافظ زين الدين عبدالرَّحيم بن الحسين العراقي المتوفىٰ سنة: ٨٠٦هـ.

* **نظم الدرر في علم الأثر:**

وهي ألفية في علوم الحديث نظمها العراقي أيضًا، وقد لخَّص فيها كتاب ابن الصلاح وزاد عليه.

---

(١) انظر: الخلاصة في أصول الحديث ص(٢٩)، تحقيق صبحي السامرائي، مطبعة الإرشاد بغداد(١٣٩١هـ، ١٩٧١م).

* **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث:**

للحافظ العراقي أيضًا، وهو شرح للألفية كما هو واضح من عنوان الكتاب ويعد من أفضل الكتب.

* **تنقيح الأنظار:**

صنَّفه: الإمام العلامة محمَّد بن إبراهيم المعروف بابن الوزير الحسنى الصناني المتوفىٰ عام: ٨٤٠هـ.

* **نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر:**

صنفه: الحافظ ابن حجر العسقلاني ت(٨٥٢هـ)، وهو مختصر لطيف: لم يسبق إلىٰ ترتيبه.

وقد شرح النخبة كثير من العلماء منهم المؤلف نفسه[١].

* **نزهة النظر في شرح نخبة الفكر:**

وهو شرح للنخبة للحافظ ابن حجر أيضًا، وعلىٰ صغر حجمه إلاَّ أنَّه يعد من أفضل ما كتب في علم المصطلح.

وهناك بعض الشروح الأخرىٰ للنخبة يطول المقام بذكرها[٢].

* **النكت علىٰ كتاب ابن الصلاح:**

للحافظ ابن حجر العسقلاني وهو كتاب محرر كثير النفع والفوائد.

* **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث:**

صنَّفه: أبوالخير محمَّد بن عبدالرَّحمن السخاوي المتوفىٰ سنة: ٩٠٢هـ، وهو شرح لألفية العراقي (نظم الدرر في علم الأثر) وهو

---

(١) راجع: الرسالة المستطرفة ص(٢١٦، ٢١٧).

(٢) المصدر السابق ص(٢١٦).

أفضل شروحها، فليس له نظير في الاتقان، والجمع مع التلخيص والتحقيق.

* **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي:**

صنَّفه: الحافظ جلال الدين عبدالرَّحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفىٰ سنة: ٩١١هـ.

وهو شرح لكتاب «التقريب والتيسير» للإمام النووي وهو أجمع كتاب في هٰذا الفن جعله صاحبه شرحًا لكتاب النووي، ومقدمة ابن الصلاح ولسائر كتب الفن عمومًا[١].

* **ألفية السيوطي في علم الحديث:**

صنَّفها السيوطي أيضًا: وقد علَّق عليها العلامة أحمد محمَّد شاكر.

* **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار:**

صنَّفه: العلامة محمَّد بن إسماعيل الأمير الصنعاني صاحب كتاب (سبل السلام) المتوفىٰ عام: ١١٨٢هـ.، وهو شرح لكتاب (تنقيح الأنظار) لابن الوزير الصنعاني.

* **قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث:**

للعلامة محمَّد جمال الدين القاسمي المتوفىٰ سنة: ١٣٣٢هـ.

وهناك كتب أخرىٰ صنَّفها علماء معاصرون في علم المصطلح، اكتفينا بذكر القديم منها، فجزىٰ الله علماء المسلمين خير الجزاء، ونفعنا الله بعلمهم آمين.

* * *

---

(١) انظر: تدريب الراوي (١/ ٤٠).

تعريفات أولية لبعض مصطلحات الحديث

استعمل المحدثون ألفاظًا ومصطلحات يجدر بنا أن نلقىٰ الضوء عليها بإيجاز حتىٰ يكون الدارس لهـٰذا العلم علىٰ بينة منها.

وإليك بيانها:

الحديث

الحديث في اللغة:

مشتق من الفعل (حدث) ومعناها: (جد) فالحديث إذن هو الجديد نقيض القديم، وكأنَّه سمي بذٰلك لمقابلته القرآن الكريم؛ لأنَّه قديم، ويستعمل في قليل الخبر وكثيره؛ لأنَّه يحدث شيئًا فشيئًا[1]

وفي اصطلاح المحدثين: ما روىٰ عن النَّبي ﷺ من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقريرٍ، أو صفة خَلْقِيَّة، أو خُلُقيَّة.

وعلىٰ هـٰذا التعريف: يكون الحديث مقصورًا علىٰ المرفوع فقط، دون ما أضيف إلىٰ الصحابة، والتابعين، فلا يدخل في التعريف إذن: الموقوف، ولا المقطوع.

وقيل: هو ما روي عن النَّبي ﷺ من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقرير، أو صفة، وكذٰلك أقوال الصحابة، والتابعين، وأفعالهم.

وعلىٰ هـٰذا التعريف يشمل: المرفوع، والموقوف،

---

(١) انظر: لسان العرب (٢/ ٧٩٦)، تدريب الراوي (١/ ٤٢).

والمقطوع[1].

لكن إذا أطلق الحديث انصرف إلىٰ ما جاء عن النَّبي ﷺ ولا يستعمل في غيره إلاَّ مقيدًا، والله تعالىٰ أعلم.

السُّنَّة

السنة في اللغة: مشتقة من الفعل (سن) وله عدة معاني لغوية منها:

* الصقل: تقول: سنَّ فلان السكين، إذا حدها، وأصقلها.
* الصب تقول: سنَّ فلان الماء أو التراب علىٰ وجه الأرض إذا صبه صبًا سهلاً.
* الوضع: تقول سن المشرع القانون أي وضعه.
* الإحسان: تقول: سنَّ الأمير الرعية، إذا أحسن سياستها.
* الابتداء: تقول: سنَّ فلان العمل بكذا أي ابتدأ به.

والأصل فيها: الطريقة والسيرة المحمودة المستقيمة، تقول: فلان من أهل السنة، أي من أهل الطريقة المحمودة[2].

وعلىٰ ذٰلك:

فالسنة تطلق علىٰ السيرة، أو الطريقة، حسنة كانت أم سيئة، ومنه قوله ﷺ: «**من سنَّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها، وأجر من عمل بها**

---

(١) راجع الخلاصة في أصول الحديث ص(٣٠)، نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص(١٨)، تدريب الراوي(١/ ٤٢).

(٢) انظر: لسان العرب (٣/ ٢١٢٣)، وما بعدها، تاج العروس(٩/ ٢٤٣، ٢٤٤)، المعجم الوسيط (١/ ٤٥٥، ٤٥٦)، وعنهم نقل الأستاذ الدكتور سيد نوح في شفاء الصدور في تاريخ السنة ومناهج المحدثين ص(٧ـ٨).

بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء[(١)]».

والسنة في اصطلاح المحدثين:

ماروىٰ عن النَّبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة خَلقية، أو خُلقية.

وعلىٰ ذٰلك فالسنة علىٰ هٰذا التعريف خاصة بالحديث المرفوع فقط، ولا يدخل فيها: الموقوف، والمقطوع.

وهي بهٰذا التعريف مرادفة للحديث علىٰ التعريف الأول.

وقيل في تعريفها ما سبق ذكره، وما روىٰ عن الصحابة، والتابعين من أقوالهم وأفعالهم.

فالسنة علىٰ هٰذا التعريف تشمل: المرفوع، والموقوف، والمقطوع، وهي مرادفة للحديث علىٰ المعنىٰ الثاني.

والذي نميل إليه أنَّ السنة إذا أطلقت انصرفت إلىٰ السنة المرفوعة ولا تطلق علىٰ الصحابي إلاَّ مقيَّدة، أما التابعي فلا ينبغي أن يطلق علىٰ قوله أو فعله سنة، والله أعلم.

---

(١) الحديث أخرجه: مسلم في الصحيح: كتاب الزكاة، باب الحث علىٰ الصدقة ولو بشق تمرة.. إلخ. (٢/ ٧٠٤، ٧٠٥)، رقم: (٦٩) جزءًا من حديث وهٰذا لفظه، والترمذي في السنن: كتاب العلم، باب ما جاء فيمن دعا إلىٰ هدىٰ فاتُّبع أو إلىٰ ضلالة (٥/ ٤٣)، رقم: (٢٦٧٥)، وقال: هٰذا حديث حسن صحيح، والنسائي في السنن، كتاب الزكاة، باب التحريض علىٰ الصدقة (٥/ ٧٢، ٧٥)، وأحمد في المسند (٤/ ٣٥٨، ٣٨٩، ٣٦١)، كلهم من حديث جرير بن عبدالله ـ رضي الله عنه ـ.

تعريف السنة عند الفقهاء والأصوليين[١]

ما سبق ذكره من تعريف للسنة إنَّما هو تعريف المحدثين، بيد أنَّ الفقهاء والأصوليين يعرفونها بتعريف آخر.

فالسنة عند الفقهاء: تطلق علىٰ ما ليس بواجب.

أي كل ما ثبت عن النَّبي ﷺ ولم يكن مفروضًا ولا واجبًا.

وقيل: هي ما واظب علىٰ فعله النَّبي ﷺ مع ترك ما بلا عذر.

وقد تطلق السنة عند الفقهاء علىٰ ما يقابل البدعة كقولهم فلان من أهل السنة[٢].

والسنة عن الأصوليين: هي أقواله ﷺ غير القرآن، وأفعاله، وتقريراته، التي يمكن أن تكون دليلاً لحكم شرعي.

وعلىٰ ذٰلك فما صدر عن النَّبي ﷺ من قولٍ، أو فعل، أو تقرير مما يعد من خصائصه ليس داخلاً في مفهوم السنة عند الأصوليين، وكذٰلك صفاته ﷺ لأنَّها لا تفيد حكمًا شرعيًا يتعبَّد الناس به[٣].

وفي ضوء ما سبق ذكره من تعريف للسنة عند المحدثين، والأصوليين، والفقهاء، تبيَّن أنَّ السنة عند المحدثين هي كل ما جاء عن النَّبي ﷺ من قولٍ، أو فعل، أو تقرير، أو صفة خلقية، أو خُلقية.

هـٰذه السنة تفرض وتوجب، وتحرم، وتندب، وغير ذٰلك.

أما السنة عند الفقهاء: فهي ما ليس بواجب، أو هي: ما يثاب المرء علىٰ

---

(١) انظر: إرشاد الفحول إلىٰ تحقيق الحق من علم الأصول ص(٣٣).

(٢) انظر: الاعتصام (١/ ١٩)، الموافقات (٤/ ٣).

(٣) انظر: شفاء الصدور في تاريخ السنة ومناهج المحدثين ص(١٤).

فعله ولا يعاقب علىٰ تركه.

ومما سبق من توضيح:

يتبيَّن خطأ كثير من الناس حين يخلطون بين مفهوم السنة عند المحدثين وبين مفهومها عند الفقهاء.

فلو أنَّ سائلاً سأل عن حكم شرعي هل هو فرض أو سنة؟

فإنَّ المراد بالسنة في السؤال ما ليس بواجب فالسنة إذًا المعنية بالسؤال هي السنة عند الفقهاء، وليس المراد بها ما جاء عن النَّبي ﷺ.

فما روي عنه ﷺ إنَّما هو سنة بتعريفها عند المحدثين.

وخلاصة القول:

أنَّ السنة عند المحدثين هي أحاديث النَّبي ﷺ المقابلة للقرآن الكريم.

أما السنة عند الفقهاء، فهي ما ثبت عن النَّبي ﷺ ولم يكن واجبًا ولا مفروضًا.

ففرق بين قضية ثبت حكمها بالسنة، أي بحديث للنبي ﷺ وبين أنَّها سنة، أي ما ليس بفرض ولا واجب، والله تعالىٰ أعلىٰ وأعلم.

الخبر

الخبر عند أهل اللغة: اسم لما ينقله الناس ويتحدَّثون به، والجمع أخبار[١].

---

(١) انظر: لسان العرب (٢/ ١٠٩٠)، المصباح المنير ص(١٦٢).

وفي اصطلاح المحدثين:[١] هو مرادف للحديث، وقد سبق بيانه، وهو إما أن يكون خاصًا بالمرفوع، أو شاملاً للمرفوع، والموقوف، والمقطوع، وعلىٰ ذٰلك فهو مرادف للحديث.

وقيل: الحديث: ما جاء عن النَّبي ﷺ. والخبر: ما جاء عن غيره، ومن ثم: قيل لمن يشتغل بالتواريخ وما شاكلها «الإخباري» ولمن يشتغل بالسنة النبوية «المحدث».

وفقهاء خراسان يسمون الموقوف بالأثر، والمرفوع بالخبر[٢].

الأثــر

تعريفه لغة: ما بقي من رسم الشيء، وضربة السيف، ويجمع علىٰ آثار كسبب وأسباب[٣].

تعريفه اصطلاحًا: [٤]يطلق علىٰ ما نقل عن النَّبي ﷺ وعن الصحابة، والتابعين.

وعلىٰ ذٰلك يكون شاملاً للمرفوع، والموقوف، والمقطوع.

قال الحافظ ابن حجر: ويقال للموقوف، والمقطوع الأثر.

يقول الإمام النووي: وعند المحدثين كل هـٰذا يسمىٰ أثرًا لأنَّه مأخوذ من أثرت الحديث أي رويته.

---

(١) انظر: نزهة النظر ص(١٨)، تدريب الراوي (١/ ٤٢).

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص(٢٢)، تدريب الراوي(١/ ٤٣).

(٣) راجع: لسان العرب(١/ ٢٥)، المعجم الوسيط(١/ ٥)، مختار الصحاح(١/ ٥).

(٤) انظر: نزهة النظر ص(٥٧)، تدريب الراوي (١/ ١٨٤، ١٨٥).

وفقهاء خراسان يسمون الموقوف بالأثر، والمرفوع بالخبر كما سبق ذكره.

وقيل: الأثر: ما جاء عن غير النَّبي ﷺ من الصحابة والتابعين.

وخلاصة القول:

أنَّ المحدثين تارةً يستعملون الألفاظ الأربعة ـ الحديث ـ السنة ـ الخبر ـ الأثر، ويريدون بها المرفوع فقط.

وتارةً يستعملونها ويريدون بها: المرفوع، والموقوف، والمقطوع.

وتارةً يخصون السنة: بطريقته العملية المتواترة التي بيَّن بها القرآن.

والحديث بأقواله ﷺ فقط.

والخبر: بالحوادث، أو بالوقائع التاريخية.

والأثر: بأقوال، وفتاوىٰ الصحابة، والتابعين وأفعالهم، والقرينة هي التي تحدد المراد في كل هٰذه الاستعمالات[1]

السَّنَد:

تعريفه لغة:

ما ارتفع من الأرض في قُبُل الجبل أو الوادي.

تقول: فلان سند أي معتمد[2].

وفي اصطلاح المحدثين:

هو الإخبار عن طريق المتن[3].

---

(١) شفاء الصدور في تاريخ السنة ومناهج المحدثين ص(٢٧).

(٢) انظر: لسان العرب(٣/ ٢١١٤).

(٣) المنهل الروي ص(٨٠)، الخلاصة في أصول الحديث ص(٣٠)، وتدريب الراوي(١/ ٤١).

وسمي الإخبار عن طريق المتن سندًا لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه(١).

الإسناد

تعريفه:

هو رفع الحديث إلىٰ قائله، قال ابن جماعة: والمحدثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد.

وقال الطيبي: السند والإسناد يتقاربان في معنىٰ الاعتماد أي اعتماد الحفاظ عليه(٢).

المتن

تعريفه لغة:

المتن: من كل شيء ما صلب ظهره، والجمع: متون، والمماتنة: المباعدة في الغاية(٣).

وفي اصطلاح المحدثين: (٤)

قال ابن جماعة: ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام.

وقال الطيبي: هو ألفاظ الحديث التي تتقوم بها المعاني.

---

(١) المنهل الروي ص(٨١).

(٢) انظر: المنهل الروي ص(٨١)، الخلاصة في أصول الحديث ص(٣٠)، تدريب الراوي (١/ ٤١، ٤٢).

(٣) لسان العرب(٦/ ٤١٣٠).

(٤) المنهل الروي ص(٨٠)، الخلاصة ص(٣٠)، تدريب الراوي(١/ ٤٢).

قلتُ: كأنَّ المتن: هو لفظ الحديث الذي انتهىٰ إليه السند.

وحول العلاقة بين المعاني اللغوية والمعنىٰ الاصطلاحي:

يقول ابن جماعة: وهو مأخوذ أي المتن:

إما من المماتنة: وهي المباعدة في الغاية؛ لأنَّ المتن غاية السند.

أو من متنت الكبش إذا شققت جلدة بيضته واستخرجتها، وكأن المُسنِد استخرج المتن بسنده.

أو من المتن: وهو ما طلب وارتفع من الأرض، لأنَّ المسند يقويه بالسند ويرفعه إلىٰ قائله.

أو من تمتين القوس بالعصب: وهو شدها به، وإصلاحها؛ لأنَّ المسند يقوي الحديث بسنده[1].

المُسنَد

المسند: بفتح النون اسم مفعول من أسند، وله عدة اعتبارات يطلق علىٰ:

١ـ الحديث المسند: والمراد به:

أـ الحديث المرفوع المتَّصل سندًا.

ب ـ الحديث المتَّصل مرفوعًا كان أو موقوفًا.

ج ـ الحديث المرفوع سواء كان متَّصلاً أم منقطعًا[2].

---

(١) المنهل الروي في علوم الحديث النبوي ص(٨٠)، وعنه نقل السيوطي في التدريب (١/ ٤٢).

(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح ص(٢١)، تدريب الراوي(١/ ١٨٣).

٢ـ الكتاب الذي جمع فيه ما أسنده ـ أي كل صحابي علىٰ حدة كمسند الإمام أحمد بن حنبل.

٣ـ أن يراد به الإسناد فيكون مصدرًا كمسند الشهاب، ومسند الفردوس أي أسانيد أحاديثهما(١).

المُسْنِدُ

المُسند: بكسر النون: هو من يروي الحديث بإسناده سواء أكان عنده علم به، أم ليس له إلاَّ مجرَّد روايته(٢).

وإليك توضيح ما سبق ذكره من ألفاظ بمثال:

روىٰ الإمام البخاري في صحيحه قال: حدَّثنا عبدالعزيز بن عبدالله قال: حدَّثني سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد المدني، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النَّبي ﷺ قال: **«اجتنبوا السبع الموبقات: قالوا: يا رسول الله وما هنَّ؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرَّم الله إلاَّ بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات»**(٣).

---

(١) تدريب الراوي (١/ ٤٢).

(٢) السابق(١/ ٤٣).

(٣) متَّفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الوصايا، باب قول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠] (٥/ ٢٩٣) رقم: (٢٧٦٦)، وكتاب الحدود، باب رمي المحصنات ..إلخ (١٢/ ١٨١)، رقم: (٦٨٥٧)، وهـٰذا لفظه وإسناده.

ومسلم في الصحيح: كتاب الإيمان باب بيان الكبائر وأكبرها (١/ ٩٢) رقم: (١٤٥).

فقول الإمام البخاري: حدَّثنا عبدالعزيز بن عبدالله... إلىٰ آخر الإسناد المذكور يسمىٰ سندًا، ويسمىٰ كذٰلك طريقًا؛ لأنَّه موصل للمتن، ويسمىٰ مخرج الحديث.

والإخبار عنهم وحكايتهم هو المعبر عنه بالإسناد أو ذكر السند، وحكايته يسمىٰ إسنادًا.

والإمام البخاري راوي الحديث يسمىٰ مُسْنِدًا بِكسر النون فهو الذي، روىٰ الحديث بسنده.

والذي انتهىٰ إليه السند من الكلام وهو قول النَّبي ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات...»إلخ.. يسمىٰ «المتن» أي متن الحديث، وألفاظه.

هـٰذا وللقرائن هنا مدخل قوي في بيان المراد من هـٰذه الألفاظ التي تطلق بإزاء معان شتىٰ.

فإذا قيل: «أسند الحديث» فهو من الإسناد بمعنىٰ رفع الحديث إلىٰ قائله.

وإذا قيل: «رواه بإسناده» فالمعنىٰ بسنده، ومنه قولهم: إسناد متَّصل».

وإذا قيل: (مسند هـٰذا الحديث قوي) فمعناه السند.

وإذا قيل: (مسندأحمد) فهو الكتاب كما سبق بيانه.

وإذا قيل: (هو حديث مسند وليس منقطعًا) كان المراد أنَّه متَّصل بقرينة المقابلة، فالذي يقابل «المنقطع» هو «المتَّصل» دون غيره.

وإذا قيل: (روىٰ هـٰذا الحديث مسندًا، وروىٰ موقوفًا) كان المراد بالسند: المرفوع إلىٰ النَّبي ﷺ خاصة بقرينة المقابلة.

وقس علىٰ هـٰذا ما أشبهه[١].

المحدث

المحدث: هو من اشتغل بالحديث رواية، ودِراية، واطَّلع علىٰ كثير من الرواة والمرويات في عصره، وتميز في ذٰلك حتىٰ عرف فيه خطه واشتهر فيه ضبطه، وعلىٰ ذٰلك فهو أعلىٰ منِ المُسْنِدِ ـ بكسرالنون ـ.

الحافظ

وفي تعريفه:

١ـ قيل: إنَّه مرادف للمحدث، فقد كان السلف يطلقون المحدث، والحافظ بمعنىٰ[٢].

٢ـ وقيل: هو من توسع في علمه ـ بجانب ما سبق من تعريف المحدث ـ حتىٰ عرف شيوخه، وشيوخ شيوخه، طبقة بعد طبقة، بحيث يكون ما يعرفه من كل طبقة أكثر مما يجهله منها.

وعلىٰ ذٰلك فالحافظ أعلىٰ درجة من المحدث.

الحجة

١ـ قيل: هو من بلغ في الحفظ والإتقان للأحاديث رواية ودراية مبلغًا

---

(١) انظر: دراسات في علوم الحديث ص(٣٩)، للأستاذ الدكتور/ العجمي دمنهوري خليفة.

(٢) تدريب الراوي(١/ ٤٥).

يصبح به حجة عند الناس.

٢ـ وقيل: هو من أحاط علمًا بثلاثمائة ألف حديث، مع معرفة أسانيدها، وحال رواتها.

وعلىٰ ذٰلك فهو أعلىٰ درجة من الحافظ.

الحاكم

١ـ قيل: هو من أحاط علمه بجميع الأحاديث سندًا ومتنًا، بحيث لا يفوته منها إلاَّ القليل.

٢ـ وقيل: هو من حفظ ثمانمائة ألف حديث فأكثر، مع معرفة أسانيدها ومتونها وما يتعلَّق بها.

تلكم بعض المصطلحات التي لا غِنَىٰ عنها لِدارس علم الحديث، والتي يكثر تداولها بين أهل العلم، ألقينا الضوء عليها بإيجاز حتىٰ يكون القارىء علىٰ بيِّنة منها.

والله عزَّوجل أعلىٰ وأعلم

* * *

أقسام الحديث وأنواعه

يقف الدارس لعلم أصول الحديث علىٰ أنواع متعددة للحديث فيقرأ مثلاً: هٰذا حديث مرفوع، أو موقوف، أو مقطوع، وهٰذا حديث متواتر، أو مشهور، أو عزيز، أو غريب.

وهٰذا حديث صحيح، أو حسن، أو ضعيف، مع تعدد أنواع الضعيف من مرسل، ومعلَّق، ومنقطع، ومعضل، وشاذ، ومعل، ومنكر، وغير ذٰلك.

ويسأل الدارس: ما هو الضابط الذي به يستطيع أن يميز بين هٰذه الأنواع المتعددة؟

ونجيب فنقول وبالله التوفيق:

إنَّ الحديث له تقسيمات متعددة باعتبارات ثلاثة:

الأول: تقسيمه باعتبار قائله، أو من أضيف إليه، والحديث بهٰذا الاعتبار ينقسم إلىٰ:

أـ مرفوع ب ـ وموقوف ج ـ ومقطوع.

الثاني: تقسيمه باعتبار طرقه، أو وصوله إلينا، وهو بهٰذا الاعتبار ينقسم إلىٰ:

أـ متواتر ب ـ وآحاد.

الثالث: تقسيمه باعتبار حال الرواة، أو القبول والرد، وهو بهٰذا الاعتبار ينقسم إلىٰ

أـ صحيح ب ـ وحسن ج ـ وضعيف علىٰ اختلاف درجات الضعف.

هٰذا إجمال وإليك التفصيل، ومن الله نستمد العون والتوفيق.

الفصل الأول
تقسيم الحديث باعتبار قائله أو من أضيف إليه

وينقسم إلى:

١ـ الحديث المرفوع.
٢ـ الحديث الموقوف.
٣ـ الحديث المقطوع.

تقسيم الحديث باعتبار قائله أو من أضيف إليه

لفظ الحديث، أو متنه الذي ينتهي إليه السند، إمَّا أن يضاف إلىٰ النَّبي ﷺ، أو إلىٰ الصحابي، أو إلىٰ التابعي.

ومعلوم أنَّ إطلاق الحديث علىٰ غير ما يروىٰ عن النبي ﷺ إنَّما هو من باب التجَوز.

وفي ضوء ما سبق.

فإنَّ الحديث ينقسم بهٰذا الاعتبار أعني باعتبار قائله أو من أضيف إليه إلىٰ:

مرفوع، وموقوف، ومقطوع.

فالأول: ما نسب إلىٰ النَّبي ﷺ.

الثاني: ما نسب إلىٰ الصحابي.

الثالث: ما نسب إلىٰ التابعي.

وإليك بيان كل نوع بعونٍ من الله وتوفيقه[1].

---

(١) انظر في هٰذا المبحث: معرفة علوم الحديث(١٩، ٢٠)، مقدمة ابن الصلاح (٢٢-٢٥)، المنهل الروي في علوم الحديث النبوي(١/ ١٥٠، ١٥٦)، اختصار علوم الحديث، «الباعث الحثيث» (٣٧، ٣٩)، فتح المغيث للعراقي(١/ ٥٩، ٦٧)، التقييد والإيضاح (٦٥، ٧٠)، نزهة النظر شرح نخبة الفكر (٥٧، ٥٨)، فتح المغيث للسخاوي(١/ ٩٨، ١٢٧)، تدريب الراوي(١/ ١٨٣، ١٩٤)، قواعد التحديث (١٢٣، ١٣٠).

أولاً: الحديث المرفوع

وحديثنا عنه نتناوله في المباحث الآتية:

أ ـ تعريفه لغة واصطلاحًا:

المرفوع في اللغة: اسم مفعول من (رفع) ضد (وضع) والمراد به الرفعة، وعلو المنزلة[١].

وسمي بذٰلك لارتفاع منزلته، وذٰلك لإضافته إلىٰ النَّبي ﷺ.

وفي الاصطلاح: هو ما أضيف إلىٰ النَّبي ﷺ خاصة قولاً كان، أو فعلاً، أو تقريرًا، أو صفةً.

ومعنىٰ ذٰلك: أنَّ أي حديث نسب أو أضيف إلىٰ النَّبي ﷺ فهو الحديث المرفوع، سواء أضافه إليه صحابي، أو تابعي، أو من بعدهما، حتىٰ يدخل في التعريف: قول المصنفين ـ ولو تأخروا ـ قال رسول الله ﷺ كذا وكذا.

ويدخل في التعريف أيضًا:

المتَّصل: وهو ما اتَّصل إسناده بسماع كل راوٍ من رواته ممن فوقه.

والمرسل: وهو ما سقط منه الصحابي.

والمنقطع: وهو ما سقط من وسط إسناده راوٍ أو أكثر لا علىٰ التوالي.

والمعضل: وهو ما سقط من وسط إسناده راويان أو أكثر علىٰ التوالي.

والمعلق: وهو ما سقط من أول إسناده راوٍ أوأكثر[٢].

---

(١) انظر: القاموس المحيط (٣/ ٣٠).

(٢) انظر: تفصيل ذٰلك في كتابي «الحديث الضعيف أسبابه وأحكامه».

ويخرج من التعريف:

(الموقوف)، و(المقطوع) كما سيأتيك بيانهما بعد قليل.

أ ـ رأىٰ الخطيب البغدادي في تعريف المرفوع:

ما سبق ذكره من تعريف الحديث المرفوع هو ما عليه جمهور المحدثين، إلاَّ أنَّ الخطيب البغدادي عرَّفه بقوله:

المرفوع: ما أخبر فيه الصحابي عن قول الرسول ﷺ أو فعله[١] فعلىٰ رأي الخطيب البغدادي يخرج من التعريف الحديث «المرسل» لسقوط الصحابي منه.

قال الحافظ ابن حجر ـ معلقًا ـ علىٰ رأي الخطيب البغدادي: «الظاهر أنَّ الخطيب لم يشترط ذٰلك وأنَّ كلامه خرج مخرج الغالب، لأنَّ غالب ما يضاف إلىٰ النَّبي ﷺ إنَّما يضيفه الصحابي»[٢] اهـ.

قال الحافظ العراقي:

وسم مرفوعًا مضافًا للنَّبي   واشترط الخطيب رفع الصاحب[٣]

ب ـ مثال للحديث المرفوع:

إنما أردت من ذكر مثال للحديث المرفوع تمييزه عن غيره من الموقوف، والمقطوع، وإلاَّ فالأصل في الأحاديث إضافتها إلىٰ النَّبي ﷺ وإطلاق الحديث علىٰ غير المرفوع إنَّما هو من باب التجوز.

ولذلك فإنَّ كل حديث أضيف إلىٰ النَّبي ﷺ من قولٍ، أو فعل، أو

---

(١) الكفاية في علم الرواية ص(٣٧)، تدريب الراوي (١/ ١٨٤)، التقييد والإيضاح ص(٩٤)، فتح المغيث للعراقي (١/ ٥٧)، المنهل الروي (١/ ١٥١).

(٢) تدريب الراوي (١/ ١٨٤).

(٣) فتح المغيث(١/ ٥٩).

تقرير، أو صفة فهو مرفوع.

وسأكتفي بذكر مثال للمرفوع القولي خشية الإطالة.

«روىٰ الشيخان بسندهما عن عبدالله بن عمرو عن النَّبي ﷺ قال: «**أربع من كنَّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهنَّ، كانت فيه خصلة من النِّفاق حتىٰ يدعها: إذا ائتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر**».(١)

فأنت ترىٰ أنَّ هـٰذا الحديث قد رفعه عبدالله بن عمرو إلىٰ النَّبي ﷺ، ولذا فهو يسمىٰ حديث مرفوع.

وكما قلنا آنفًا إنَّ جل الأحاديث إنما هي مرفوعة إلىٰ النَّبي ﷺ.

أنواع الحديث المرفوع:

قلنا إنَّ المرفوع: هو ما أضيف إلىٰ النَّبي ﷺ خاصة من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة.

---

(١) متَّفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق(١/ ٨٩)، رقم: (٣٤)، وهـٰذا لفظه، وكتاب المظالم، باب إذا خاصم فجر(٥/ ١٠٧)، رقم: (٢٤٥٩)، وكتاب الجزية والموادعة، باب إثم من عاهد ثم غدر.. إلخ(٦/ ٢٧٩، رقم ٣١٧٨)، ومسلم في الصحيح، كتاب الإيمان باب بيان خصال المنافق(١/ ٧٨) رقم: (٥٨)، وأبوداود في السنن، كتاب السنة، باب الدليل علىٰ زيادة الإيمان ونقصه(٤/ ٢٢١) رقم: (٤٦٨٨)، والترمذي في السنن: كتاب الإيمان، باب ما جاء في علامة المنافق(٥/ ١٩. ٢٠) رقم: (٢٦٣٢)، وقال: هـٰذا حديث حسن صحيح، والنسائي في السنن: كتاب الإيمان وشرائعه، باب علامة المنافق(٨/ ١١٦)، وأحمد في المسند(٢/ ١٨٩، ١٩٨)، كلهم من حديث عبدالله بن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ.

ومن خلال التعريف يتَّضح أنَّ للمرفوع أنواعًا متعددة وهي: [١]

أـ المرفوع القولي تصريحًا: كأن يقول الصحابي: سمعت النَّبي ﷺ يقول كذا، أو حدثنا رسول الله ﷺ بكذا أو يقول: هو، أو غيره، قال رسول الله ﷺ كذا، أو عن رسول الله أنَّه قال كذا، أو نحو ذٰلك.

ب ـ المرفوع القولي حكمًا لا تصريحًا: كأن يقول الصحابي الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات مما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلق ببيان لغة أو شرح غريب، كالإخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق، وأخبار الأنبياء، أو الآتية كالملاحم والفتن، وأحوال يوم القيامة، وكذا الإخبار عمَّا يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص، وإنما كان له حكم الرفع؛ لأنَّ إخباره بذٰلك يقتضي مخبرًا له، وما لا مجال للاجتهاد فيه يقتضي موقفًا للقائل به، ولا موقف للصحابة إلاَّ النَّبي ﷺ أو بعض من يخبر عن الكتب القديمة... وإذا كان كذٰلك فله حكم ما لو قال: قال رسول الله ﷺ، فهو مرفوع سواء كان مما سمعه منه، أو عنه بواسطة.

ج ـ المرفوع الفعلي تصريحًا: كأن يقول الصحابي: رأيتُ رسول الله ﷺ فعَلَ كذا، أو يقول هو أو غيره: كان رسول الله ﷺ يفعل كذا.

د ـ المرفوع الفعلي حكمًا: كأن يفعل الصحابي فعلاً مما لا مجال للاجتهاد فيه فينزل علىٰ أنَّ ذٰلك عنده عن النَّبي ﷺ، كما قال الشافعي ـ رضي الله عنه ـ في صلاة علي في الكسوف في كل ركعة أكثر من ركوعين.

هـ ـ المرفوع التقريري تصريحًا: كأن يقول الصحابي: فعلتُ بحضرة النَّبي

---

(١) انظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص(٥٣، ٥٤).

ﷺ كذا، أو يقول هو أو غيره: فعل فلان بحضرة النَّبي ﷺ كذا ولا يذكر إنكاره لذٰلك.

و- المرفوع التقريري حكمًا: كأن يخبر الصحابي أنَّهم كانوا يفعلون في زمان النبي ﷺ كذا، فإنَّه يكون له حكم الرفع من جهة أنَّ الظاهر اطلاعه ﷺ علىٰ ذٰلك، لتوفير دواعيهم علىٰ سؤاله عن أمور دينهم، ولأنَّ ذٰلك الزمان زمان نزول الوحي فلا يقع من الصحابة فعل شيء، ويستمرون عليه إلاَّ وهو غير ممنوع الفعل.

ز- المرفوع الوصفي: كأن يصف الصحابي أخلاق النَّبي ﷺ أي صفة خُلُقية، أو يصفه بصفة خَلْقية.

ومما سبق ذكره يتبيَّن أنَّ الحديث المرفوع إمَّا قولي، أو فعلي، أو تقريري، وكل نوع إما أن يكون تصريحًا أو حكمًا.

يضاف إلىٰ ذٰلك المرفوع الوصفي والله أعلىٰ وأعلم.

ج - حكم الحديث المرفوع من حيث القبول والرد:

تقسيم الحديث باعتبار قائله أو من أضيف إليه إنَّما هو تقسيم يتعلَّق بمتن الحديث.

والمرفوع لا يعطىٰ للحديث سمة القبول من عدمه، وفي ضوء ذٰلك نقول:

إن كان الحديث المرفوع قد رواه الشيخان أو أحدهما فالعزو إليهما مؤذن بالصحة.

وكذا إن نصَّ علىٰ صحة الحديث. أو حسَّنه، أو ضعَّفه إمام معتمد، أمَّا إذا لم يكن الأمر كذٰلك: فينبغي البحث عن حال إسناده لمعرفة درجته من حيث القبول أو الرد، فيدخل فيه الأقسام الثلاثة الصحيح، والحسن، والضعيف بل والموضوع.

والله أعلم

ثانيًا: الموقوف

وحديثنا عن الموقوف نتناوله بعون من الله وتوفيقه في المباحث الآتية:

أ- تعريفه لغة واصطلاحًا:

الموقوف لغة: اسم مفعول من (الوقف) كأنَّ الراوي الذي روىٰ الحديث وقف بالحديث عندالصحابي ولم يرفعه إلىٰ النَّبي ﷺ.

واصطلاحًا: هو ما أضيف إلىٰ الصحابي من قول، أو فعل، أو تقرير متَّصلاً كان أو منقطعًا[(١)].

قال الحافظ العراقي:

وسم بالموقوف ما قصرته بصاحب وصلت أو قطعته

وعلىٰ ذٰلك فالموقوف هو: ما روي عن الصحابي من قول، أو فعل، أو تقرير، سواء اتَّصل إسناده أم لا.

ومعنىٰ ذٰلك: أنَّه من قول الصحابي نفسه، أو فعله، أو تقريره، مما لا قرينة فيه للرفع إلىٰ النَّبي ﷺ.

وإذا أطلق انصرف إلىٰ الصحابي ولا يستعمل في غيره إلاَّ مقيَّدًا - فيقال: وقفه فلان علىٰ الزهري - أو عطاء، أو نحو هٰذا.

الموقوف عندالحاكم:

في تعريفنا السابق للموقوف تبيَّن أنَّه ما أضيف إلىٰ الصحابي قولاً،

---

(١) تدريب الراوي(١/ ١٨٤)، فتح المغيث للعراقي(١/ ١٠٣)، المنهل الروي في علوم الحديث النبوي(١/ ١٥١)، قواعد التحديث(١٣٠).

أو فعلاً، أو تقريرًا، متَّصلاً كان أو منقطعًا، وهٰذا هو ما ذهب إليه جمهور المحدثين، ومنه يتَّضح أنَّه لا يشترط فيه اتِّصال السند إلىٰ الصحابي، بمعنىٰ أنَّه قد يكون منقطعًا.

أما الإمام الحاكم؛ فقد اشترط في التَّعريف السابق أن يروي الحديث من غير إرسال ولا إعضال.

فيقول: فأما الموقوف علىٰ الصحابة فإنَّه قلَّ ما يخفىٰ علىٰ أهل العلم.

وشرحه: أن يروىٰ الحديث إلىٰ الصحابي من غير إرسال، ولا إعضال، فإذا بلغ الصحابي قال: إنَّه كان يقول كذا وكذا، وكان يفعل كذا، وكان يأمر بكذا، وكذا[١] اهـ.

الموقوف عند فقهاء خراسان

وللموقوف عند فقهاء خراسان تعريف آخر غير ما عليه الجمهور فهم يسمون الموقوف (بالأثر) والمرفوع (بالخبر).

قال أبوالقاسم الفوراني: الفقهاء: يقولون (الخبر): ما يروىٰ عن النَّبي ﷺ، وفي (الأثر) ما يروىٰ عن الصحابة[٢] اهـ.

قال النووي: وعند المحدثين كل هٰذا يسمىٰ أثر؛ لأنَّه مأخوذ من أثرت الحديث أي رويته[٣].

ولذا يسمي كثير من العلماء الكتاب الجامع للخبر، والأثر، (بالسنن

(١) كتاب معرفة علوم الحديث(٢٥).
(٢) تدريب الراوي (١/ ١٨٤)، التقييد والإيضاح ص(٦٦)، المنهل الروي(١/ ١٥١).
(٣) تدريب الراوي (١/ ١٨٥)، المنهل الروي(١/ ١٥١).

والآثار) ككتاب السنن والآثار للطحاوي (أبوجعفر أحمد بن محمَّد بن سلامة (ت: ٣٢١هـ)، وكتاب معرفة السنن والآثار للبيهقي (أبوبكر أحمد ابن الحسين ت: ٤٥٨هـ)[١].

ب ـ مثال للموقوف:

ذكرنا سابقًا أنَّ الموقوف هو: ما أضيف إلىٰ الصحابي من قول، أو فعل، أو تقرير، وعلىٰ ذٰلك فكل حديث وقف به عندالصحابي ولم يرفع إلىٰ النَّبي ﷺ، ولا مجال للرأي والاجتهاد فيه فهو حديث موقوف.

ومثال ذٰلك:

ما رواه مسلم بسنده إلىٰ عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: «من سرَّه أن يلقىٰ الله غدًا مسلمًا فليحافظ علىٰ هـٰؤلاء الصلوات، حيث ينادي بهنَّ، فإنَّ الله شرع لنبيِّكم ﷺ سنن[٢] الهدىٰ، وإنَّهنَّ من سنن الهدىٰ ولو أنَّكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هـٰذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم، وما من رجل يتطهَّر فيحسن الطهور ثم يعمد إلىٰ مسجد من هذه المساجد إلاَّ كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة، ويرفعه بها درجة، ويحط عنه بها سيئة، ولقد، رأيتنا وما يتخلَّف عنها إلاَّ منافق معلوم النفاق، ولقد كان الرَّجل يؤتىٰ به يهادي[٣] بين الرجلين حتىٰ يقام في الصف»[٤].

---

(١) انظر: اختصار علوم الحديث(الباعث الحثيث) ص(٣).

(٢) بضم السين وفتحها، مسلم بشرح النووي(٥/ ١٥٦).

(٣) أي يمشي بينهما معتمدًا من ضعفه وتمايله، من تهادت المرأة في مشيها إذا تمايلت النهاية في غريب الحديث (٥/ ٢٥٥).

(٤) الحديث أخرجه: مسلم في الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب صلاة =

فأنت ترىٰ أنَّ هـٰذا الحديث إنَّما وقف علىٰ عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ ولم يرفع إلىٰ النَّبي ﷺ، فهو إذن حديث موقوف.

مثال آخر للحديث الموقوف:

قول عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ «تفقهوا قبل أن تسودوا»(١).

قلتُ: فهـٰذا القول إنَّما هو موقوف علىٰ عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ من عند نفسه، وليس مرفوعًا إلىٰ النَّبي ﷺ.

ج ـ حكم الحديث الموقوف:

سبق في بيان الحديث المرفوع: أنَّ الرفع لا يعطىٰ للحديث سمة خاصة فيما يتعلَّق بالقبول أو الرد، وإنَّما ينبغي أن يبحث في تطبيق الشروط التي وضعها المحدثون لقبول الأحاديث.

وفي ضوء ذٰلك، قلنا: إنَّ المرفوع يبحث عن حاله فمنه«الصحيح، والحسن والضعيف، بل والموضوع».

= الجماعة من سنن الهدي (١/ ٤٥٣) رقم: (٢٥٧)، وهـٰذا لفظه، وأبوداود في السنن: كتاب الصلاة، باب التشديد في ترك الجماعة(١/ ١٥٠، ١٥١)، رقم: (٥٥٠)، والنسائي في السنن، كتاب الإمامة، باب المحافظة علىٰ الصلوات، حيث ينادي بهنَّ (٢/ ١٠٨، ١٠٩)، وابن ماجه في السنن، كتاب المساجد والجماعات، باب المشي إلىٰ الصلاة(١/ ٢٥٥، ٢٥٦) رقم: (٧٧٧)، وأحمد في المسند(١/ ٣٨٢، ٤١٤، ٤١٥، ٤٥٥) كلهم من حديث عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ.

(١) الأثر أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة(١/ ١٦٥)، من الفتح معلقًا، وقال ابن حجر: أما أثر عمر، فأخرجه ابن أبي شيبة وغيره من طريق محمَّد بن سيرين عن الأحنف بن قيس، قال: قال عمر فذكره وإسناده صحيح اهـ، والدارمي في السنن المقدمة، باب في ذهاب العلم(١/ ٧٩).

وهـٰذا الحكم السالف الذكر ينطبق تمامًا علىٰ الحديث (الموقوف).

ولـٰكن هناك حكم آخر يتعلَّق بالحديث الموقوف وهو:

حكم الاحتجاج به:

بمعنىٰ أنَّه إذا ثبت صحة إسناد الحديث الموقوف، أو حسنه هل يحتج به في دين الله عزَّوجل أو لا؟.

وعن ذٰلك نقول:

اختلف العلماء في الاحتجاج بالحديث الموقوف:

فقد ذكر الإمام النووي أنَّ في الاحتجاج به تفصيل واختلاف، وعبارته: «إذا قال الصحابي قولاً أو فعل فعلاً، فقد قدمنا أنَّه يسمىٰ موقوفًا وهل يحتج به؟

فيه تفصيل واختلاف:

قال أصحابنا: إن لم ينتشر فليس هو إجماعًا، وهل هو حجة؟

فيه قولان للشافعي ـ رحمه الله ـ وهما مشهوران، **أصحهما**: الجديد أنَّه ليس بحجة.

والثاني: وهو القديم أنَّه حجة[١].

ثم شرع الإمام النووي في تفصيل القولين، وبيان ما يترتب علىٰ كل قول فليراجعه من شاء فهو كلام نفيس.

ومعنىٰ هـٰذا أنَّ الإمام الشافعي يرىٰ علىٰ الرَّأي الجديد عدم الاحتجاج بقول الصحابي.

وممن ذهب إلىٰ عدم الاحتجاج بالموقوف العلامة ابن حزم

---

(١) انظر: صحيح مسلم بشرح النووي(١/ ٣١)، المجموع شرح المهذب(١/ ١٠٠، ١٠١).

الأندلسي، وجمال الدين القاسمي:

فقد ذكر ابن حزم أنَّ الموقوف لا تقوم به حجة في دين الله فيقول: الموقوف، والمرسل لا تقوم بهما حجة».

ثم شرع في بيان بطلان الاحتجاج بالموقوف فيقول:

«برهان بطلان الاحتجاج بالموقوف، قول الله عزَّوجل: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾[١].

فلا حجة في أحدٍ دون رسول الله ﷺ، ولا يحل لأحد أن يضيف ذٰلك إلىٰ رسول الله لأنَّه ظن، وقد قال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ۝٢٨﴾[٢] وقال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾[٣]اهـ[٤].

ويقول جمال الدين القاسمي: والموقوف ليس بحجة علىٰ الأصح[٥]

رأي ابن القيم:

لقد ذهب الإمام ابن القيم إلىٰ جواز الفتوىٰ بالحديث الموقوف، حيث عقد فصلاً بعنوان: (جواز الفتوىٰ بالآثار السلفية والفتاوىٰ الصحابية، وأنَّها أولىٰ بالأخذ من آراء المتأخرين وفتاويهم).

واستدل علىٰ ما ذهب إليه بأدلة بلغت ثلاثة وأربعين وجهًا:

وخلص إلى أنَّ الفتوىٰ التي يفتي بها أحدهم لا تخرج عن ستة أوجه:

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٦٥.

(٢) سورة النجم، الآية: ٣٨.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٣٦.

(٤) انظر: المحلىٰ بالآثار (١/ ٧٢، ٧٣).

(٥) قواعد التحديث ص(١٣٠).

أحدهما: أن يكون سمعها من النَّبي ﷺ[١].

الثاني: أن يكون سمعها ممن سمعها منه[٢].

الثالث: أن يكون فهمها من آية من كتاب الله فهمًا خفي علينا.

الرابع: أن يكون قد اتَّفق عليها ملؤهم، ولم ينقل إلينا إلاَّ قول المفتي بها وحده.

الخامس: أن يكون لكمال علمه باللغة، ودلالة اللفظ علىٰ الوجه الذي انفرد به عنًا، أو لقرائن حالية اقترنت بالخطاب، أو لمجموع أمور فهموها علىٰ طول الزمان من رؤية النَّبي ﷺ ومشاهدة أفعاله وأحواله، . وسيرته، وسماع كلامه، والعلم بمقاصده، وشهود تنزيل الوحي، ومشاهدة تأويله بالفعل، فيكون فهم ما لا نفهمه نحن.

وعلىٰ هـٰذه التقادير الخمسة تكون فتواه حجة يجب اتباعها.

السادسأن يكون فهم ما لم يرده الرسول ﷺ وأخطأ في فهمه، والمراد غير ما فهمه، وعلىٰ هـٰذا التقدير ـ يعني ابن القيم الوجه السادس ـ لا يكون قوله حجة، ومعلوم قطعًا أنَّ وقوع احتمال من خمسة أغلب علىٰ الظن من وقوع احتمال واحد معيَّن.

هـٰذا ما لا يشك فيه عاقل، وذٰلك يفيد ظنًا غالبًا قويًا علىٰ أنَّ الصواب في قوله دون ما خالفه من أقوال من بعده وليس المطلوب إلاَّ الظن الغالب والعمل به متعيَّن ويكفي العارف هـٰذا

---

(١) هـٰذا الوجه كما هو ظاهر يكون حكمه الرفع ومن كان هـٰذا شأنه فلا يسع المسلم إلاَّ قبوله، ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن يكون موقوفًا.

(٢) وهـٰذ الوجه مثل سابقه إن صرَّح الثاني بالسماع من النَّبي ﷺ، ولم يكن كل أصحاب النَّبي ﷺ يسمعون ما يروونه عنه بل كان البعض يسمع من صحابي مثله.

الوجه»[١] اهـ.

فوائد متعلقة بالمرفوع، والموقوف:

ويتعلق بالمرفوع، والموقوف فوائد عدة:

الفائدة الأولىٰ: قول الصحابي: كنا نفعل كذا، أو نقول كذا، ما حكمه، هل هو مرفوع أو موقوف؟

والإجابة علىٰ ذٰلك: ينظر في هٰذا القول: إما أن يضيفه الصحابي إلىٰ زمن النَّبي ﷺ أولا:

١ـ فإن أضافه إلىٰ ـ زمن النَّبي ﷺ ـ كأن يقول: كنَّا نقول كذا علىٰ عهد النَّبي ﷺ.

أـ فالصحيح أنَّه مرفوع، وبه قطع الجمهور من أهل الحديث والأصول.

ومن أمثلة ذٰلك:

* قول جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنه ـ «كنا نعزل علىٰ عهد رسول الله ﷺ»[٢].

* وقول جابر ـ رضي الله عنه ـ «كنَّا نأكل لحوم الخيل علىٰ عهد النَّبي ﷺ»[٣]

---

(١) انظر: أعلام الموقعين عن رب العالمين(٤/١١٨، ١٤٨).

(٢) متفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب النكاح باب العزل(٩/٣٠٥، رقم: ٥٢٠٧) من فتح الباري، ومسلم في الصحيح، كتاب النكاح باب حكم العزل(٢/١٠٦٥) رقم: (١٣٧، ١٣٨)، وفي الثاني زيادة، «فبلغ ذٰلك نبي الله ﷺ فلم ينهنا».

(٣) الحديث أخرجه النسائي في السنن، كتاب الصيد والذبائح، باب الإذن في أكل لحوم الخيل(٧/٢٠١)، وهٰذا لفظه. قلت: وإسناده صحيح، وابن ماجه في السنن كتاب =

ب ـ وذهب أبوبكر الإسماعيلي: إلىٰ أنَّه موقوف، قال السيوطي: وهو بعيد جدًا.

ج ـ وقال آخرون: إن كان ذٰلك الفعل مما لا يخفىٰ غالبًا كان مرفوعًا، وإلاَّ كان موقوفًا، وبهٰذا قطع الشيخ أبوإسحاق الشيرازي الشافعي[(١)].

والأول: هو الذي عليه الاعتماد كما يقول ابن الصلاح، وقد علل لذٰلك قائلاً: لأنَّ ظاهر ذلك مشعر بأنَّ رسول الله ﷺ اطَّلع علىٰ ذٰلك وقررهم عليه، وتقريره أحد وجوه السنن المرفوعة فإنَّها أنواع منها:

أقواله ﷺ، ومنها أفعاله، ومنها تقريره، وسكوته عن الإنكار بعد اطلاعه[(٢)].

٢ـ وإن لم يضفه ـ أي الصحابي ـ إلىٰ زمن النَّبي ﷺ فقد قال الجمهور من المحدثين، وأصحاب الفقه والأصول: إنَّه موقوف وليس بمرفوع[(٣)].

وذهب الحاكم، والرازي، والآمدي إلىٰ أنَّه مرفوع.

قال ابن الصباغ: إنَّه الظاهر، ومثله بقول عائشة ـ رضي الله عنها ـ «كانت اليد لا تقطع في الشيء التافة».

= الذبائح ـ باب لحوم البغال بلفظ: كنا نأكل لحوم الخيل. قلت: البغال؟ قال: لا (١٠٦٦/٢) رقم (٣١٩٧).

(١) مسلم بشرح النووي(١/ ٣٠)، تدريب الراوي(١/ ١٨٦)، المجموع شرح المهذب(١/ ٩٩).

(٢) التقييد والإيضاح (٦٨، ٦٩)، تدريب الراوي(١/ ١٨٥، ١٨٦)، المنهل الراوي(١/ ١٥٢)، فتح الباري(٩/ ٣٠٦).

(٣) تدريب الراوي(١/ ١٨٥)، مسلم بشرح النووي(١/ ٣٠).

وحكاه المصنف في شرح المهذب عن كثير من الفقهاء قال: وهو قوي من حيث المعنىٰ، وصححه العراقي وشيخ الإسلام ابن حجر[١].

ومن أمثلته:

ما رواه البخاري عن جابر بن عبدالله قال: «كنَّا إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا سبحنا»[٢].

قلتُ: ولا شكَّ أنَّ حديث جابر السالف الذكر إنَّما يفيد حكم الرفع لأنَّه يخبر عن أمر جماعي حدث في عهد النَّبي ﷺ، وعلىٰ ذٰلك: «فاختلاف أهل العلم في الأمر علىٰ تعدد مشاربهم يجعل الجزم بأحد القولين وترجيحه أمرًا غير مقبول، والأقرب في مثل هـٰذا أن يترك أمر الحكم برفعه أو وقفه للناظر فيه بين أئمة الحديث، والفقه الغواصين علىٰ المعاني الدقيقة، والإشارات الخفية، فربَّما ترجح لديه إلحاق بعض ذٰلك بالمرفوع لأمارة تدل علىٰ أنَّه خليق بأن يكون معزوًا إلىٰ رسول الله ﷺ، وربَّما ترجح لديه إلحاق بعضه بالموقوف وما يصلح لذلك كل ناظر، والله الموفق والمستعان والحمدلله علىٰ كل حال[٣].

الفائدة الثانية:

قول الصحابي: كنَّا لا نرىٰ بأسًا بكذا في حياة رسول الله ﷺ، أو

---

(١) انظر: تدريب الراوي(١/ ١٨٥)، التقييد والإيضاح ص(٦٨)، المجموع شرح المهذب (١/ ٩٩).

(٢) البخاري في الصحيح، كتاب الجهاد، باب التسبيح إذا هبط واديًا(٦/ ١٣٥) رقم: (٢٩٩٣) من فتح الباري، والدارمي في السنن، كتاب الإستئذان، باب ما يقول عند الصعود والهبوط (٢/ ٢٨٨)، بلفظ: «وإذا هبطنا» بدلاً من «نزلنا».

(٣) دراسات في علوم الحديث ص(١١١)، الأستاذ الدكتور/ العجمي دمنهوري خليفة.

وهو فينا، أو بين أظهرنا، أو كانوا يقولون، أو يفعلون، أو لا يرون بأسًا بكذا في حياة النَّبي ﷺ فكل ذٰلك مرفوع.

ومن المرفوع قول المغيرة: «كان أصحاب رسول الله ﷺ يقرعون بابه بالأظافير»[(١)].

وخالف الحاكم فقال: هٰذا حديث يتوهمه من ليس من أهل الصنعة مسندًا لذكر رسول الله ﷺ، وليس بمسند فإنَّه موقوف[(٢)].

وذكر الخطيب أيضًا نحو ذٰلك في جامعه.

قال ابن الصلاح: بل هو مرفوع كما سبق ذكره، وهو بأن يكون مرفوعًا أحرىٰ باطلاعه ﷺ: والحاكم معترف بكون ذٰلك من قبيل المرفوع، وقد كنَّا عددنا هٰذا فيما أخذناه عليه ثم تأولناه علىٰ أنَّه أراد أنَّه ليس بمسند لفظًا، بل هو موقوف لفظًا، وكذٰلك سائر ما سبق موقوف لفظًا

---

(١) الحديث أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث، ذكر النوع الخامس ص(١٩)، والبيهقي في المدخل كذا قال الحافظ ابن حجر فيما نقله عنه السيوطي انظر: تدريب الراوي (١/ ١٨٧)، ومن حديث أنس، أخرجه البخاري في الأدب المفرد باب قرع الباب ص(٤٧٤) رقم: (١٠٨٠)، وعزاه السيوطي إلىٰ الحاكم في الكنىٰ وأشار إلىٰ ضعفه، راجع الجامع الصغير(٢/ ١١١)، بلفظ أنَّ أبواب النَّبي ﷺ كانت تقرع بالأظافير.

قلتُ: وفي إسناده محمَّد بن مالك بن المنتصر، قال الذَّهبي لا يعرف، وقال ابن حجر: مجهول، راجع التهذيب: (٩/ ٤٢٢)، التقريب ص(٥٠٤)، ميزان الاعتدال(٤/ ٢٣).

(٢) معرفة علوم الحديث ص(١٩).

وإنما جعلناه مرفوعًا من حيث المعنىٰ[١]. اهـ.

قال الحافظ العراقي:

لكن حديث كان باب المصطفىٰ يقرع بالأظافر مما وقفا
حكمًا لدىٰ الحاكم والخطيب والرفع عند الشيخ ذو تصويب[٢]

الفائدة الثالثة: قول الصحابي: أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا، أو من السنة كذا، أو أمر بلال بكذا، ما حكمه؟

أـ الجمهور علىٰ أنَّ ذٰلك كله مرفوع.

وهو الصواب.

ب ـ وقيل: ليس بمرفوع لاحتمال أن يكون الآمر غيره، كأمر القرآن: أو الإجماع، أو بعض الخلفاء، أو الاستنباط، وأن يريد سنة غيره.

وأجيب: ببعد ذٰلك والأول هو الصحيح؛ لأنَّ مطلق ذٰلك ينصرف بظاهره إلىٰ من إليه الأمر والنَّهي وهو رسول الله ﷺ.

وكذا قول الصحابي من السنة كذا فالأصح أنَّه مسند مرفوع؛ لأنَّ الظاهر لا يريد به إلاَّ سنة رسول الله ﷺ وما يجب اتباعه[٣].

قال الحافظ العراقي:

قول الصحابي من السنة أو نحو أمرنا حكمه الرفع ولو
بعد النَّبي قاله بأعصر علىٰ الصحيح وهو قول الأكثر[٤]

ومن أمثلة ما سبق من قول الصحابي: أمرنا بكذا، أو نهينا عن كذا، أو من

---

(١) التقييد والإيضاح ص(٦٩)، تدريب الراوي(١/ ١٨٧)، فتح المغيث للعراقي(١/ ٦٣).

(٢) فتح المغيث(١/ ٦٢، ٦٣).

(٣) انظر: التقييد والإيضاح ص(٩٦)، تدريب الراوي(١/ ١٨٨).

(٤) فتح المغيث(١/ ٦٠).

السنة كذا ما يلي:

أ- قول أم عطية[١]«أمرنا أن نخرج في العيدين العواتق[٢] وذوات الخدور[٣] وأمر الحُيض أن تعتزلن مصلىٰ المسلمين»[٤].

ب - وقول أم عطية أيضًا - رضي الله عنها -: «نهينا عن اتباع الجنائز، ولم يعزم علينا»[٥].

---

(١) هي نسيبة بالتصغير، ويقال بفتح أولها، بنت كعب، ويقال: بنت الحارث الأنصارية غزت مع رسول الله ﷺ وكانت تمرض المرضىٰ وتداوي الجرحىٰ، صحابية مشهورة مدنية سكنت البصرة، التهذيب (٢/ ٤٥٥)، التقريب(٧٥٤).

(٢) العواتق: جمع عاتق وهي الجارية البالغة، وقيل: هي التي قاربت البلوغ، وقيل: ما بين أن تبلغ إلىٰ أن تعنس ما لم تتزوج والتعنس طول المقام في بيت أبيها بلا زوج حتىٰ تطعن في السن، انظر: صحيح مسلم بشرح النووي(٦/ ١٧٨).

(٣) جمع خدر والخدر: ناحية من البيت يترك عليها ستر فتكون فيه الجارية البكر، النهاية(٢/ ١٣).

(٤) متّفق عليه أخرجه: البخاري في الصحيح، كتاب العيدين، باب خروج النساء والحُيض إلىٰ المصلىٰ(٢/ ٤٦٣) رقم: (٩٧٤)، ومسلم في الصحيح، كتاب صلاة العيدين، باب ذكر إباحة خروج النساء في العيدين إلىٰ المصلىٰ..إلخ(٢/ ٦٠٥، ٦٠٦) رقم: (١٠) واللّفظ له.

(٥) متّفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الجنائز، باب اتباع النساء الجنائز(٣/ ١٤٤) رقم: (١٢٧٨)، واللّفظ له، ومسلم في الصحيح: كتاب الجنائز، باب نهي النساء عن اتباع الجنائز(٢/ ٦٤٦)، رقم: (٣٤) بلفظ مقارب ورقم: (٣٥) بلفظه.

وقوله: «ولم يعزم علينا»: أي لم يؤكد علينا في المنع كما أكّد علينا في غيره من المنهيات، فكأنّها قالت: كره لنا اتباع الجنائز من غير تحريم فتح الباري(٣/ ١٤٥).

ج ـ وما رواه أبوقلابة[١] عن أنس قال: «من السنة إذا تزوَّج الرَّجل البكر علىٰ الثيب أقام عندها سبعًا، وقسم، وإذا تزوَّج الثيب علىٰ البكر أقام عندها ثلاثًا ثم قسم»[٢].

قال أبوقلابة: ولو شئت لقلت: إنَّ أنسًا رفعه إلىٰ النَّبي ﷺ.

قلتُ: وفي قول أبي قلابة هٰذا ولو شئت لقلت: إنَّ أنسًا رفعه إلىٰ النَّبي ﷺ.

يقول ابن دقيق العيد: قول أبي قلابة يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون ظن أنه سمعه عن أنس مرفوعاً لفظاً فتحرز عنه تورعاً.

الثاني: أن يكون رأىٰ أنَّ قول أنس (من السنة) في حكم المرفوع فلو عبر عنه بأنَّه مرفوع علىٰ حسب اعتقاده لصحَّ لأنَّه في حكم المرفوع قال: أي ابن دقيق العيد: والأول أقرب؛ لأنَّ قوله (من السنة) يقتضي أن يكون مرفوعًا بطريق اجتهادي محتمل، وقوله: (إنَّه رفعه) نص في رفعه وليس

---

(١) بكسر القاف وخفة اللام وبموحدة هو: عبدالله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي البصري، ثقة فاضل كثيرالإرسال: مات سنة أربع ومائة وقيل: بعدها، انظر: ترجمته في التهذيب(٥/ ٢٢٤، ٢٢٦)، التقريب(١/ ٤١٧)، وراجع: المغني في ضبط أسماء الرجال ص(٢٥).

(٢) متَّفق عليه أخرجه، البخاري في الصحيح، كتاب النكاح، باب إذا تزوَّج الثيب علىٰ البكر(٩/ ٣١٤)، رقم: (٥٢١٤)، وهٰذا لفظه، ومسلم في الصحيح: كتاب الرضاع، باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف(٢/ ١٠٨٤)، وأبوداود في السنن: كتاب النكاح، باب في المقام عند البكر(٢/ ٢٤٠) رقم: (٢١٢٤)، والترمذي في السنن: كتاب النكاح، باب ما جاء في القسمة للبكر والثيب (٣/ ٤٣٦) رقم: (١١٣٩)، وقال: حديث أنس حديث حسن صحيح.

للراوي أن ينقل ما هو ظاهر محتمل إلى ما هو نص غير محتمل اهـ.

يقول الحافظ ابن حجر معلقًا علىٰ ما تقدم: وهو بحث متَّجه ولم يصب من رده، بأنَّ الأكثر علىٰ أنَّ قول الصحابي (من السنة كذا) في حكم المرفوع لاتجاه الفرق بين ما هو مرفوع، وما هو في حكم المرفوع، لٰكن باب الرواية بالمعنىٰ متَّسع[١].

د ـ وقول أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ «أُمِر بلا ل أن يشفع الآذان وأن يوتر الإقامة»[٢].

قال الإمام النووي معلقًا علىٰ هٰذا الحديث ومبينًا أنَّه مرفوع: وقوله (أمر بلال) هو بضم الهمزة وكسر الميم أي أقرَّه رسول الله ﷺ، وهٰذا هو الصواب الذي عليه جمهور العلماء من الفقهاء وأصحاب الأصول وجميع المحدثين.

وشذ بعضهم فقال: هٰذا اللفظ وشبهه موقوف لاحتمال أن يكون الآمر غير رسول الله ﷺ، وهٰذ خطأ.

والصواب: أنَّه مرفوع؛ لأنَّ إطلاق ذٰلك إنَّما ينصرف إلىٰ صاحب الأمر والنَّهي وهو رسول الله ﷺ.

ومثل هٰذا اللفظ قول الصحابي: (أمرنا بكذا ونهينا عن كذا) أو (أمر الناس بكذا) ونحوه.

---

(١) فتح الباري(٩/ ٣١٤).

(٢) متَّفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الآذان، باب الإقامة واحدة إلاَّ قوله: «قد قامت الصلاة»(٢/ ٨٣، ٨٤) رقم: (٦٠٧)، وهٰذا لفظه، وباب الآذان مثنىٰ مثنىٰ ص(٨٢) رقم: (٦٠٥) ومسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة (١/ ٢٨٦).

فكله مرفوع سواء قال الصحابي ذٰلك في حياة رسول الله أم بعد وفاته[١] والله أعلم.

قلتُ: ولا أرىٰ لمن شذ عن ذٰلك مستندًا يستند إليه في جعله كل ذٰلك موقوفًا اللهمَّ إلاَّ قول بعضهم: إن كان مرفوعًا فلم لا يقولون فيه: قال رسول الله ﷺ؟

وقد أجاب الحافظ ابن حجر علىٰ ذٰلك بقوله: «إنَّهم تركوا الجزم بذلك تورعًا، واحتياطًا، ومن هٰذا قول أبي قلابة عن أنس: من السنة إذا تزوج البكر... الحديث».

يقول القاسمي معلقًا علىٰ جواب ابن حجر ومضيفًا إليه جوابًا شافيًا قوله: (تورعًا واحتياطًا) هٰذا يظهر في بعض الوجوه، ومنه ما ذكره وأحسن منه أن يقال: إنَّ قولهم من (السنة) أو (كنا نؤمر) ونحوها هو من التفنن في تبليغ الهدىٰ النبوي، لا سيما وقد يكون الحكم الذي قيل فيه (أمرنا) أو (من السنة) من سنن الأفعال لا الأقوال.

وقد يقولون ذٰلك إيجازًا، أو لضيق المقام، وكثيرًا ما يجيب العالم عن المسائل التي يعلم حديثها المرفوع ويحفظه بحروفه بقوله: «من السنة كذا» لما ذكرنا من الوجوه ولغيرها وهو ظاهر[٢].

قلتُ: وهو جواب حسن يشفي الصدور، ويحسم الخلاف فلله الحمد والمنة.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي(٤/ ٧٨).

(٢) قواعد التحديث ص(١٤٥، ١٤٦).

الفائدة الرابعة:

إذا قيل في الحديث عند ذكر الصحابي يرفعه، أو ينميه، أو يبلغ به، أو رواية كحديث الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به: «النَّاس تبع لقريش»[١].

فكل ذٰلك وأمثاله كناية عن رفع الصحابي الحديث إلىٰ رسول الله ﷺ، وحكم ذٰلك عند أهل العلم حكم المرفوع صريحًا.

وإذا قال الراوي عن التابعي يرفع الحديث أو يبلغ به فذٰلك أيضًا مرفوع ولكنه مرسل[٢] والله أعلم.

قال الحافظ العراقي في ألفيته:

وقولهم يرفعه يبلغ به ... رواية ينميه رفع فانتبه[٣]

---

(١) الحديث متَّفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المناقب، باب قول الله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ...﴾ الآية(٦/ ٥٢٦) رقم: ٣٤٩٥)، ونصه: «الناس تبع لقريش في هٰذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم، وكافرهم تبع لكافرهم» وقد صرَّح فيه أبوهريرة ـ رضي الله عنه ـ بالرفع، ومسلم في الصحيح، كتاب الإمارة باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش(٣/ ١٤٥١)، وفي بعض الروايات صرَّح أبوهريرة ـ رض الله عنه ـ برفع الحديث، وفي معنىٰ قوله ﷺ: «الناس تبع لقريش» يقول ابن حجر: قيل هو خبر بمعنىٰ الأمر، ويدل عليه قوله في رواية أخرىٰ: «قَدِموا قريشًا ولا تَقَدَمُوهَا»، أخرجه عبدالرزّاق بإسناد صحيح لكنه مرسل وله شواهد، وقيل: هو خبر علىٰ ظاهره والمراد بالناس، سائر العرب من غير قريش، انظر: فتح الباري(٦/ ٥٣٠).

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص(٢٥) التقييد والإيضاح(٧٠)، تدريب الراوي(١/ ١٩١، ١٩٢)، المنهل الروي(١/ ٥٣)، وما بعدها، فتح المغيث للعراقي(١/ ٦٤)، فتح المغيث للسخاوي(١/ ١١٩، ١٢٠).

(٣) فتح المغيث (١/ ٦٤).

الفائدة الخامسة:

تفسيرالصحابي لآية من كتاب الله هل يعد من قبيل الموقوف، أو المرفوع؟

والجواب عن ذلك: أنَّ تفسير الصحابي إن كان له تعلق بسبب نزول آية أو نحو ذلك فهو مرفوع، فإنَّ الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل، فأخبر عن آية من القرآن أنَّها نزلت في كذا أو كذا فإنَّه حديث مسند.

مثاله:

* قول جابر بن عبدالله: (كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[1].

أما غير ذلك من تفاسير الصحابة التي لا تشتمل علىٰ إضافة شيء إلىٰ رسول الله ﷺ فمعدودة في الموقوفات[2] والله أعلم.

* * *

(١) متَّفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ...﴾، الآية: (٨/ ١٨٩)، واللَّفظ له، ومسلم في الصحيح: كتاب النكاح باب جواز جماعه امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها (٢/ ١٠٥٨) رقم: (١١٧، ١١٩).

(٢) التقييد والإيضاح ص(٧٠)، تدريب الراوي(١/ ١٩٢، ١٩٣)، فتح المغيث للعراقي(١/ ٦٣، ٦٤)، المنهل الروي(١/ ١٥٥)، معرفة علوم الحديث ص(٢٠).

ثالثًا: المقطــوع

قلنا فيما سبق في بداية كلامنا عن تقسيم الحديث باعتبار قائله أو من أضيف إليه: إنَّه ـ أي الحديث ـ ينقسم إلىٰ: مرفوع، وموقوف، ومقطوع، وقد حدثناك عن النوعين الأولين، وبقي الحديث عن المقطوع، وحديثنا عنه يتلخص في النقاط الآتية:

أـ تعريفه لغة واصطلاحًا:

المقطوع لغة: اسم مفعول من القطع ضد الوصل ويجمع علىٰ مقاطع ومقاطيع(١).

واصطلاحًا: هو ما جاء عن التابعين موقوفًا عليهم من أقوالهم أو أفعالهم(٢).

أي: أنَّه ما أضيف إلىٰ التابعين، وخلا عن قرينة تدل علىٰ رفعة إلىٰ النَّبي ﷺ.

المقطوع عندالشافعي، وأبي القاسم الطبراني:

ما سبق ذكره من تعريف للمقطوع هو ما عليه جمهور المحدثين، إلاَّ أنَّ الإمام الشافعي، وأباالقاسم الطبراني قد استعملوه في المنقطع(٣).

---

(١) التقييد والإيضاح ص(٦٩).

(٢) التقييد والإيضاح ص(٦٦)، تدريب الراوي(١/ ١٩٤)، المنهل الروي(١/ ١٥٦).

(٣) المنقطع: هو ما لم يتَّصل إسناد علىٰ أي وجه كان انقطاعه، لكن أكثر ما يستعمل في رواية من دون التابعي، عن الصحابي كمالك عن ابن عمر، انظر: تدريب الراوي(١/ ٢٠٦، ٢٠٨).

قال النووي: إلاَّ أنَّ الشافعي استعمل ذٰلك قبل استقرار الاصطلاح[١].

وعكس استعمال الشافعي وغيره في إطلاق (المقطوع) علىٰ (المنقطع) نجد أبابكر أحمد بن هارون البرديجي (ت: ٣٠١هـ) قد أطلق (المنقطع) علىٰ ما جاء عن التابعين من قول أو فعل.

قلتُ: وعلىٰ أية حال فقد استقر تعريف المقطوع والمنقطع، بين العلماء، وشاع الفرق بينهما والحمدلله.

قال الحافظ العراقي:

وسم بالمقطوع قول التابعي وفعله وقد رأىٰ الشافعي
تعبيره به عن المنقطع قلت وعكسه اصطلاح البرديحي[٢]

أمثلة للحديث المقطوع:

سبق أن ذكرنا تعريف المقطوع عند جمهور المحدثين وبيَّنا أنَّه ما أضيف إلىٰ التابعي منسوبًا إليه من قول أو فعل.

مثال ذٰلك:

١ـ قول ابن سيرين[٣] «إنَّ هٰذا العلم دين فانظروا عمَّن تأخذون دينكم»[٤]. فهٰذا القول حديث مقطوع وقف به عند ابن سيرين وهو تابعي.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص(٢٣)، تدريب الراوي(١/ ١٩٤).

(٢) فتح المغيث للعراقي(١/ ٥٩).

(٣) هو محمَّد بن سيرين الأنصاري مولاهم أبوبكر، بصري تابعي ثقة ت: ١١٠هـ، ترجمته في التهذيب(٩/ ٢١٤)، تاريخ الثقات ص(٤٠٥)، الطبقات الكبرىٰ(٧/ ١٩٣).

(٤) مسلم في الصحيح، المقدمة، باب بيان أنَّ الإسناد من الدين. . .إلخ(١/ ١٤).

٢ـ وقول مجاهد[١]«لا يتعلم العلم مستحي[٢] ولا مستكبر[٣]».

فهٰذا القول إنَّما أضيف إلىٰ مجاهد وهو تابعي فهو مقطوع.

ج ـ حكم المقطوع:

الحديث المقطوع كما سبق بيانه: قول، أو فعل للتابعي من عند نفسه، وعلىٰ ذٰلك فإطلاق الحديث عليه نوع من التجوز، وإلاَّ فهو في الأصل ليس حديثاً.

يقول الإمام الزركشي: إدخال المقطوع في أنواع الحديث فيه تسامح كبير فإنَّ أقوال التابعين ومذاهبهم لا دخل لها في الحديث فكيف تعد نوعًا منه؟[٤].

---

(١) هو مجاهد بن جبرالمكي أبوالحجاج المخزومي قال ابن سعد: كان ثقة فقيهًا، عالمًا كثيرالحديث وقال العجلي: مكي تابعي ثقة، وقال الذهبي: أجمعت الأمة علىٰ إمامة مجاهد والاحتجاج به، توفي(١٠١) وقيل: (١٠٢هـ)، ، وقيل: (١٠٣هـ)، وقيل: (١٠٤هـ).
انظر ترجمته في التهذيب (١٠/ ٤٢)، الطبقات الكبرى (٥/ ٤٦٦)، تاريخ الثقات ص(٤٢٠)، ميزان الاعتدال (٣/ ٤٣٩).

(٢) الحياء نوعان: شرعي وهو: الذي يقع علىٰ وجه الإجلال، والاحترام للأكابر وهو محمود، وغير شرعي وهو: مايقع سببًا لترك أمر شرعي فهو مذموم وليس هو بحياء شرعي، وإنما هو ضعف ومهانة، وهو المراد بقول مجاهد: «ولا يتعلَّم العلم مستحي» انظر: فتح الباري(١/ ٢٢٩).

(٣) قول مجاهد هٰذا ذكره البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب الحياء في العلم(١/ ٢٢٩)، معلقًا وقال ابن حجر: وصله أبونعيم في الحلية من طريق علي بن المديني، عن ابن عيينة، عن منصور عنه، وقال: أي ابن حجر: وهو إسناد صحيح علىٰ شرط المصنف، فتح الباري(١/ ٢٢٩).

(٤) قواعد التحديث ص(١٣٠).

وفي ضوء ذٰلك:

ما حكم المقطوع:

وجوابنا عن ذٰلك نقول:

إنَّ الحديث المقطوع يبحث عن حاله من حيث القبول والرد وعلىٰ ذٰلك فمنه الصحيح، والحسن، والضعيف، بل والموضوع، لـٰكن السؤال الذي يطرح نفسه:

إذا ثبت صحة المقطوع، أو حسنه، هل يحتج به في دين الله أو لا؟

والجواب: أنَّ الحديث المقطوع ليس بحجة فلا يحتج به في دين الله.

قال جمال الدين القاسمي بعد أن ذكر أنَّ الموقوف ليس بحجة علىٰ الأصح:

والمقطوع: هو ما جاء عن التابعين أو من دونهم من أقوالهم وأفعالهم موقوفًا عليهم وليس بحجة أيضًا»[1].

د ـ مظان الحديث الموقوف والمقطوع:

توجد الأحاديث الموقوفة، والمقطوعة في كل كتب السنة لكن هناك كتب وجد فيها الموقوف والمقطوع بكثرة منها:

١ـ مصنف ابن أبي شيبة.

٢ـ مصنف عبدالرزَّاق.

٣ـ تفسير ابن جرير الطبري.

٤ـ تفسير ابن أبي حاتم الرازي.

٥ـ تفسير ابن المنذر[2].

والله عزَّوجل أعلىٰ وأعلم

---

(١) قواعد التحديث ص(١٣٠).

(٢) تدريب الراوي (١/ ١٩٥)، قواعد التحديث ص(١٣٠).

الفصل الثاني
تقسيم الحديث باعتبار طرقه أو وصوله إلينا

وينقسم إلى:

١- متــواتــر

٢- آحـــاد

والآحاد ينقسم إلى:

١- مشـــهور

٢- عزيــز

٣- غريــب

تقسيم الحديث باعتبار طرقه أو وصوله إلينا

ذكرنا فيما مضىٰ أنَّ الحديث ينقسم باعتبار قائله، أو من أضيف إليه إلىٰ مرفوع، وموقوف، ومقطوع.

وبيَّنا أنَّ هـٰذا التقسيم يتعلَّق بمتن الحديث، ولا علاقة له بالسند بمعنىٰ: أنَّه ينظر في متن الحديث ليعرف من قائله.

هل هو النَّبي ﷺ فيكون الحديث مرفوعًا.

أو الصحابي فيكون موقوفًا، أو التابعي فيكون مقطوعًا.

ولا يخفىٰ أنَّ إطلاق لفظ الحديث علىٰ الموقوف، وكذا المقطوع إنَّماهو من باب التجوز.

والآن نعيش مع تقسيم آخر للحديث لا يتعلق بالمتن، وإنما بالرواة الذين رووا الحديث، أي باعتبار طرقه، أو كثرة الأسانيد وقلتها، أو وصوله إلينا.

وبيان ذٰلك: أنَّ حديث النَّبي ﷺ عندما حدث به أصحابه الكرام رضوان الله عليهم ينظر كم من أصحابه ﷺ حدث به، فقد يسمع الصحابي حديثًا ولا يحدث به لأمر ما.

وعندما يحدث به الصحابي يُنْظَر كم من التابعين سمع الحديث من الصحابي، وعند تحديث التابعي كم من أتباع التابعين سمع الحديث وحدث به.

وهـٰكذا في كل طبقات السند حتىٰ وصول الحديث إلى المصنف.

وفي ضوء ما سبق ذكره:

فالحديث إما أن يروي بطرق بلا حصر عدد معين، أو يروي بحصر معين بما فوق الاثنين، أي بثلاثة فصاعدًا، أو بهما، أي باثنين فقط، أو بواحد[١].

فالأول: المتواتر.

والثاني: المشهور.

والثالث: العزيز.

والرابع: الغريب.

وتقريرًا لما سبق نقول: إنَّ الحديث ينقسم بهٰذا الاعتبار أعني باعتبار طرقه، أو وصوله إلينا، أو كم الرواة إلىٰ قسمين:

١ـ متواتر ٢ـ آحاد

وإليك البيان بعون من الله وتوفيقه[٢].

---

(١) انظر: نزهة شرح نخبة الفكر ص(١٨) وما بعدها.

(٢) انظر في هذا المبحث: مقدمة ابن الصلاح ص(١٣٤، ١٣٧)، اختصار علوم الحديث «الباعث الحثيث» ص(١٣٩، ١٤١)، الخلاصة في أصول الحديث للطيبي ص(٥٠، ٥٢)، فتح المغيث للعراقي(٤/٢)، وما بعدها، التقييد والإيضاح (٢٦٣)، وما بعدها، نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص(١٨)، وما بعدها، فتح المغيث للسخاوي(٣/٢٧)، تدريب الراوي(٢/١٧٣)، وما بعدها، ألفية السيوطي في علم الحديث وشرحها ص(٤٣)، توضيح الأفكار(٢/٤٠١)، قواعد التحديث (١٢٤، ١٢٦، ١٤٦).

أولاً: الحديث المتواتر

وحديثنا عنه نتناوله إن شاء الله تعالىٰ في المباحث التالية:

تعريفه لغة واصطلاحًا:

المتواتر في اللغة: اسم فاعل مشتق من التواتر ومعناه: التتابع، تقول: تواتر المطر إذا تتابع نزوله، وتواترت الخيل إذا جاءت يتبع بعضها بعضًا[١] ومنه قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا...﴾[٢] أي تتواتر ويتبع بعضهم بعضًا ترغيبًا وترهيبًا، فكأنَّ التواتر معناه التتابع إما من غير مهلة أو بين كل واحد وبين الآخر مهلة[٣].

المتواتر اصطلاحًا: ما رواه جمع يحيل العقل تواطؤ هٰذا الجمع علىٰ الكذب عادة أو وقوعه منهم غلطًا، عن جمع مثله من أول السند إلىٰ منتهاه ويكون الخبر مما يدرك بالحس[٤].

شرح التعريف:

«ما رواه جمع» قيد في التعريف خرج به، ما رواه غير الجمع، وسيأتيك بعد قليل المراد بالجمع في الحديث المتواتر.

«يحيل العقل تواطؤ هٰذا الجمع» أي أنَّ هٰذا الحديث الذي يرويه

---

(١) انظر: لسان العرب (٦/٤٧٥٨)، القاموس المحيط (٢/١٥٢)، المصباح المنير(٦٤٧).

(٢) سورة المؤمنون، الآية: ٤٤.

(٣) راجع: تفسير القرطبي، «الجامع لأحكام القرآن» (١٢/٨٤)، وتفسيرابن كثير(٣/٢٤٥).

(٤) راجع: نزهة النظر ص(١٩، ٢١)، فتح المغيث للعراقي(٤/٦)، تدريب الراوي(١/١٧٦)، قواعد التحديث(١٤٦).

جمع عن جمع يستحيل عقلاً أن يجتمع هٰذا الجمع علىٰ الكذب، كأن يكون الجمع من بلاد متفرقة، وأوساط مختلفة وغير ذٰلك.

«ويكون الخبر مما يدرك بالحس» أي يكون الخبر مما يدرك بإحدىٰ الحواس كالسمع، أو البصر فيقول: سمعت، أو رأيت، ونحو ذٰلك.

وخرج به: ما ثبت بالعقل الصرف فلا يدخل في التعريف كقول الفلاسفة بقدم العالم فهٰذا القول، وإن أخبر به جمع الفلاسفة فلا يفيد التواتر؛ لأنَّه إخبار عن أمر عقلي.

شروط المتواتر:

من خلال تعريف المتواتر السابق ذكره يتَّضح أنَّ المتواتر لا بد فيه من توافر شروط أربعة:

الأول: أن يرويه جمع كثير.

الثاني: أن يحيل العقل تواطؤ هٰذا الجمع علىٰ الكذب.

الثالث: أن يستمر هٰذا الجمع من الابتداء إلىٰ الانتهاء، أي من أول السند إلىٰ منتهاه.

الرابع: أن يكون المروي أمرًا حسيًا يدرك بإحدىٰ الحواس.

فإذا توافرت هٰذه الشروط في حديث ما كان متواترًا.

يقول الحافظ ابن حجر: وهٰذه الشروط الأربعة إذا حصلت استلزمت حصول العلم، وهو كذٰلك في الغالب لكن قد تتخلف عن البعض لمانع، وقد وضح بهٰذا التعريف المتواتر(١).

---

(١) نزهة النظر (٢١)، وراجع جامع الأصول(١/ ٦٦، ٦٧).

شروط أخرىٰ فاسدة للمتواتر:

فيما مضىٰ ذكرنا الشروط المعتبرة التي وضعها العلماء في الحديث لكي يكون متواترًا، وهناك شروط أخرىٰ أوردها الإمام أبوحامد الغزالي وبين فسادها وهي خمسة:

الأول: شرط قوم في عدد التواتر أن لا يحصرهم عدد، ولا يحويهم بلد.

وهٰذا؛ فاسد فإنَّ الحجيج بأجمعهم إذا أخبروا عن واقعة صدتهم عن الحج ومنعتهم من عرفات حصل العلم بقولهم وهم محصورون، وأهل الجامع إذا أخبروا عن نائبة في الجمعة منعت الناس من الصلاة علم صدقهم مع أنَّهم يحويهم مسجد، فضلاً عن بلد، وكذٰلك أهل المدينة إذا أخبروا عن رسول الله ﷺ بشيء حصل العلم وقد حواهم بلد.

الثاني: شرط قوم أن تختلف أنسابهم فلا يكونوا بني أب واحد، وتختلف أوطانهم فلا يكونوا في محلة واحدة، وتختلف أديانهم فلا يكونوا أهل مذهب واحد.

وهٰذا فاسد لأنَّ كونهم من محلة واحدة، ونسب واحد لا يؤثر إلاَّ في إمكان تواطئهم، والكثرة إلىٰ كمال العدد تدفع هٰذا الإمكان، وإن لم تكن كثرة أمكن التواطؤ من بني الأعمام كما يمكن من الأخوة، ومن أهل البلد كما يمكن من أهل محلة، وكيف يعتبر اختلاف الدين ونحن نعلم صدق المسلمين إذا أخبروا عن قتل وفتنة وواقعة، بل نعلم صدق أهل قسطنطينية إذا أخبروا عن موت قيصر.

فإن قيل: فلنعلم صدق النصارىٰ في نقل التثليث عن عيسىٰ عليه

السلام وصدقهم في صلبه.

قلنا: لم ينقلوا التثليث توقيفًا وسماعًا عن عيسىٰ بنص صريح لا يحتمل التأويل ولكن توهموا ذٰلك بألفاظ موهمة لم يقفوا علىٰ مغزاها كما فهم المشبه التشبيه من آيات وأخبار لم يفهموا معناها.

والتواتر ينبغي أن يصدر عن محسوس...

الثالث: شرط قوم أن يكونوا أولياء مؤمنين.

وهو فاسد، إذ يحصل العلم بقول الفسقة، والمرجئة، والقدرية، بل بقول الروم إذا أخبروا بموت ملكهم حصل العلم.

الرابع: شرط قوم أن لا يكونوا محمولين بالسيف علىٰ الإخبار.

وهو فاسد؛ لأنَّهم إن حملوا عن الكذب لم يحصل العلم لفقد الشرط وهو الإخبار عن العلم الضروري، وإن صدقوا حصل العلم بقولهم.

الخامس: شرط الروافض أن يكون الإمام المعصوم في جملة المخبرين.

وهٰذا يوجب العلم بأخبار الرسول ﷺ عن جبريل عليه السلام؛ لأنَّه معصوم، فأي حاجة إلىٰ إخبار غيره[١].

قلتُ: ولا شكَّ أنَّ هٰذه الشروط ظاهرة البطلان، وإنَّما ذكرناها ليدرك القارىء أنَّها ليست بشيء.

العدد المطلوب في المتواتر:

قلنا في تعريف المتواتر: إنَّه ما رواه جمع عن جمع... إلخ. وقد اختلف العلماء في تحديد العدد المطلوب في هٰذا الجمع علىٰ

---

(١) انظر: المستصفىٰ من علم الأصول(١/ ١٣٩، ١٤٠).

أقوال[١].

فمنهم من عينه في الأربعة: وقيل: في الخمسة، وقيل: في السبعة، وقيل: في العشرة، وقيل: في الإثني عشر، وقيل: في الأربعين، وقيل: في السبعين، وقيل: ثلاثمائة وثلاثة عشر، وقيل غير ذٰلك.

واستند أصحاب كل قول إلىٰ حادثة معيَّنة في ذكر العدد، ولا علاقة لها بالعدد المطلوب في التواتر لاحتمال الاختصاص.

والصحيح: أنَّه لا يشترط فيه عدد معيَّن، فمتىٰ روىٰ الحديث جمع عن جمع، واستحال العقل تواطؤ هٰذا الجمع علىٰ الكذب؛ وكان مستند انتهائهم الحس كان متواترًا ولا حاجة لا شتراط عدد معيَّن.

يقول أبوحامد الغزالي: بعد أن ذكر أقوال العلماء الذين اشترطوا عددًامعيَّنًا، فكل ذٰلك تحكمات فاسدة باردة لا تناسب الغرض ولا تدل عليه ويكفي تعارض أقوالهم دليلاً علىٰ فسادها إذ لا سبيل لنا إلىٰ حصر عدد، لكنا بالعلم الضروري نستدل علىٰ أنَّ العدد الذي هو الكامل عندالله تعالىٰ قد توافقوا علىٰ الإخبار.

ويسأل الإمام الغزالي: فإن قيل: فكيف علمتم حصول العلم بالتواتر وأنتم لا تعلمون أقل عدده؟

قلنا: كما نعلم أنَّ الخبز يشبع، والماء يروي، والخمر يسكر، وإن كنَّا لا نعلم أقل مقدار منه، ونعلم أنَّ القرائن تفيد العلم وإن لم نقدر علىٰ حصر

(١) راجع: نزهة النظر(١٩) تدريب الراوي(١/ ١٧٦، ١٧٧)، علم الحديث لابن تيمية ص(١١٣، ١١٤).

أجناسها وضبط أقل درجاتها[١].

هل يشترط الإسلام في راوي المتواتر؟

يقول العلامة جمال الدين القاسمي: وقع في كلام النووي في شرح مسلم في المتواتر أنه لا يشترط في المخبرين به الإسلام، وكذا قال الأصوليون، ولا يخفىٰ أنَّ هٰذا اصطلاح للأصوليين، وإلاَّ فاصطلاح المحدثين فيه أن يرويه عدد من المسلمين لأنَّهم اشترطوا فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلاً ضابطًا، بأن يكون مسلمًا، بالغًا، فلا تقبل رواية الكافر في باب الإخبار وإن بلغ في الكثرة ما بلغ...»[٢]

قلتُ: وتوضيح ذٰلك هل يشترط في الراوي أعني راوي المتواتر الإسلام أو لا؟

فالعلامة جمال الدين القاسمي ينقل عن الإمام النووي، والأصوليين: أنَّه لا يشترط ذٰلك، ويرىٰ القاسمي اشتراط الإسلام.

والصواب: اشتراط الإسلام في رواية المتواتر كاشتراطه في رواية الآحاد فمعلوم أنَّ العلماء قد أجمعوا في صفة من تقبل روايته أن يكون عدلاً، ضابطًا، وفسرت العدالة: بالإسلام، والبلوغ، والعقل، والسلامة من أسباب الفسق وخوارم المروة.

علىٰ أنَّ اشتراط الإسلام، والبلوغ يتحقق في الآداء، أما التحمل فلا يشترط فيه ذٰلك، فيجوز للكافر، والصبي أن يتحملا الحديث علىٰ أن

---

(١) انظر: المستصفىٰ من علم الأصول(١/١٣٨).

(٢) قواعد التحديث ص(١٤٧).

يؤديا ما تحملاه بعد الإسلام، والبلوغ[١].

وفي ضوء ما سبق ذكره:

نقول: إنَّ الكافر لا يؤتمن علىٰ أحاديث النَّبي ﷺ فاشتراط الإسلام ضروري في المتواتر، والآحاد علىٰ حد سواء، والله تعالىٰ أعلى وأعلم.

أقسام المتواتر:

قد يتَّفق الرواة علىٰ رواية حديث بلفظه، ومعناه وقد يتفقون علىٰ معنىٰ حديث مع اختلاف في الألفاظ.

ومن ثم قسم العلماء الحديث المتواتر إلىٰ قسمين:

١ـ متواتر لفظي ٢ـ متواتر معنوي

١ـ المتواتر اللفظي:

تعريفه: هو ما تواتر لفظه ومعناه.

مثاله: حديث: «**من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوَّأ مقعده من النار**»[٢].

---

(١) سيأتي مزيد بحث لهذا الأمر إن شاء الله في مبحث الحديث الصحيح.

(٢) متَّفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب العلم، باب إثم من كذَّب علىَّ النَّبي ﷺ (١/١٩٩) رقم: (١٠٦)، من حديث علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ ص(٢٠٠) رقم: (١٠٧)، من حديث الزبير بن العوام، وص(٢٠١)، رقم: (١٠٨)، من حديث أنس بن مالك، وص(٢٠١)، رقم: (١٠٩)، من حديث سلمة بن الأكوع، وص(٢٠٢)، رقم: (١١٠)، من حديث أبي هريرة، وكتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة علىٰ الميت(٣/ ١٦٠)، رقم: (١٢٩١)، من حديث المغيرة بن شعبة، وكتاب الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل(٦/ ٤٩٦) رقم: (٣٤٦١) جزءًا من حديث عن عبدالله بن عمرو بن العاص، وكتاب الأدب، باب من سمي بأسماء الأنبياء(١٠/ ٥٧٧)، رقم: (٦١٩٧) جزءًا من حديث عن أبي هريرة، ومسلم في الصحيح، كتاب الزهد =

فهٰذا الحديث مثال للمتواتر اللفظي والمعنوي.

قال ابن الصلاح: نقله من الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ العدد الجم وهو في الصحيحين مروي عن جماعة منهم.

وذكر أبوبكر البزار الحافظ الجليل (أحمد بن عمرو ت: ٢٩٢هـ) في

= والرقائق، باب التثبت في الحديث، وحكم كتابة العلم (٤/ ٢٢٩٨) رقم: (٧٢)، جزءًا من حديث عن أبي سعيد الخدري، وأبوداود في السنن، كتاب العلم، باب في التشديد في الكذب علىٰ رسول الله ﷺ (٣/ ٣١٩، ٣٢٠) رقم: (٣٦٥١)، من حديث الزبير بن العوام، والترمذي في السنن كتاب الفتن، باب(٧٠) (٤/ ٥٢٤)، رقم: (٢٢٥٧)، من حديث عبدالله بن مسعود، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وكتاب العلم باب ما جاء في تعظيم الكذب علىٰ الرسول ﷺ (٥/ ٣٥)، رقم: (٢٦٥٩) من حديث علي بن أبي طالب، وقال حديث علي حديث حسن صحيح، وص (٣٦) رقم (٢٦٦١)، من حديث أنس بن مالك، وقال أبوعيسىٰ: هٰذا حديث صحيح غريب من هٰذا الوجه، وابن ماجه في السنن: المقدمة، باب حسن التغليظ في تعمد الكذب علىٰ رسول الله ﷺ(١/ ١٣) رقم: (٣٠) من حديث عبدالله بن مسعود، ورقم: (٣١)، من حديث علي بن أبي طالب، ورقم (٣٢) من حديث أنس بن مالك، ورقم (٣٣)، من حديث جابر بن عبدالله، ورقم: (٣٤)، من حديث الزبير بن العوام، ورقم: (٣٧)، من حديث أبي سعيد الخدري، والدارمي في السنن: المقدمة، باب اتقاء الحديث عن النّبي ﷺ والتثبت فيه (١/ ٧٦، ٧٧)، من حديث جابر وابن عباس، والزبير، ويعلىٰ بن مرة، وأنس ، وأبي قتادة، وأحمد في المسند(١/ ٣٨٩، ٤٠١ ، ٤٠٢ ، ٤٣٦ ، ٤٥٤)، من حديث عبدالله بن مسعود(٢/ ١٧١ ، ٢٠٢ ، ٢١٤ ، ٤١٠)، من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص(٣/ ١٢ ، ١٣ ، ٣٩ ، ٤٤ ، ٤٦)، من حديث أبي سعيد الخدري(٤/ ٤٧)، من حديث سلمة بن الأكوع(١٠٠)، من حديث معاوية بن أبي سفيان(١٥٦)، من حديث عقبة بن عامر، (٣٦٧)، من حديث زيد بن أرقم(٥/ ٢٩٢)، من حديث خالد بن عرفطة.

مسنده أنَّه رواه عن رسول الله ﷺ نحو من أربعين رجلاً من الصحابة.

وذكر بعض الحفاظ: أنَّه رواه عنه ﷺ اثنان وستون نفسًا من الصحابة[(١)]، وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة، فقال: وليس في الدنيا حديث اجتمع علىٰ روايته العشرة غيره، ولا يعرف حديث يروي عن أكثر من ستين نفسًا من الصحابة عن رسول الله ﷺ إلاَّ هٰذا الحديث الواحد.

يقول ابن الصلاح: وبلغ بهم بعض أهل الحديث أكثر من هٰذا العدد، وفي بعض ذٰلك عدد التواتر، ثم لم يزل عدد رواته في ازدياد وهلم جرا علىٰ التوالي والاستمرار والله أعلم[(٢)].

وقال بعضهم: رواه أكثر من مائة نفس.

وقال آخرون: رواه مائتان من الصحابة[(٣)].

قال العراي معقبًا علىٰ هٰذا القول: وليس في هٰذا المتن بعينه، ولكن في مطلق الكذب، والخاص بهٰذا المتن رواية بضعة وسبعين صحابيًا[(٤)].

قلتُ: الحديث قد رواه بضع وسبعين صحابيًا ذكرهم السيوطي في «قطف الأزهار»[(٥)]، والكتاني في نظم المتناثر[(٦)].

---

(١) قال العراقي: وما حكاه ابن الصلاح عن بعض الحفاظ وأبهمه هو في كلام ابن الجوزي، فإنَّه ذكر في مقدمة الموضوعات أنَّه رواه من الصحابة واحد وستون نفسًا.
قلتُ: وهو كما قال، انظر فتح المغيث(٤/ ٧)، والموضوعات(١/ ٥٦).

(٢) مقدمة ابن الصلاح(١٣٥، ١٣٦)، الخلاصة في أصول الحديث(٣٣).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي(١/ ٦٨).

(٤) تدريب الراوي (١/ ٧٧).

(٥) انظر: قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة ص(٢٣)، وما بعدها حديث رقم: (١).

(٦) راجع نظم المتناثر من الحديث المتواترص(٢٨)، وما بعدها حديث رقم: (٢).

المتواتر المعنوي:

تعريفه: وهو ما تواتر معناه دون لفظه.

مثاله: «أحاديث رفع اليدين في الدعاء».

يقول الحافظ السيوطي: فقد ورد عنه ﷺ نحو مائة حديث فيه رفع اليدين في الدعاء وقد جمعتها في جزء لكنها في قضايا مختلفة فكل قضية منها لم تتواتر والقدر المشترك فيها وهو الرفع عند الدعاء تواتر باعتبار المجموع[1].

وكذا أحاديث الشفاعة، والصراط، والميزان، والرؤية، وفضائل الصحابة ونحو ذلك متواتر عند أهل العلم، وهي متواترة المعنىٰ وإن لم يتواتر لفظ بعينه.

وكذلك معجزات النَّبي ﷺ الخارجة عن القرآن متواترة أيضًا، وكذلك سجود السهو متواتر أيضًا عند العلماء، وكذلك القضاء بالشفعة ونحو ذلك[2].

وجود المتواتر في كتب السنة:

ذكرنا آنفًا أنَّ الحديث المتواتر ينقسم إلىٰ: متواتر لفظًا ومعنىٰ، ومتواتر معنىٰ فقط، وضربنا بعض الأمثلة لما تواتر لفظه ومعناه، أو معناه فقط.

وهنا نوضح قضية تتعلق بوجود المتواتر في كتب السنة هل الأحاديث المتواترة توجد بكثرة أو أنَّها قليلة؟

---

(١) تدريب الراوي(٢/ ١٨٠).

(٢) انظر: علم الحديث لابن تيمية (١٥٤، ١٥٥).

للعلماء تجاه هٰذه المسألة أقوال ثلاثة:

أ- يرىٰ ابن حبان: (أبوحاتم محمَّد بن حبان البستي ت: ٣٥٤هـ) والحازمي (أبوبكر محمَّد بن موسىٰ ت: ٥٨٤هـ) أنَّ المتواتر لا وجود له في كتب السنة[١].

ب - وادَّعىٰ ابن الصلاح (أبوعمرو عثمان بن عبدالرَّحمن ت: ٦٤٣هـ) قلة وجوده فيقول: ومن سئل عن إبراز مثال لذٰلك - أي للمتواتر - فيما يروي من الحديث أعياه تطلبه... ثم ذكر حديث: «من كذَّب عليَّ متعمدًا...» الحديث. مثالاً للمتواتر[٢].

ج - ويرىٰ الجمهور ومنهم الحافظان ابن حجر، والسيوطي: أنَّ الأحاديث المتواترة موجودة بكثرة في كتب السنة.

ويرد الحافظ ابن حجر علىٰ الرأيين السابقين، من زعم عدم وجوده - أي المتواتر - ومن ادَّعىٰ قلته فيقول:

وما ادَّعاه من العزَّة ممنوع، وكذا ما ادَّعاه غيره من العدم، لأنَّ ذٰلك نشأ عن قلة الاطلاع علىٰ كثرة الطرق، وأحوال الرجال، وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطؤا علىٰ كذب أو يحصل منهم اتفاقًا.

ومن أحسن ما يقرر به كون المتواتر موجودًا، وجود كثرة في الأحاديث أنَّ الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقًا وغربًا المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلىٰ مصنفيها إذا أجمعت علىٰ إخراج حديث، وتعددت طرقه تعددًا تحيل العادة تواطؤهم علىٰ الكذب إلىٰ آخر

---

(١) راجع: فتح المغيث للسخاوي(٣/ ١٤٠).

(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح (١٣٥).

الشروط، أفاد العلم اليقيني بصحته إلىٰ قائله ومثل ذٰلك في الكتب المشهورة كثير[١].

ويؤيد الحافظ السيوطي: رأىٰ الحافظ ابن حجر وينقل كلامه السابق في (التدريب)[٢] ويستدل علىٰ وجود الآحاديث المتواترة بكثرة في كتب السنة بتصنيفه كتابين في الأحاديث مرتبًا إيَّاها علىٰ الأبواب[٣]، أورد في الأول كل حديث بأسانيد من خرجه، وطرقه، ثم لخصه في الثاني اقتصر فيه علىٰ عزو كل طريق لمن أخرجها من الأئمة.

وقد أورد فيه أحاديث كثيرة منها:

* حديث «الحوض» من رواية نيف وخمسين صحابيًا[٤]
* وحديث «المسح علىٰ الخفين» من رواية سبعين صحابيًا[٥].
* وحديث «رفع اليدين في الصلاة» من رواية نحو خمسين[٦].
* وحديث «نضر الله أمرأ سمع مقالتي» من رواية نحو ثلاثين[٧].

---

(١) نزهة النظر ص(٢٣).

(٢) انظر: تدريب الراوي(٢/ ١٧٨، ١٨٠).

(٣) انظر: قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة للسيوطي ص(٢٩٧) رقم: (١١٠)، نظم المتناثرة ص(٢٣٦د ٢٣٧) رقم: (٣٠٥).

(٤) انظر: قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة للسيوطي ص(٢٩٧)، رقم: (١١٠)، نظم المتناثر ص(٢٣٦، ٢٣٧) رقم: (٣٠٥).

(٥) انظر: قطف الأزهار ص(٥٢)، رقم: (١٣)، نظم المتناثر ص(٦٠، ٦٣)، رقم: (٣٢).

(٦) قطف الأزهار ص(٩٥)، رقم: (٣٣)، نظم المتناثر ص(٨٥، ٨٦)، رقم: (٦٧).

(٧) انظر: قطف الأزهار ص(٢٨)، رقم: (٢)، نظم المتواتر ص(٣٣)، حديث رقم: (٣).

* وحديث «نزل القرآن علىٰ سبعة أحرف» من رواية سبع وعشرين[(١)]

* وحديث «من بني لله مسجدًا بنىٰ الله له بيتًا في الجنة» من رواية عشرين[(٢)]، وكذا.

* وحديث «كل مسكر حرام»[(٣)]، وحديث «بدأ الإسلام غريبًا»[(٤)]وحديث

(١) قطف الأزهار ص(١٦٣)، رقم: (٦٠)، نظم المتناثر ص(١٤٣، ١٧٤)، رقم: (١٩٧).

(٢) قطف الأزهار ص(٨٤)، رقم: (٢٨)، نظم المتناثر ص(٧٦، ٧٧)، رقم: (٥٥).

(٣) قطف الأزهار ص(٢٢٩)، رقم: (٨٥)، نظم المتناثر ص(١٥٣، ١٥٤) رقم: (١٦٥).

(٤) لم أقف عليه في قطف الأزهار، وقد ذكره الكتاني في «نظم المتناثر» وقال: وفي شرح التقريب، يعني «تدريب الراوي»، كما تقدم عنه عدة من الأحاديث المتواترة ولم أره في الأزهار، راجع: نظم المتناثر ص(٤٩)، والحديث فيه ص(٤٨)، رقم: (٢٠)، والحديث أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الإيمان، باب بيان أنَّ الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا... إلخ(١/ ١٣٠) رقم: (٢٣٢)، من حديث أبي هريرة، ورواه أيضًا من حديث عبدالله بن عمر، والترمذي في السنن، كتاب الإيمان، باب ما جاء أنَّ الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا(٥/ ١٨)، رقم: (٢٦٢٩)، من حديث عبدالله بن مسعود وقال الترمذي: وفي الباب عن سعد، وابن عمر، وجابر، وأنس، وعبدالله بن عمرو، وهٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وابن ماجه في السنن، كتاب الفتن، باب بدأ الإسلام غريبًا (٢/ ١٣١٩، ١٣٢٠) رقم: (٣٩٨٦) من حديث أبي هريرة، ورقم: (٣٩٨٧)، من حديث أنس، ورقم: (٣٩٨٨)، من حديث عبدالله بن مسعود.

والدرامي في السنن: كتاب الرقاق، باب أنَّ الإسلام بدأ غريبًا (٢/ ٣١١، ٣١٢) من حديث عبدالله بن مسعود.

وأحمد في المسند(١/ ١٨٤)، من حديث سعد بن أبي وقاص(٣٩٨)، من حديث عبدالله ابن مسعود(٢/ ٣٨٩)، من حديث أبي هريرة(٤/ ٧٣)، من حديث عبدالرَّحمن بن سنة.

«سؤال منكر ونكير»[١]، وحديث «كل ميسر لما خلق له»[٢] حديث «المرء

---

(١) قطف الأزهار ص(٢٩٤) رقم: (١٠٩)، نظم المتناثر ص(١٢٣، ١٢٤) رقم: (١١١).

(٢) لم أقف عليه في «القطف» ولا في «النظم» والحديث أخرجه

البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥﴾(٨/٧٠٨) رقم: (٤٩٤٥)، جزءًا من حديث عن علي بن أبي طالب، وكتاب القدر، باب جف القلم عن علم الله... إلخ (١١/٤٩١) رقم: (٦٥٩٦)، من حديث عمران بن حصين جزءًا من حديث، وكتاب التوحيد باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ۝١٧﴾ (١٣/٥٢١)، رقم: (٧٥٥١)، من حديث عمران بن حصين، ورقم: (٧٥٥٢)، من حديث علي بن أبي طالب.

ومسلم في الصحيح، كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه.. إلخ(٤/٢٠٣٩، ٢٠٤٠) رقم: (٦، ٧)، من حديث علي بن أبي طالب، ورقم: (٨) من حديث جابر، ورقم(٩) من حديث عمران بن حصين.

وأبوداود في السنن، كتاب السنة، باب في القدر(٤/٢٢٢، ٢٢٣) رقم (٤٦٩٤)، من حديث علي.

والترمذي في السنن، كتاب القدر، باب ما جاء في الشقاء والسعادة(٤/٤٤٥) رقم: (٢١٣٥)، عن عبدالله بن عمر وقال أبوعيسىٰ، وفي الباب عن علي وحذيفة بن أسيد، وأنس وعمران بن حصين، وقال: هٰذا حديث حسن صحيح، ورقم: (٢١٣٦)، من حديث علي، وقال أبوعيسىٰ: هٰذا حديث حسن صحيح.

وابن ماجه في السنن، المقدمة، باب في القدر(١/٣٠) رقم: (٧٨)، من حديث علي بن أبي طالب.

وأحمد في المسند (١/٥، ٦)، من حديث أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ (٤/٤٢٧، ٤٣٧) من حديث عمران بن حصين.

مع من أحب»[١] وحديث: «إنَّ أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة»[٢] وحديث: «بشر المشائين في الظلم إلىٰ المساجد بالنور التام يوم القيامة»[٣].

كلها متواترة في أحاديث جمة أودعناها كتابنا المذكور ولله الحمد.

قلتُ: وهٰكذا ترىٰ معي بعد ذكر هٰذه الأحاديث المتواترة أنّها دليل ساطع علىٰ وجود المتواتر بكثرة في كتب السنة، ولعلَّ ابن الصلاح حينما ادَّعىٰ قلة وجود المتواتر أراد المتواتر اللفظي والله تعالىٰ أعلىٰ وأعلم.

حكم الحديث المتواتر:

قسم العلماء العلم إلىٰ: علم ضروري، وعلم نظري.

والضروري يفيد العلم بلا استدلال، والنظري: يفيده لكن مع الاستدلال علىٰ الإفادة.

والخبر المتواتر: يفيد العلم الضروري، وهو الذي يضطر الإنسان إليه بحيث لا يمكن دفعه.

وقيل: لا يفيد العلم إلاَّ نظريًا.

يقول الحافظ ابن حجر: وليس بشيء، لأنَّ العلم بالمتواتر حاصل لمن ليس له أهلية النظر كالعامي، إذ النظر ترتيب أمور معلومة أو مظنونة يتوصل بها إلىٰ علوم أو ظنون وليس في العامي أهلية ذٰلك، فلو كان نظريًا لما حصل لهم[٤].

---

(١) قطف الأزهار ص(١٦٨)، رقم: (٦٢)، نظم المتناثر ص(٢٠٢)، رقم: ٢٤٦.

(٢) قطف الأزهار ص(١٥٩)، رقم: (٥٨)، نظم المتناثر ص(١٨٣)، رقم: ٢١٦.

(٣) قطف الأزهار ص(٧٨)، رقم: (٢٩)، نظم المتناثر ص(٨٠) رقم: ٦٠.

(٤) نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص(٢١، ٢٢) بتصرف.

وفي ضوء ما سبق ذكره.

فإنَّ الحديث المتواتر، إنّما يفيد العلم الضروري أي اليقيني الذي لا يحتاج إلىٰ نظر واستدلال.

ومن ثم كان الحديث المتواتر كله صحيحًا يجب قبوله والعمل به ولا يبحث عن حال رواته من حيث الجرح والتعديل، فإذا تحققت شروط التواتر في حديث ما بأن يرويه جمع كثير، ويحيل العقل تواطؤ هـٰذا الجمع علىٰ الكذب، وأن يستمر هـٰذا الجمع في كل طبقات السند وأن يكون مستند خبرهم الحس، وجب علىٰ المسلم قبوله والعمل به، لأنَّ المتواتر لا علاقة له بمباحث علم الإسناد، إذ علم الإسناد يبحث فيه عن صحة الحديث أو ضعفه ليعمل به أو يترك من حيث صفات الرجال، وصيغ الأداء، والمتواتر لا يبحث عن رجاله بل يجب العمل به من غير بحث[1].

أشهر المصنفات في الأحاديث المتواترة:

لما كانت الأحاديث المتواترة يجب قبولها، والعمل بها دون بحث عن حال أسانيدها إذ أنّها تفيد العلم الضروري.

فقد أفرد العلماء لها كتبًا جمعوا فيها المتواتر من حديث النَّبي ﷺ المبثوثة بين ثنايا كتب السنة، ومن هـٰذه الكتب[2].

١- الفوائد المتكاثرة في الأخبار المتواترة للحافظ جلال الدين السيوطي ت ٩١١هـ.

(١) انظر: شرح نخبة الفكر ص(٢٢).

(٢) انظر: الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة للكتاني (١٩٤، ١٩٥)، نظم المتناثر من الحديث المتواتر له أيضًا ص(٨).

وقد نص عليه الكتاني، وصاحب «كشف الظنون»، والسيوطي في «قطف الأزهار»[١].

وقد رتَّبه علىٰ الأبواب، وجمع فيه ما رواه من الصحابة عشرة فصاعدًا مستوعبًا فيه كل حديث بأسانيده أو طرقه، وألفاظه فجاء كتابًا حافلاً لم يسبق كما قال إلىٰ مثله.

٢ـ الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة للسيوطي أيضًا جرد فيه مقاصد الفوائد، واقتصر فيه علىٰ ذكر الحديث، وعدة من رواه من الصحابة مقرونًا بالعزو إلىٰ من خرجه من الأئمة المشهورين، وعدة أحاديثه فيه علىٰ ماذكره هو في آخره مائة.

يقول الكتاني: (أبوعبدالله محمَّد بن جعفر ت: ١٣٤٥هـ): لكني عددتها فوجدتها تزيد علىٰ ذٰلك باثني عشر وإلىٰ الله حقيقة الخبر.

وفي موضع آخر يقول: ولعلَّ الزائد ملحق[٢].

قلتُ: ولعلَّ هٰذا الكتاب له اسم آخر بعنوان.

«قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة» لليسيوطي أيضًا، وهٰذا الكتاب لم ينص عليه الكتاني في الرسالة، ولا صاحب «كشف الظنون»، وإنما ذكره السيوطي في التدريب[٣]، وبيَّن أنَّه لخَّصه من كتابه «الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة»، واقتصر فيه علىٰ عزو كل طريق لمن أخرجها من الأئمة.

---

(١) راجع الرسالة المستطرفة (١٩٤)، كشف الظنون (٢/ ١٣٠١)، قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة ص(٢١).

(٢) نظم المتناثر من الحديث المتواتر ص(٨)، والرسالة المستطرفة ص(١٩٤).

(٣) انظر: تدريب الراوي(٢/ ١٧٩).

والكتاب أعني «قطف الأزهار» مطبوع بتحقيق الشيخ خليل محيي الدين الميس، ط، المكتب الإسلامي، الأولىٰ (١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م) إلاَّ أنَّ السيوطي ذكر في مقدمته أنَّه جرده من «الفوائد المتكاثرة في الأخبار المتواترة» وقال: وأوردت فيه ما رواه من الصحابة عشرة فصاعدًا، مستوعبًا طرق لكل حديث وألفاظه، فجاء كتابًا حافلاً لم أسبق إلىٰ مثله، إلاَّ أنَّه لكثرة ما فيه من الأسانيد إنما يرغب فيه من له عناية في الحديث واهتمام عال وقليل ما هم، فرأيتُ تجريد مقاصده في هٰذه الكراسة ليعم نفعه بأن أذكر الحديث وعدة من رواه من الصحابة، مقرونًا بالعزو إلىٰ من خرجه من الأئمة المشهورين وفي ذٰلك مقنع للمستفيدين وسميته: «قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة» ورتَّبته علىٰ الأبواب كأصله[1].

وفي ضوء ما سبق: فغالب الظن أنَّه قدسها قلم الحافظ السيوطي عندما ذكر في «تدريبه» أنَّه ألَّف «الأزهار» ثم جرده ولخصه في «قطف الأزهار» حيث قد وقف العلامة أحمد شاكر علىٰ كتاب «الأزهار» بدار الكتب المصرية، وبيَّن أنَّه مختصر ليس فيه الأسانيد، بل إنَّ الحافظ السيوطي قد صرَّح في مقدمته بأنَّه ألَّف كتاب«الفوائد المتكاثرة» بالأسانيد تفصيلاً ثم اختصره في هٰذا الكتاب، يعني «الأزهار»[2].

وعلىٰ ذٰلك فالحافظ السيوطي له كتاب «الفوائد» ثم لخَّصه في «الأزهار» أو «قطف الأزهار» ولعلهما واحد، ومما يؤيد ذٰلك:

---

(١) راجع قطف الأزهار ص(٢١).

(٢) انظر: ألفية السيوطي في علم الحديث شرح أحمد شاكر هامش ص(٤٩)، وتدريب الراوي (٢/ ١٧٩)، هامش المحقق عبدالوهاب عبداللطيف.

قلت: وقد طبع كتاب الأزهار هدية مع مجلة الأزهر في صفر ١٤٠٩هـ.

١ـ أنَّ الكتابين بدون أسانيد، وأنَّ عدد أحاديثهما واحد.

٢ـ وأنَّ السيوطي نصَّ في «الأزهار»، وفي «القطف» علىٰ أنَّهما تجريد واختصار «للفوائد».

٣ـ أنَّ الكتاني يعزو في كتابه «نظم المتناثر» الذي سيأتيك ذكره بعد قليل، **أقول**: يعزو إلىٰ «الأزهار» وبمطابقة ما يعزوه مع «قطف الأزهار» تبيَّن أنَّهما واحد.

وخلاصة القول:

أنَّ كتب السيوطي في الأحاديث المتواترة ما يلي:

«الفوائد المتكاثرة في الأخبار المتواترة» ثم لخَّصه وجرَّده في «الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة» أو «قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة»، فكلاهما مجرَّدمن الأسانيد، أما الأوَّل فذكر فيه الأحاديث بأسانيدها، وأنَّ قلم السيوطي قد سها في ذكره أنَّ «القطف» إنَّما هو تجريد «للأزهار» والله أعلم.

أما نفي العلامة أحمد شاكر أن يكون للسيوطي كتابًا يسمىٰ «قطف الأزهار» موضحًا أنَّ القطف كتاب في أسرار التنزيل.

فنقول له: إنَّ للسيوطي كتابًا يسمىٰ «قطف الأزهار في كشف الأسرار» ذكره صاحب «كشف الظنون» وبيَّن أنَّه في متشابه القرآن كتب إلىٰ آخر سورة براءة في مجلد ضخم[١].

وله «قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة»، أشار إليه السيوطي في التدريب، كما سبق بيانه ليس هٰذا فحسب؛ بل طبع

---

(١) انظر: كشف الظنون(٢/ ١٣٥٢).

الكتاب، كما ذكرت آنفًا.

هٰذا وإنما أطلتُ الحديث عن كتب السيوطي؛ لأنَّ كثيرًا ممن كتب في علوم الحديث في عصرنا هٰذا قد نقل ما ذكره السيوطي في «التدريب» من أنَّ الكتاب الأول هو «الأزهار» وتلخيصه هو «القطف» ولم يشيروا إلىٰ «الفوائد» فالحمد لله الذي وفقنا إلىٰ تحرير المسألة.

ومن الكتب المؤلفة كذٰلك في الأحاديث المتواترة.

٣ـ اللآليء المتناثرة في الأحاديث المتواترة لشمس الدين أبي عبدالله محمَّد بن علي بن طولون ت: ٩٥٣هـ.

٤ـ لقط اللآليء المتناثرة في الأحاديث المتواترة لأبي الفيض محمَّد مرتضىٰ الحسيني الزبيدي المصري ت: ١٢٠٥هـ، وقد لخَّص فيه الكتاب السابق «اللآلي».

٥ـ نظم المتناثر من الحديث المتواتر لمحمَّد بن جعفرالكتاني ت: ١٣٤٥هـ، ضمَّنه ثلاثمائة حديث وعشرة أحاديث مما هو متواتر لفظًا ومعنًىٰ، وقد اعتمد علىٰ ما ذكره السيوطي في «الأزهار» وأضاف إليه الكثير، والكتاب مطبوع.

هٰذا.........

وبعد حديثنا عن المتواتر وما يتعلَّق به نعيش مع حديث الآحاد.

ثانيًا: حديث الآحاد

ذكرنا فيما سبق أنَّ الحديث ينقسم باعتبار طرقه كثرة وقلة، أو باعتبار وصوله إلينا إلىٰ قسمين:

متواتر، وآحاد.

وشرحنا كل ما يتعلق بالحديث المتواتر، وبقي أن نحدِّثك عن الآحاد.

والآحاد إذا ذكر في مقابلة المتواتر يراد به ما لم يبلغ حد المتواتر، أما إذا أطلق فيراد به ما تفرد به راوٍ واحد، ويكون مرادفًا للغريب أو الفرد.

والآن إلىٰ دراسة حديث الآحاد.

تعريفه لغةً واصطلاحًا:

الآحاد في اللغة: جمع أحد بمعنىٰ الواحد، وأحد أصله «وحد» فأبدلت الواو همزة ويقع علىٰ الذكر والأنثىٰ[(١)].

وفي اصطلاح المحدثين: هو ما لم يبلغ حد المتواتر، أو ما لم يجمع شروط المتواتر.

وعرَّفه الطيبي بقوله: «هو كل خبر لم ينته إلىٰ التواتر».

وكلها بمعنىٰ واحد.

فالحديث الذي لم تتحقَّق فيه شروط المتواتر يسمىٰ بالآحاد.

أقسامه:

ينقسم الآحاد إلىٰ ثلاثة أقسام:

١ـ المشهور

٢ـ العزيز

٣ـ الغريب

ووجه الحصر في الأنواع الثلاثة، أنَّ الحديث إما أن يكون له طرق

---

(١) انظر: القاموس المحيط (١/ ٢٧٣)، المصباح المنير ص(٦٥٠).

بلا عدد معيَّن، أو مع حصر بما فوق الاثنين، أو بهما، أو بواحد.

فما كان له طرق بلا عدد معيَّن فهو المتواتر، وقد حدَّثناك عنه.

وما كان بحصر عدد معيَّن، فإمَّا أن يرويه أكثر من اثنين أي ثلاثة فأكثر أو يرويه اثنان، أو واحد.

فالأول: المشهور، والثاني، العزيز، والثالث: الغريب[١].

وإليك بيان كل نوع بعون الله وتوفيقه.

أولاً: الحديث المشهور

تعريفه لغةً واصطلاحًا:

المشهور في اللغة: اسم مفعول مشتق من الفعل «شهر» والشُّهرة: وضوح الأمر وظهوره وانتشاره[٢]، وسمي المشهور بذٰلك: لوضوح أمره[٣].

وفي اصطلاح المحدثين: هو الحديث الذي رواه ثلاثة فأكثر في كل طبقة من طبقات السند ولم يبلغ درجة التواتر.

وتوضيح ذٰلك أن يروي الحديث عن النَّبي ﷺ ثلاثة من أصحابه، أو أكثر، مما لم يبلغ حد التواتر، ثم يرويه عن الصحابة ثلاثة من التابعين، وعن التابعين يرويه ثلاثة من أتباع التابعين أو أكثر، ولا يشترط أن يرويه ثلاثة عن ثلاثة فقد يرويه ثلاثة عن عشرة، أو عشرين، أو أكثر، فالشرط أن لا يقل عدد الرواة في كل طبقة عن ثلاثة من الرواة.

---

(١) انظر: نزهة النظر ص(١٨) وما بعدها.

(٢) راجع: لسان العرب(٤/ ٢٣٥١)، المعجم الوسيط(١/ ٤٩٨).

(٣) نزهة النظر ص(٢٣)، فتح المغيث للسخاوي(٣/ ٣٢).

وهناك نوع يسمىٰ «المستفيض»: وهو مرادف للمشهور كأنَّ المشهور والمستفيض بمعنىٰ واحد وهـٰذا علىٰ رأي جماعة من أئمة الفقهاء.

ومنهم من غاير بين المستفيض، والمشهور بأنَّ المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه سواء[١].

وتوضيح ذٰلك:

«أنَّ المستفيض يشترط فيه أن يتساوىٰ عدد الرواة في كل من طبقات السند بأن يرويه مثلاً ثلاثة، عن ثلاثة، عن ثلاثة، وهـٰكذا.

أما المشهور فلا يشترط فيه ذٰلك، فقد يرويه ثلاثة عن عشرة، عن عشرين وهكذا. وسمي المستفيض بذلك: لانتشاره من فاض الماء يفيض فيضًا[٢].

مثال للحديث المشهور:

حديث عبدالله بن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ أنَّ النَّبي ﷺ قال: **«إنَّ الله لا يقبض عالمًا انتزاعًا ينتزعه من العباد، ولـٰكن يقبض العلم بقبض العلماء حتىٰ إذا لم يبق العلم اتَّخذ الناس رؤساء جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا، وأضلوا»**[٣]

---

(١) انظر نزهة النظر، ص(٢٣)، وفتح المغيث للسخاوي (٣/ ٣٢).

(٢) نزهة النظر، ص(٢٣)، وعنه نقل السخاوي في فتح المغيث (٣/ ٣٢).

(٣) متَّفق عليه، أخرجه

البخاري في الصحيح، كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم (١/ ١٩٤)، رقم: (١٠٠)، وهـٰذا لفظه، وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلُّف القياس (١٣/ ٢٨٢) رقم: (٢٣٠٧).

ومسلم في الصحيح، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه..إلخ(٤/ ٢٠٥٨) رقم: =

فهٰذا الحديث قد جعله الأئمة مثالاً للحديث المشهور[١] ولقد رأينا في تخريجه أنَّه رواه عبدالله بن عمرو، ونصَّ الإمام الترمذي علىٰ رواية عائشة، وزياد بن لبيد[٢].

ومعنىٰ ذٰلك: أنَّ الحديث رواه ثلاثة من أصحاب النَّبي ﷺ ولا شكَّ أنَّ لكل واحد تلاميذه من التابعين وهٰكذا.

المشهور اللغوي وأنواعه:

سبق أن حدَّثناك عن تعريف المشهور في اللغة، والاصطلاح، وذكرنا أنَّ المشهور في اللغة: معناه الشُّهرة والانتشار، وفي الاصطلاح ما رواه ثلاثة أو أكثر في كل من طبقة من طبقات السند مما لا يبلغ حد التواتر.

وهنا نقول: إنَّ هناك أحاديث اشتهرت علىٰ ألسنة الناس وهٰذه الشُّهرة ليست اصطلاحية وإنَّما هي لغوية، وهٰذا يطلق علىٰ ما له إسناد واحد فصاعدًا بل مالا يوجد له إسناد أصلاً.

= (١٣)، والترمذي في السنن، كتاب العلم، باب ماجاء في ذهاب العلم(٥/ ٣١)، رقم: (٢٦٥٢) وقال: وفي الباب عن عائشة وزياد بن لبيد وهٰذا حديث حسن صحيح.
وابن ماجه في السنن: المقدمة باب اجتناب الرأي والقياس(١/ ٢٠)، والدارمي في السنن، المقدمة ، باب في ذهاب العلم (١/ ٧٧)، وأحمد في المسند(٢/ ١٦٢، ١٩٠)، كلهم من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ.

(١) تدريب الراوي (٢/ ١٧٣، ١٧٤).

(٢) هو زياد بن لبيد بن ثعلبة الأنصاري، الخزرجي، أبوعبدالله، شهد بدرًا، وكان عاملاً علىٰ حضرموت لما مات النَّبي ﷺ، مات سنة إحدىٰ وأربعين، اهـ.
تقريب التهذيب ص(٢٢٠) ط، دار الرشيد.

وإليك بعض الأنواع، والأمثلة للأحاديث المشهورة لا بمعناها الاصطلاحي، وإنما بالمعنىٰ اللغوي(١).

١ـ مشهور عند أهل الحديث خاصة.

ومثاله: حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: «**قنت النبي ﷺ شهرًا يدعو علىٰ رعل وذكوان**»(٢).

٢ـ مشهور عند أهل الحديث، والعلماء، والعوام.

ومثاله: حديث «**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهىٰ الله عنه**»(٣).

---

(١) انظر: تدريب الراوي(٢/ ١٧٤)، وما بعدها.

(٢) متَّفق عليه أخرجه

البخاري في الصحيح، كتاب الوتر، باب القنوت قبل الركوع وبعده (٢/ ٤٩٠)، رقم: (١٠٠٣)، وكتاب المغازي، باب غزوة الرجيع، ورعل وذكوان. . .إلخ(٧/ ٣٨٩) رقم: (٤٠٩٤) وزاد ويقول: عصيبة عصت الله ورسوله.

ومسلم في الصحيح، كتاب المساجد، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة (١/ ٤٦٨، رقم: ٢٩٩).

وأحمد في المسند(٣/ ٢٧٨).

(٣) متَّفق عليه أخرجه

البخاري في الصحيح، كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده(١/ ٥٣) رقم: (١٠)، وهٰذا لفظه، وكتاب الرقاق، باب الانتهاء عن المعاصي(١١/ ٣١٦)، رقم: (٦٤٨٤)

ومسلم في الصحيح، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل(١/ ٦٥) رقم: (٦٥)، من حديث جابر بن عبدالله دون قوله: «والمهاجر من هجر ما نهىٰ الله عنه».

٣ـ مشهور عند الفقهاء:

مثاله: حديث «أبغض الحلال إلىٰ الله الطلاق»[١].

٤ـ مشهور عند الأصوليين ـ أعني أصول الفقه

مثاله: حديث: «رفع عن أمَّتي الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه»[٢].

= وأبوداود في السنن، كتاب الجهاد، باب في الهجرة هل انقطعت (٣/ ٤) رقم: (٢٤٨١).

والنسائي في السنن، كتاب الإيمان وشرائعه، باب صفة المسلم (٨/ ١٠٥)، كلهم من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، ـ رضي الله عنه ـ إلاَّ ما نصصت عليه كما في رواية مسلم.

(١) الحديث أخرجه

أبوداود في السنن، كتاب الطلاق، باب في كراهية الطلاق(٢/ ٢٥٤، ٢٥٥) رقم: (٢١٧٧) مرسلاً عن محارب بن دثار، ورقم: (٢١٧٨) موصولاً عن ابن عمر، وهٰذا لفظه.

وابن ماجه في السنن، كتاب الطلاق باب(١)، (١/ ٦٥٠)، رقم: (٢٠١٨).

والحاكم في المستدرك، كتاب الطلاق (٢/ ١٩٦) بلفظ: «ما أحل الله شيئًا أبغض إليه من الطلاق» وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقال الذَّهبي: علىٰ شرط مسلم.

والبيهقي في السنن، كتاب الخلع والطلاق، باب ما جاء في كراهية الطلاق(٧/ ٣٢٢)، مرسلاً وموصولاً، والموصول في المواضع السابقة عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ هٰذ، وقد اختلف في إرساله ووصله، ورجح الدارقطني، وأبوحاتم «المرسل».

وللحديث شواهد كثيرة انظر: المقاصد الحسنة ص(٤٨، ٥٠)، حديث رقم: (١٠)، والدررالمنتثرة ص(٢١)، حديث رقم: (١)، وعلل الحديث للرازي(١/ ٤٣١).

(٢) الحديث أخرجه

٥ـ مشهور عند النحاة.

مثاله: نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه».

قال العراقي، وغيره: لا أصل له ولا يوجد بهذا اللَّفظ في شيء من كتب الحديث[١].

٦ـ مشهور بين العامة:

مثاله: حديث: «من دلَّ علىٰ خير فله مثل أجر فاعله»[٢].

= ابن ماجه في السنن، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي (١/٦٥٩) رقم: (٢٠٤٥)، بلفظ: «إنَّ الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه».
والدارقطني في السنن(١/ ١٧٠، ١٧١)، رقم: (٣٣) بنحو حديث ابن ماجه،
وابن حبان في الصحيح، كتاب إخباره عن مناقب الصحابة(١٦/ ٢٢٠) رقم: (٧٢١٩) ط، مؤسسة الرسالة تحقيق شعيب الأرناؤوط.
والحاكم في المستدرك، كتاب الطلاق (٢/١٩٨)، بلفظ «تجاوز الله عن أمتي الخطأ...» الحديث، وقال: صحيح علىٰ شرط الشيخين، ولم يخرجاه ووافقه الذَّهبي.
والبيهقي في السنن، كتاب الخلع والطلاق، باب ما جاء في طلاق المكره(٧/ ٣٥٦) كلهم من حديث عبدالله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.
ورواه البيهقي في الموضع السابق ص(٣٥٧)، من حديث عقبة بن عامر ـ رضي الله عنه ـ وراجع للفائدة تلخيص الحبير(١/ ٢٨١، ٢٨٣).

(١) انظر: المقاصد الحسنة ص(٧٠١) حديث رقم:(١٢٥٩)، والدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة ص(٤٠١) رقم: (٤٢١)، وكشف الخفا ومزيل الإلباس(٢/٤٤٦) رقم: (٢٨٣١)، وتدريب الراوي(٢/ ١٧٥).

(٢) الحديث أخرجه
مسلم في الصحيح، كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل =

فهٰذه الأحاديث السابقة إنَّما هي أمثلة لما اشتهر علىٰ ألسنة أهل الحديث خاصة، أو أهل الحديث والعلماء والعوام، وعند الفقهاء، وعند الأصوليين، وعندالنحاة، وعند العامة.

وكلها لا علاقة لها بالمعنىٰ الاصطلاحي، الذي يرويه ثلاثة أو أكثر مما لم يبلغ درجة التواتر، وإنما هي شهرة لغوية، والله تعالىٰ أعلىٰ وأعلم.

حكم الحديث المشهور:

الحديث المشهور بنوعيه: الاصطلاحي وهو الذي رواه ثلاثة أو أكثر مما لم يبلغ حد التواتر في كل طبقات السند، واللغوي: وهو المشهور عند العلماء، والعوام، والفقهاء، والأصوليين، والنحاة يبحث عن حال إسناده من حيث القبول والرد.

وعلىٰ ذٰلك: فمنه الصحيح، والحسن، والضعيف، والموضوع، وما لا أصل له، وغير ذٰلك.

ومعلوم أنَّ هٰذا الحكم، إذا لم يكن الحديث في الصحيحين، أو أحدهما، أو لم ينص علىٰ قبوله أحد الأئمة الأثبات والله تعالىٰ أعلم.

المصنفات في الأحاديث المشهورة:

لم يفرد العلماء الحديث المشهور بالمعنىٰ الاصطلاحي عندالمحدثين

= الله... إلخ(٣/ ١٥٠٦) رقم: (١٣٣)، من حديث أبي مسعود الأنصاري: عقبة بن عمرو.

والترمذي في السنن، كتاب العلم، باب ما جاء الدال علىٰ الخير كفاعله(٥/ ٤١) رقم: (٢٦٧١) وقال: هٰذا حديث حسن صحيح عن أبي مسعود ورقم: (٢٦٧٠) من حديث أنس بن مالك، وقال: هٰذا حديث غريب من هٰذا الوجه.

بمصنفات خاصة والظاهر أنَّهم لم يفعلوا ذٰلك نظرًا لقلته، ولكنهم صنَّفوا في الأحاديث المشتهرة علىٰ ألسنة الناس ومن هـٰذه المصنفات[1].

١ـ التذكرة في الأحاديث المشتهرة لبدر الدين الزركشي ت: ٧٩٤هـ.

٢ـ اللآليء المنثورة في الأحاديث المشهورة للحافظ ابن حجر العسقلاني ت: ٨٥٢هـ.

٣ـ المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة علىٰ الألسنة للحافظ شمس الدين أبي الخير محمَّد بن عبدالرَّحمن السخاوي ت: ٩٠٢هـ.

٤ـ الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة. للحافظ جلال الدين السيوطي ت: ٩١١هـ، لخَّص فيه كتاب «التذكرة» للزركشي وزاد عليه.

٥ـ اتقان ما يحسن من بيان الأخبار الدائرة علىٰ الألسن. لنجم الدين بن محمَّد الغزي ت: ١٠٦١هـ، ضمَّنه كتاب «التذكرة» للزركشي و«الدرر المنتثرة» للسيوطي، والمقاصد الحسنة للسخاوي، وزاد عليها فوائد حسنة.

٦ـ تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور علىٰ ألسنة الناس من الحديث، للإمام عبدالرَّحمن بن علي المعروف بابن الديبع اختصر فيه كتاب «المقاصد الحسنة».

٧ـ كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث علىٰ ألسنة الناس. للشيخ إسماعيل بن محمَّد العجلوني ت: ١١٦٢هـ، اختصر فيه

---

(١) انظر: الرسالة المستطرفة ص(١٩١، ١٩٢) ط، دار البشائر الإسلامية، ومقدمة تحقيق المقاصد الحسنة ص(٢٦)، وما بعدها لمحمَّد عثمان الخشت.

كتاب «المقاصد الحسنة» للسخاوي، وأضاف إليه زيادات وفوائد من كتاب «اللآلي المنثورة»، لابن حجر، والدرر المنتثرة» للسيوطي.

٨ـ أسنىٰ المطالب في أحاديث مختلفة المراتب للإمام الشيخ محمَّد درويش الحوت ت: ١٢٧٦هـ، جرَّد فيه أحاديث كتاب «تمييز الطيب من الخبيث»، لابن الديبع.

وغير ذٰلك من الكتب اكتفينا بذكر المشهور المتداول منها.

هـٰذا: ويعد كتاب «المقاصدالحسنة» من أشهر هـٰذه الكتب، وأكثرها نفعًا، كما يعد أيضًا عمدة الباحثين، وقد طبع عدة طبعات، وطبع أخيرًا طبعة محققة بتحقيق محمَّد عثمان الخشت عن دار الكتاب العربي.

ثانيًا: الحديث العزيز

تعريفه لغة واصطلاحًا:

العزيز في اللغة: صفة مشبهة علىٰ وزن (فعيل) وهو مشتق من عزَّ يعز بكسر العين، والمراد به الشيء القليل النادر، أو مشتق من عزَّ يعز بفتح العَين إذا اشتد وقوي.

وجمعه عزاز، وأعِزَّة، وأعِزَّاء[١].

وسمي الحديث العزيز بذلك[٢]: إما لقلة وجوده في كتب السنة، وإما لكونه عزَّز أي قوي بمجيئه من طرق أخرىٰ ومنه قوله تعالىٰ: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾[٣]

---

(١) انظر: القاموس المحيط(٢/ ١٨٢)، المصباح المنيرص(٤٠٧)، فتح المغيث للسخاوي(٣/ ٣٠).

(٢) راجع: نزهة النظر ص(٢٤).

(٣) سورة يـس، الآية: ١٤.

أي قوينا وشددنا[١].

والعزيز في اصطلاح المحدثين: هو الحديث الذي لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين[٢].

ومعناه: أن يرويه اثنان عن اثنين في كل طبقة من طبقات السند فإن زاد العدد في بعض الطبقات، فلا يضر، فالشرط أن لا يقل العدد في أي طبقة من طبقات السند عن اثنين.

مثال الحديث العزيز: [٣]

ما رواه الشيخان من حديث أنس، والبخاري من حديث أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتىٰ أكون أحب إليه من والده وولده، والناس أجمعين»[٤].

---

(١) انظر: تفسير القرطبي(١٥/ ١١)، فتح المغيث للسخاوي(٣/ ٣٠).

(٢) نزهة النظر ص(٢٤).

(٣) انظر: تدريب الراوي(٢/ ١٨١)، فتح المغيث للسخاوي(٣/ ٣٢).

(٤) متَّفق عليه أخرجه:

البخاري في الصحيح، كتاب الإيمان، باب حب الرسول من الإيمان(١/ ٥٨)، رقم: (١٤)، من حديث أبي هريرة دون قوله: «والناس أجمعين» ورقم: (١٥) وهٰذا لفظه من حديث أنس.

ومسلم في الصحيح، كتاب الإيمان، باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد. . .إلخ (١/ ٦٧)، رقم: (٦٩، ٧٠).

والنسائي في السنن، كتاب الإيمان وشرائعه، باب علامة الإيمان(٨/ ١١٤، ١١٥)، من حديث أنس، وأبي هريرة ـ رضي الله عنهما ـ.

وابن ماجه في السنن: المقدمة باب في الإيمان (١/ ٢٦)، رقم: (٦٧)، عن أنس.

وأحمد في المسند(٣/ ١٧٧، ٢٠٧، ٢٧٥، ٢٧٨)، من حديث أنس رضي الله عنه.

فقد رواه عن أنس بن مالك: قتادة بن دعامة السدوسي، وعبدالعزيز بن صهيب، ورواه عن قتادة: شعبة بن الحجاج، وسعيد(بن أبي عروبة)[١]، ورواه عن عبدالعزيز: إسماعيل بن علية، وعبدالوارث (بن سعيد) ورواه عن كل جماعة[٢].

فهٰذا الحديث قد تحقق فيه شرط الحديث العزيز فرواه في بعض طبقاته اثنان عن اثنين، ورواه عن النَّبي ﷺ صحابيان هما أبوهريرة، وأنس، ورواه عن أنس اثنان، وهٰكذا، كما سبق بيانه لذا فهو يسمىٰ بالحديث العزيز.

حكم الحديث العزيز:

الحديث العزيز يبحث عن حال إسناده شأنه شأن المشهور، إذا لم يكن في الصحيحين أو أحدهما، أو نصَّ علىٰ قبوله إمام معتمد، ففيه المقبول، والمردود.

المصنفات فيه:

ونتيجة لقلة وجود العزيز بالمعنىٰ الاصطلاحي عندالمحدثين في كتب السنة، وندرته كما سبق بيانه لم يفرده العلماء بمصنفات تجمعه، وتميزه عن غيره وإنما يوجد مبثوثًا في كتب السنة.

والله تعالىٰ أعلىٰ وأعلم.

* * *

---

(١) عروبة: بفتح مهملة، وضم راء خفيفة وبموحدة، المغني في ضبط أسماء الرجال ص(١٧٣)، واسمه: مهران العدوي وقد روىٰ عن قتادة انظر: تهذيب التهذيب(٤/ ٦٣).

(٢) انظر: مواضع التخريج السابقة في الحديث.

ثالثًا: الحديث الغريب

تعريفه لغةً واصطلاحًا:

الغريب في اللغة: فعيل بمعنىٰ فاعل مشتق من غرُب بالضم أي بعد، والغريب البعيد عن وطنه[١].

وسمي الحديث الغريب بذٰلك، نظرًا، لانفراد الراوي بالحديث كالغريب البعيد عن أهله ووطنه.

وفي اصطلاح المحدثين: هو الحديث الذي تفرَّد بروايته شخص واحد[٢]

وبيان ذٰلك: أن يوجد في طبقة من طبقات السند أو أكثر راو واحد، روىٰ الحديث، فقد يرويه أكثر من واحد بمعنىٰ أن يتحقق التواتر في طبقة أو الشُّهرة كأن يرويه ثلاثة فأكثر، أو يرويه اثنان كما في الحديث العزيز لكن أقل طبقة فيه لا بد وأن يتفرَّد راوٍ واحد برواية الحديث.

أقسامه:

قلنا: إنَّ الغريب هو ما تفرَّد به راوٍ واحد في أي طبقة من طبقات السند، وهٰذا التفرد قد يتحقق في أصل سنده أي طرفه من جهة الصحابي، أو يقع أثناء السند بعيدًا عن الصحابي والتابعي.

وعلىٰ ذٰلك فالغريب ينقسم إلىٰ قسمين:

الأول: الغريب المطلق:

وهو ما كانت الغرابة فيه في أصل السند، أو في الموضع الذي يدور

---

(١) انظر: القاموس المحيط (١/١٠٩)، المصباح المنير ص(٤٤).

(٢) نزهة النظر ص(٢٥).

الإسناد عليه، ويرجع، ولو تعددت الطرق إليه، وهو طرفه الذي فيه الصحابي[١].

مثاله: حديث: «إنَّما الأعمال بالنيات، وإنَّما لكل امرىء ما نوىٰ...»[٢] الحديث.

فهٰذا الحديث قد تفرد به عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ عن النَّبي ﷺ، وتفرد به عن عمر: علقمة بن وقاص، وتفرَّد به عن علقمة: محمَّد بن إبراهيم التيمي، وتفرد به عن محمَّد: يحيىٰ بن سعيد ثم رواه عن يحيىٰ خلق كثير[٣].

فهٰذا التفرد قد وقع في أصل السند، وهو طرفه الذي فيه الصحابي ولذا يسمىٰ بالغريب المطلق.

---

(١) نزهة النظر ص(٢٧، ٢٨).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب بدء الوحي، باب كيف بدء الوحي...إلخ(١/ ٩) رقم: (١)، وكتاب الإيمان، باب ما جاء أنَّ الأعمال بالنية...إلخ ص(١٣٥)، رقم: (٥٤)، وكتاب العتق، باب الخطأ والنسيان في العتاقة...إلخ(٥/ ١٦٠)، رقم: (٢٥٢٩)، وكتاب مناقب الأنصار باب هجرة النَّبي ﷺ وأصحابه إلىٰ المدينة (٧/ ٢٦٦)، رقم: (٣٨٩٨)، وكتاب النكاح، باب من هاجر أو عمل خيرًا...إلخ(٩/ ١١٥)، رقم: (٥٠٧٠)، وكتاب الأيمان والنذور، باب النية في الأيمان(١١/ ٥٧٢) رقم: (٦٦٨٩)، وكتاب الحيل، باب في ترك الحيل...إلخ (١٢/ ٣٢٧) رقم: (٦٩٥٣)، ومسلم في الصحيح، كتاب الإمارة باب قوله ﷺ: «إنَّما الأعمال بالنية»إلخ (٣/ ١٥١٥) رقم: (١٥٥)، كلهم من حديث عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ.

(٣) انظر: مواضع تخريج الحديث السابق، وفتح الباري(١/ ١١).

الثاني: الغريب النسبي:

وهو ما كان التفرد في أثناء سنده، بأن يرويه أكثر من راوٍ في أصل السند، ثم ينفرد بروايته بعد ذٰلك راوٍ واحد، ويسمىٰ الغريب النسبي بذٰلك: لكون التفرد فيه حصل بالنسبة إلىٰ شخص معيَّن[1] أو جهة معيَّنة.

ولذا كان له أنواع:

أنواع الغريب النسبي:

وللغريب النسبي أنواع، والغرابة فيه ليست مطلقة، وإنما هي مخصوصة بشيء معيَّن منها:

أـ ما تفرد به ثقة، بأن لم يروه أحد من الثقات إلاَّ فلان.

ب ـ ما تفرد به أهل بلد بأن لم يروه إلاَّ أهل بلدة كذا كتفرد أهل مكة أو الشام، أو البصرة، أو الكوفة، أو خراسان.

ج ـ ما تفرد به راويه عن راوٍ عن راوٍ مخصوص بأن لم يروه عن فلان إلاَّ فلان، وإن كان مرويًا من وجوه عن غيره.

دـ ماتفرد به أهل بلد، عن أهل بلد كتفرد أهل البصرة عن أهل الكوفة أو الخراسانيون عن المكيين، وهـٰكذا[2].

أقسام أخرىٰ للغريب:

وينقسم الغريب بجانب انقسامه إلىٰ غريب مطلق، وغريب نسب إلىٰ:

أـ غريب متنًا وإسنادًا كما لو انفرد بمتنه راوٍ واحد.

---

(١) نزهة النظر ص(٢٨).

(٢) انظر: تدريب الراوي(١/ ٢٤٩، ٢٥١)، الرسالة المستطرفة ص(١١٤)، وراجع أمثلة هذه الأنواع في التدريب.

ب ـ غريب إسنادًا لا متنًا كحديث معروف روي متنه جماعة من الصحابة انفرد واحد بروايته عن صحابي آخر، وفيه يقول الإمام الترمذي، غريب من هٰذا الوجه، فهٰذا غريب إسنادًا مع أنَّ متنه غير غريب[١].

اطلاق الغريب والفرد:

الحديث الغريب، والفرد، مترادفان من حيث المعنىٰ، فالفرد والغريب ما تفرَّد به راوٍ واحد، إلاَّ أنَّ الفرد أكثر ما يطلقونه علىٰ الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه علىٰ الفرد النسبي.

وفي ذٰلك يقول الحافظ ابن حجر بعد أن قسم الغريب إلىٰ مطلق، ونسبي.

يقول بعد ذكره النوع الثاني: ويقل إطلاق الفرد عليه؛ لأنَّ الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحًا، إلاَّ أنَّ أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته.

فالفرد: أكثر ما يطلقونه علىٰ الفرد المطلق.

والغريب: أكثر ما يطلقونه علىٰ الفرد النسبي.

وهٰذا من حيث إطلاق الإسمية عليهما، وأما من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرقون، فيقولون في المطلق، والنسبي: تفرَّد به فلان، أو أغرب به فلان[٢].

حكم الحديث الغريب:

تقسيم الآحاد إلىٰ مشهور، وعزيز، وغريب، أمر يتعلَّق بكم الرواة

---

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح ص(١٣٦)، فتح المغيث للسخاوي(٣/ ٣٣)، تدريب الراوي(٢/ ١٨٢).

(٢) نزهة النظر ص(٢٨).

لا بحالهم من حيث الجرح والتعديل، ولذا فإنَّ الأقسام الثلاثة منها: الصحيح، والحسن، والضعيف، بل والموضوع.

ووصف الحديث بكونه مشهورًا، أو عزيزًا، أو غريبًا لا ينافي الصحة ولا الضعف، بل يكون مشهورًا مقبولاً، أو مشهورًا ضعيفًا، أو عزيزًا، مقبولاً، أو عزيزًا ضعيفًا، أو غريبًا صحيحًا، أو غريبًا ضعيفًا[١]

وإذا كان بعض العلماء قد حذر من رواية الأحاديث الغريبة مبينًا أنَّ غالبيتها ضعيف، فإنَّ هـٰذا ليس علىٰ إطلاقه، فقد سبق أن ذكرنا أنَّ منها الصحيح، والحسن، والضعيف.

قال مالك: شرالعلم الغريب، وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس.

وقال عبدالرَّزاق: كنا نرىٰ أنَّ غريب الحديث خير، فإذا هو شر.

وقال ابن المبارك: العلم: الذي يجيئك من هـٰهنا، وهـٰهنا، يعني: المشهور[٢].

مظان الحديث الغريب:

يوجد الحديث الغريب في كل كتب السنة، بل إنَّ أوَّل حديث في صحيح الإمام البخاري، حديث غريب، وهو حديث: «**إنَّما الأعمال بالنيات**. . .»الحديث، إلاَّ أنَّ الأحاديث الغريبة توجد بكثرة في:

١ـ مسند البزار.

٢ـ المعجم الأوسط للطبراني[٣].

---

(١) انظر: فتح المغيث للعراقي(٤/ ٢) بتصرف.

(٢) روىٰ هـٰذه الأقوال البيهقي في المدخل، راجع تدريب الراوي(١/ ١٨٢).

(٣) نزهة النظر ص(٢٨).

أشهرالمصنفات في الحديث الغريب:

ألَّف العلماء كتبًا كثيرة في الأحاديث الأفراد، أو الغريبة، منها[1]:

١ـ كتاب الأفراد لحافظ عصره الإمام علي بن عمر الدارقطني ت: ٣٨٥هـ.

٢ـ غرائب مالك للدارقطني أيضًا، وهو جمع لأحاديث الغرائب التي ليست في الموطأ.

٣ـ غرائب الصحيح وأفراده للضياء محمَّد بن عبدالواحد المقدسي.

٤ـ كتاب الأفراد لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين ت: (٣٨٥).

٥ـ كتاب السنن التي تفرد بكل سنة منها أهل بلدة، للحافظ أبي داود السجستاني، ت: ٢٧٥هـ، وغير ذٰلك كثير.

حكم الاحتجاج بخبر الواحد

سبق أن ذكرنا أنَّ حديث الآحاد هو ما لم يبلغ حد التواتر، وأوضحنا أنَّه ينقسم إلىٰ: مشهور، وعزيز، وغريب.

وبيَّنا أنَّ هـٰذه الأنواع الثلاثة منها: الصحيح، والحسن، والضعيف، وذكرنا أنَّ الآحاد قد يطلق ويراد به الفرد، أو الغريب أي الذي تفرد به راوٍ واحد.

وهو ما نعنيه هنا في حكم الاحتجاج به بمعنىٰ أنَّه إذا ثبت قبوله بأن كان صحيحًا، أو حسنًا، هل يحتج به في دين الله عزَّوجل أو لا؟

---

(١) انظر: هـٰذه المصنفات في الرسالة المستطرفة ص(١١٣، ١١٤).

والجواب عن ذلك: نقول وبالله التوفيق[١]

ذهب جمهور العلماء من المحدثين، والفقهاء، والأصوليين إلىٰ الاحتجاج بخبر الواحد ووجوب العمل به، حيث قد تظاهرت دلائل النصوص الشرعية علىٰ ذلك.

واستدل الجمهور علىٰ حجية خبر الواحد، ووجوب العمل به بأدلة من القرآن الكريم، والسنة النبوية، وعمل أصحاب النَّبي ﷺ في حياته، وبعد مماته، ومعلوم أنَّ إقرار النَّبي ﷺ لأصحابه سنة تقريرية.

وإليك بعض الأدلة[٢].

أولاً: من القرآن الكريم:

استدل الجمهور بأدلة من القرآن الكريم علىٰ حجية خبر الواحد ووجوب العمل به، وإن كان وجه الدلالة من بعضها ظنيًا وليس يقينًا إلاَّ أننا نذكرها من باب الاستئناس بها، حتىٰ إذا ما اعترض الرافضون لحجية خبر الواحد فأبطلوا دليلاً منها أو كلها، قلنا لهم: إنَّها أدلة للتقوية، فإن لم

---

(١) انظر في هٰذه القضية: الرسالة للإمام الشافعي ص(٤٠١)، وما بعدها، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي(٢/٤٨)، وما بعدها، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم(١/١١٢)، وما بعدها، المستصفىٰ من علم الأصول لأبي حامد الغزالي(١/١٤٨)، وما بعدها، مسلم بشرح النووي(١٣/١٣١)، فتح الباري(١٣/٢٣١) وما بعدها، تدريب الراوي(١/٧٣، ٧٤)، إرشادالفحول ص(٤٨، ٥٠) السنة ومكانتها في التشريع للدكتور/مصطفىٰ السباعي ص(١٦٧)، وما بعدها، ط، المكتب الإسلامي.

(٢) من أراد مزيدًا من الأدلة فعليه بالرسالة للإمام الشافعي ص(٤٠١) وما بعدها فقد أفاض وأحسن وأجاد، فجزاه الله خيرالجزاء.

تسلموا بها.

فأدلة السنة قاطعة الدلالة علىٰ صحة ما نقول به والله الموفق:

وإليك بعض ما ورد من القرآن الكريم علىٰ حجية خبر الواحد.

الدليل الأول:

* قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦﴾[1]

وجه الاستدلال من وجهين:

الأول: أنَّ الله علَّق وجوب التثبت علىٰ خبر الفاسق فدل علىٰ أنَّ خبر غير الفاسق بخلافه، أي لا يتثبت منه، وإذا لم يكن فاسقًا قبل خبره.

يقول الإمام القرطبي: في هٰذه الآية دليل علىٰ قبول خبر الواحد إذا كان عدلاً؛ لأنَّه إنما أمر فيها بالتثبيت عند نقل خبر الفاسق، ومن ثبت فسقه بطل قوله في الأخبار إجماعًا[2].

الثاني: أنَّ سبب نزول هٰذه الآية، كما ذكر كثير من المفسرين أنَّ النَّبي ﷺ بعث الوليد بن عتبة مصدقًا إلىٰ بني المصطلق، فلما أبصروه أقبلوا نحوه فهابهم، في رواية: لإحنة كانت بينه وبينهم، فرجع إلىٰ النَّبي ﷺ فأخبره أنَّهم قد ارتدوا عن الإسلام فهمَّ رسول الله ﷺ بغزوهم، فبينما هو كذٰلك إذ قدم وفدهم علىٰ رسول الله ﷺ فقالوا: سمعنا برسولك فخرجنا إليه لنكرمه، ونؤدي إليه ما قبلنا من الصدقة، فاستمر راجعًا، وبلغنا أنَّه يزعم لرسول الله أنا خرجنا لنقاتله والله ما خرجنا لذٰلك، فأنزل

---

(١) سورة الحجرات، الآية: ٦.

(٢) تفسيرالقرطبي المسمىٰ: الجامع لأحكام القرآن(١٦/ ٢٠٥).

الله هٰذه الآية[١].

ووجه الاستدلال : أنَّ النَّبي ﷺ قد أرسل الوليد بن عقبة إلىٰ بني المصطلق، وذٰلك حكم شرعي، وكان النَّبي قد أراد العمل فيه بخبر الواحد، ولو لم يكن جائزًا لما أراده، ولأنكره الله تعالىٰ عليه.

ويمكن الاعتراض علىٰ وجه الاستدلال من هٰذا الدليل بأنَّ الاستدلال بهٰذه الآية خارج عن مفهوم المخالفة فلا يصح الاستدلال به في باب الأصول.

وبأنَّ النَّبي ﷺ إنما أجمع علىٰ قتالهم بعد التثبت بعد أن بعث عيونه فعادوا إليه، وأخبروه بأنَّهم علىٰ الإسلام، وأنَّهم سمعوا آذانهم وصلاتهم، فلما أصبحو آتاهم خالد بن الوليد، ورأىٰ ما يعجبه منهم فرجع إلىٰ النَّبي ﷺ وأخبره بذلك[٢].

والحق: أنَّه قد ورد في بعض روايات أسباب النزول كما في تفسير القرطبي وابن كثير أنَّ النَّبي ﷺ إنما بعث خالد بن الوليد بعد أن جاء وفد من بني المصطلق عقب عودة الوليد بن عقبة، وأخبر الوفد رسول الله ﷺ بما كان من أمر الوليد.

ويبقىٰ ما قرره القرطبي وغيره أنَّ الآية تدل علىٰ قبول خبر الواحد، وأنَّ إرسال النَّبي ﷺ الوليد بن عقبة دليل علىٰ ذلك أيضًا.

الدليل الثاني:

قوله جلَّ شأنه: ﴿ ۞ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ

---

(١) انظر: تفسيرالقرطبي (١٦/ ٢٠٤، ٢٠٥)، تفسيرابن كثير (٤/ ٢٠٨) وما بعدها.

(٢) راجع: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي(٢/ ٥٣، ٥٤).

فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾[١].

ووجه الاستدلال من الآية:

أنَّ الطائفة في اللغة: الجماعة، وقد تقع علىٰ أقل من ذٰلك حتىٰ تبلغ الرجلين، وللواحد علىٰ معنىٰ نفس الطائفة.

قال ابن العربي وغيره، إنَّ الطائفة ها هنا، واحد، ويعتضدون فيه بالدليل علىٰ وجوب العمل بخبر الواحد.

يقول القرطبي: أنص ما يستدل به علىٰ أنَّ الواحد يقال له: طائفة قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾[٢] يعني: نفسين، دليله: قوله تعالىٰ: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾[٣] فجاء بلفظ التثنية، والضمير في «اقتتلوا» وإن كان ضمير جماعة فأقل الجماعة اثنان في أحد القولين للعلماء[٤].

يقول الإمام البخاري: فلو اقتتل رجلان دخلا في مفهوم الآية[٥].

ويقول الحافظ ابن حجر: وقرر بعضهم الاستدلال بالآية الأولىٰ علىٰ وجه آخر، فقال: لما قال: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ﴾ وكان أقل الفرقة ثلاثة وقد علَّق النفر بالطائفة منهم فأقل ما ينفر واحد ويبقىٰ اثنان وبالعكس[٦].

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١٢٢.

(٢) سورة الحجرات، الآية: ٩.

(٣) سورة الحجرات، الآية: ١٠.

(٤) الجامع لأحكام القرآن(٨/ ١٨٦، ١٨٧).

(٥) فتح الباري(١٣/ ٢٣١).

(٦) المصدرالسابق (١٣/ ٢٣٤).

الدليل الثالث:

واستدل الجمهور أيضًا بقول الله عزَّوجل: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ ﴾[١]

ووجه الحجة بها: أنَّ الله تعالىٰ توعد علىٰ كتمان الهدىٰ، وذٰلك يدل علىٰ إيجاب إظهار الهدىٰ، وما يسمعه الواحد من النَّبي ﷺ فهو من الهدىٰ، فيجب عليه إظهاره فلو لم يجب علينا قبوله لكان الإظهار كعدمه فلا يجب[٢].

ويقول القرطبي: وفيه دليل علىٰ وجوب العمل بقول الواحد، لأنَّه لا يجب عليه البيان إلاَّ وقد وجب قبول قوله[٣].

تلكم هي بعض أدلة الجمهور من القرآن علىٰ الاحتجاج بقبول خبر الواحد ووجوب العمل به.

ثانيًا: أدلة السنة النبوية:

وتتمثل هٰذه الأدلة في مسلكين:

الأول: في بعض أقوال النَّبي ﷺ.

الثاني: في فعله صلوات ربي وتسليماته عليه.

المسلك الأول في أقوال النَّبي ﷺ:

الدليل الأول: قوله ﷺ في حديث طويل: «...ليبلغ الشاهد الغائب فإنَّ

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٥٩.

(٢) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي(٢/ ٥٤).

(٣) الجامع لأحكام القرآن(٢/ ١٢٥).

الشاهد عسىٰ أن يبلغ من هو أوعىٰ له منه»(١).

وجه الاستدلال من الحديث:

أنَّ النَّبي ﷺ أمر أن يبلغ الشاهد وهو فرد واحد ما سمعه من حديث النَّبي ﷺ وأحكام الإسلام، إلىٰ الغائب فلو لم يكن خبر الواحد حجة، لما أمر ﷺ بتبليغه، ولما كان له معنىً ولا فائدة، فدلَّ ذٰلك علىٰ قبول الغائب لخبر الشاهد امتثالاً لأمر النَّبي ﷺ.

الدليل الثاني:

قوله ﷺ: **«نضر الله امرءًا سمع منَّا حديثًا فحفظه حتىٰ يبلغه، فرُبَّ حامل فقه إلىٰ من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس**

---

(١) متفق عليه أخرجه:

البخاري في الصحيح، كتاب العلم، باب قول النَّبي ﷺ **«رب مبلغ أوعىٰ من سامع»**(١/ ١٥٧، ١٥٨) رقم: (٦٧)، وهٰذا لفظه، وباب ليبلغ الشاهد الغائب(١/ ١٩٧، ١٩٨) رقم: (١٠٤) من حديث أبي شريح العدوي، وكتاب الحج، باب الخطبة أيام منىٰ (٣/ ٥٧٣) رقم: (١٧٣٩)، وكتاب المغازي، باب حجة الوداع(٨/ ١٠٨)، رقم: (٤٤٠٦) من حديث ابن عباس، وكتاب الأضاحي، باب من قال: الأضحىٰ يوم النحر(١٠/ ٧، ٨) رقم: (٥٥٥٠) وكتاب الفتن، باب قول النَّبي ﷺ: **«لا ترجعوا بعدي كفارًا. . .إلخ»**(١٣/ ٢٦) رقم: (٧٠٧٦)، وكتاب التوحيد، باب قول الله تعالىٰ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ (١٣/ ٤٢٤)، رقم: (٧٣٣٧)، كلهم من حديث أبي بكرة إلاَّ ما نصصت عليه.

ومسلم في الصحيح، كتاب الحج، باب تحريم مكة. . .إلخ (٢/ ٩٨٧، ٩٨٨) رقم: (٤٤٦) من حديث أبي شريح العدوي، وكتاب القسامة، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال(٣/ ١٣٠٥، ١٣٠٦) رقم: (٢٩، ٣٠)، من حديث أبي بكرة ـ رضي الله عنه ـ.

بفقيه»[١].

ووجه الاستدلال من الحديث:

كما قال الإمام الشافعي: فلما ندب رسول الله ﷺ إلىٰ استماع مقالته كما في بعض روايات الحديث وحفظها، وأدائها، أمرًا يؤديها، والامرؤ واحد، دلَّ علىٰ أنَّه لا يأمر أن يؤدي عنه إلاَّ ما تقوم به الحجة علىٰ من أدىٰ إليه، لأنَّه إنما يؤدي عنه حلال وحرام يجتنب، وحد يقام ومال يؤخذ، ونصيحة في دين ودنيا[٢]

---

(١) الحديث أخرجه:
أبوداود في السنن، كتاب العلم، باب فضل نشرالعلم(٣/ ٣٢٢)، رقم: (٣٦٦٠)، وهٰذا لفظه من حديث زيد بن ثابت.
والترمذي في السنن، كتاب العلم، باب ما جاء في الحث علىٰ تبليغ السماع (٥/ ٣٣، ٣٤) رقم: (٢٦٥٦)، من حديث زيد بن ثابت، وقال: حديث زيد بن ثابت حديث حسن، ورقم (٢٦٥٧، ٢٦٥٨) من حديث عبدالله بن مسعود،وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.
وابن ماجه في السنن: المقدمة، باب من بلغ علمًا (١/ ٨٤، ٥٦)، رقم: (٢٣٠) عن زيد بن ثابت، ورقم: (٢٣١) عن جبير بن مطعم(٢٣٢) عن عبدالله بن مسعود، ورقم: (٢٣٦) عن أنس بن مالك، وكتاب المناسك، باب الخطبة يوم النحر(٢/ ١٠١٥، ١٠١٦) رقم: (٣٠٥٦).
والدارمي في السنن، المقدمة، باب الاقتداء بالعلماء(١/ ٧٤، ٧٦) عن كل من جبيربن مطعم، وزيد بن ثابت، وأبي الدرداء ـ رضي الله عنهم ـ.
وأحمد في المسند(١/ ٤٣٦، ٤٣٧)، عن ابن مسعود(٣/ ٢٢٥)، عن أنس بن مالك(٤/ ٨٠) عن جبير بن مطعم(٥/ ١٨٣) عن زيد بن ثابت.
(٢) الرسالة ص(٤٠٢، ٤٠٣).

المسلك الثاني: في فعل النبي ﷺ:

ثبت أنَّ رسول الله ﷺ كان يرسل أمراءه، وقضائه ورسله، وسعاته إلىٰ القبائل والأمصار، وهم آحاد لقبض الصدقات وحل العهود وتقريرها، وتبليغ أحكام الشرع(١)، فلو لم يكن خبر الواحد حجة لما كان لإرساله معنىٰ.

ومن ذلك علىٰ سبيل المثال لا الحصر.

الدليل الأول:

ما رواه الشيخان بسندهما عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل حين بعثه إلىٰ اليمن: **«إنَّك ستأتي قومًا أهل كتاب، فإذا جئتهم فادعهم إلىٰ أن يشهدوا أن لا إلـٰه إلاَّ الله، وأنَّ محمَّدًا رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذٰلك فأخبرهم أنَّ الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذٰلك فأخبرهم أنَّ الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد علىٰ فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذٰلك فإيَّاك وكرائم أموالهم ،واتَّق دعوة المظلوم، فإنَّه ليس بينها وبين الله حجاب»**(٢).

---

(١) انظر: المستصفىٰ من علم الأصول(١/ ١٥١).

(٢) متَّفق عليه أخرجه:

البخاري في الصحيح، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة..إلخ(٣/ ٢٦١) رقم: (١٣٩٥) باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة(٣/ ٣٢٢)، رقم: (١٤٥٨)، وباب أخذ الصدقة من الأغنياء...إلخ(٣/ ٣٥٧)، رقم: (١٤٩٦)، وهـٰذا لفظه، وكتاب المظالم، باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم(٥/ ١٠٠، ١٠١) رقم: (٢٤٤٨)، مختصرًا، وكتاب المغازي، باب بعث أبي موسىٰ ومعاذ إلىٰ اليمن قبل حجة =

وجه الاستدلال من الحديث:

أنَّ النَّبيَّ ﷺ أرسل معاذ بن جبل وحده إلىٰ اليمن ليعلم المسلمين أحكام الإسلام ويبلغهم دين الله، فلو لم يكن خبر الواحد حجة لما أرسله النَّبي ﷺ وحده ولأرسل معه آخرين.

يقول الحافظ ابن حجر في بيان ما يستنبط من الحديث من فوائد: وفيه قبول خبر الواحد، ووجوب العمل به[1].

الدليل الثاني:

ما رواه البخاري ومسلم بسندهما عن سلمة بن الأكوع ـ رضي الله عنه ـ قال: «أمر النَّبي ﷺ رجلاً[2] من أسلم أن أذن في الناس أنَّ من كان

= الوداع(٨/ ٦٤)، رقم: (٤٣٤٧)، وكتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النَّبي ﷺ أمته إلىٰ توحيدالله تبارك وتعالىٰ(١٣/ ٣٤٧) رقم: (٧٣٧٢).

ومسلم في الصحيح، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلىٰ الشهادتين وشرائع الإسلام(١/ ٥٠) رقم: (٣٠ ـ ٥١) وص(٥٠) رقم: (٢٩)، وجعله من مسند معاذ.

وأبوداود في السنن، كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة(٢/ ١٠٤)، رقم: (١٥٨٤).

والترمذي في السنن، كتاب البروالصلة (٤/ ٣٦٨) رقم: (٢٠١٤) مختصرًا وقال: هٰذا حديث صحيح.

والنسائي في السنن، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة(٥/ ٢، ٣) وباب إخراج الزكاة من بلد إلىٰ بلد ص(٥٥).

وابن ماجه في السنن: كتاب الزكاة، باب فرض الزكاة(١/ ٥٦٨) رقم: (١٧٨٣).

والدارمي في السنن، كتاب الزكاة، باب في فضل الزكاة(١/ ٣٧٩).

وأحمد في المسند(١/ ٢٣٣) كلهم من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.

(١) فتح الباري(٣/ ٣٦٠).

(٢) الرجل: هو هند بن أسماء بن حارثة، قاله الحافظ ابن حجر في فتح الباري(٤/ ١٤١، =

أكل فليصم بقية يومه، ومن لم يكن أكل فليصم ، فإنَّ اليوم يوم عاشوراء»(١).

وجه الاستدلال:

كسابقه وهو أنَّ النَّبي ﷺ أرسل رجلاً واحدًا ليخبر قبيلة أسلم أنَّ اليوم يوم عاشوراء لكي يصوم الناس، فلو لم يكن الواحد حجة لأرسل النَّبي ﷺ مع هٰذا الرجل غيره.

الدليل الثالث:

مارواه أصحاب السنن وغيرهم، واللَّفظ للنسائي عن يزيد بن شيبان، قال: «كنَّا وقوفًا بعرفة مكانًا بعيدًا من الموقف فأتانا ابن مربع الأنصاري(٢)، فقال: إنِّي رسول رسول الله ﷺ إليكم يقول: **«كونوا علىٰ مشاعركم فإنَّكم علىٰ إرث أبيكم إبراهيم عليه**

= ١٣/ ٢٤٢).

(١) متفق عليه أخرجه:

البخاري في الصحيح: كتاب الصوم، باب إذا نوي بالنهار صومًا (٤/ ١٤٠)، رقم: (١٩٢٤)، وباب صيام يوم عاشوراء ص(٢٤٥) رقم: (٢٠٠٧) وهٰذا لفظه، وكتاب أخبار الآحاد، باب ما كان يبعث النَّبي ﷺ من الأمراء والرسل. .إلخ (١٣/ ٢٤١) رقم: (٧٢٦٥).

ومسلم في الصحيح: كتاب الصيام، باب من أكل في عاشوراء فليكف بقية يومه(٢/ ٧٩٨) رقم: (١٣٥).

(٢) هو زيد بن مربع، بكسرالميم، وسكون الراء بعدها موحدة مفتوحة، ابن قيظي بفتح القاف وسكون التحتانية بعدها ظاء، صحابي أكثر ما يجيء مبهمًا وقيل: اسمه يزيد، وقيل: عبدالله، انظر: تقريب التهذيب ص(٢٢٤) ترجمة رقم: (٢١٥٧) ط، دارالرشيد.

السلام»[١].

وجه الاستدلال:

أنَّ رسول الله ﷺ قد أرسل إلىٰ المسلمين رسولاً واحدًا ليخبرهم أن يقفوا علىٰ مشاعرهم في المكان المحدد؛ لأنَّهم كانوا بعيدين عنه، فلو لم يكن خبر الواحد حجة لأرسل النَّبي ﷺ معه غيره.

هٰذه بعض أمثلة توضح بما لا يدع مجالاً للشك أو الريب أنَّ رسول الله ﷺ كان يرسل رسولاً واحدًا، أو يؤمر أميرًا واحدًا، وفي ذٰلك تأكيد للاحتجاج بخبرالواحد.

ولقد بعث رسول الله ﷺ سراياه وعلىٰ كل سرية واحدًا وبعث رسله إلىٰ الملوك إلىٰ كل ملك واحد، ولم تزل كتبه تنفذ إلىٰ ولا ته بالأمر والنَّهي، فلم يكن أحد من ولاته يترك إنفاذ أمره، وكذا كان الخلفاء بعده.

---

(١) الحديث أخرجه:

أبوداود في السنن: كتاب المناسك(الحج) باب موضع الوقوف بعرفة(٢/ ١٨٩) رقم: (١٩١٩).

والترمذي في السنن: كتاب الحج، باب ما جاء في الوقوف بعرفات والدعاء بها(٣/ ١٢١) رقم: (٨٨٣)، وقال: حديث حسن صحيح.

والنسائي في السنن: كتاب مناسك الحج، باب رفع اليدين في الدعاء بعرفة(٥/ ٢٥٥) وهٰذا لفظه.

وابن ماجه في السنن: كتاب المناسك(٢/ ١٠٠١، ١٠٠٢) رقم: (٣٠١١).

والحاكم في المستدرك: كتاب المناسك(١/ ٤٦٢) وقال: هٰذا حديث حسن صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأقرَّه الذهبي.

والبيهقي في السنن: كتاب الحج، باب حيث ما وقف من عرفة أجزأه (٥/ ١١٥).

فأما أمراء السرايا فقد استوعبهم محمَّد بن سعد في الترجمة النبوية وعقد لهم بابًا سماهم فيه علىٰ الترتيب:

وأما «أمراء البلاد» التي فتحت فإنَّه ﷺ أمَّر علىٰ«مكة» عتاب بن أسيد، وعلىٰ «الطائف» عثمان بن أبي العاص، وعلىٰ «البحرين» العلاء بن الحضرمي، وعلىٰ «عمان» عمرو بن العاص، وعلىٰ «نجران» أباسفيان بن حرب، وأمر علىٰ «صنعاء» وسائر جبال اليمن باذان، ثم ابنه شهر، وفيروز، والمهاجر بن أبي أمية، وأبان بن سعيد بن العاص، وأمر علىٰ «السواحل» أبا موسىٰ، وعلىٰ «الجند وما معها» معاذ بن جبل، وكان كل منهما يقضي في عمله ويسير فيه.

وقد سرد الحافظ ابن حجر أسماء الأمراء، والعمال لقبض الزكاة وغير ذٰلك فليراجعه من شاء[١].

واعترض بعض المخالفين بأنَّ إرسالهم إنما كان لقبض الزكاة، والفتيا، ونحو ذٰلك.

ويجيب الحافظ ابن حجر فيقول: وهي مكابرة فإنَّ العلم حاصل بإرسال الأمراء لأعم من قبض الزكاة، وإبلاغ الأحكام وغير ذٰلك، ولو لم يشتهر من ذٰلك إلاَّ تأمير معاذ بن جبل وأمره له وقوله له: «**إنَّك تقدم علىٰ قوم أهل الكتاب فأعلمهم أنَّ الله فرض عليهم. . . .**»إلخ. لكفىٰ.

والأخبار طافحة بأنَّ أهل كل بلد كانوا يتحاكمون إلىٰ الَّذي أمر عليهم ويقبلون خبره ويعتمدون عليه من غير التفات إلىٰ قرينة[٢].

---

(١) انظر فتح الباري(١٣/ ٢٤١، ٢٤٢).

(٢) المصدرالسابق(١٣/ ٢٣٥).

ثالثًا: عمل أصحاب النّبي ﷺ بخبر الواحد في حياته وبعد مماته:

قد تواتر، واشتهر عمل أصحاب النَّبي ﷺ بخبر الواحد إما في حياته ﷺ أو بعد مماته، وإقرار النَّبي ﷺ لهم سنة تقريرية.

وإليك بعض الأدلة علىٰ ذٰلك:

الدليل الأول: حديث تحويل القبلة:

روىٰ الشيخان بسندهما عن عبدالله بن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ «بينما النَّاس بقباء»[١] في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال: إنَّ رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلىٰ الشام، فاستداروا إلىٰ الكعبة»[٢].

---

(١) المراد مسجد أهل قباء ففيه مجاز بالحذف، واللام في الناس للعهد الذهني والمراد أهل قباء ومن حضر معهم، فتح الباري(١/ ٥٠٦).

(٢) متّفق عليه أخرجه:

البخاري في الصحيح: كتاب الصلاة، باب ما جاء في القبلة... إلخ(١/ ٥٠٦) رقم: (٤٠٣)، وهٰذا لفظه، وكتاب التفسير، باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا﴾ الآية (٨/ ١٧٣)، رقم: (٤٤٨٨)، وباب: ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ الآية ص(١٧٤)، رقم: (٤٤٩٠)، وباب: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾ الآية رقم: (٤٤٩١)، وباب: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ﴾ الآية: ص(١٧٥)، رقم: (٤٤٩٣)، وباب: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ...﴾ الآية، رقم: (٤٤٩٤)، وكتاب أخبار الآحاد باب ما جاء في إجازة خبرالواحد... إلخ(١٣/ ٢٣٢) رقم: (٧٢٥١).

ومسلم في الصحيح: كتاب المساجد، باب تحويل القبلة من القدس إلىٰ الكعبة(١/ ٣٧٥) رقم: (١٣، ١٤).

والترمذي في السنن: كتاب التفسير سورة البقرة(٥/ ٢٠٨) رقم: (٢٩٦٣) مختصرًا، =

وجه الاستدلال من الحديث:

أنَّ أصحاب النَّبي ﷺ قد تحوَّلوا إلىٰ الكعبة لخبر الواحد، ولو لم يكن ذٰلك مستقرًا عندهم ما تحوَّلوا حتىٰ يؤكد هـٰذا لخبر آخرون.

وفي ذٰلك يقول الإمام البغوي[١]: وفي الحديث دليل علىٰ وجوب قبول خبر الواحد في أمر الدين، والعمل به إذا كان المخبر ثقة عدلاً، فإن كان فاسقًا فلا يقبل قوله، لقوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾[٢]

ويقول الحافظ ابن حجر: والحجة منه بالعمل بخبر الواحد ظاهرة، لأنَّ الصحابة الذين كانوا يصلون إلىٰ جهة بيت المقدس تحوَّلوا عنه بخبرالذي قال لهم إنَّ النَّبي ﷺ أمر أن يستقبل الكعبة، فصدقوا خبره وعملوا به في تحولهم عن جهة بيت المقدس إلىٰ جهة الكعبة[٣].

الدليل الثاني: تحريم الخمر:

روىٰ الشيخان بسندهما من حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ قال:

= وقال: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

والنسائي في السنن: كتاب القبلة، باب استبانة الخطأ بعد الاجتهاد(٢/ ٦١).

ومالك في الموطأ، كتاب القبلة، باب ما جاء في القبلة(١/ ١٩٥) رقم: (٦).

وأحمدفي المسند(٢/ ١٥، ١٦، ٢٦، ١١٣).

والشافعي في الرسالة ص(١٢٣، ١٢٤) فقرة(٣٦٥) ط، دار التراث، وللحديث شاهد من حديث البراء بن عازب أخرجه الشيخان وغيرهما.

(١) انظر: شرح السنة(٢/ ٣٢٦).

(٢) سورة الحجرات، الآية: ٦.

(٣) انظر فتح الباري(١٣/ ٢٣٧).

«كنتُ ساقي القوم في منزل أبي طلحة، وكان خمرهم يومئذٍ الفضيخ[١]، فأمر رسول الله ﷺ مناديًا ينادي ألا إنَّ الخمر قد حرمت، قال: فقال لي أبوطلحة: أخرج فأهرقها، فخرجت فهرقتها، فجرت في سكك المدينة، فقال بعض القوم قد قتل قوم وهي في بطونهم، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾[٢] الآية.

---

(١) الفضيخ: بفاء وضاد معجمتين علىٰ وزن عظيم: هو شراب يتخذ من البسرالمفضوخ أي المشدوخ، انظرالنهاية في غريب الحديث (٣/ ٤٥٣)، وفتح الباري(١٠/ ٣٨)، والبسرة أوله طلح، ثم خلال بالفتح، ثم بلح بفتحتين، ثم بسر، ثم رطب، ثم تمر، مختار الصحاح ص(٥١).

(٢) متّفق عليه أخرجه:

البخاري في الصحيح، كتاب المظالم، باب صب الخمر في الطريق(٥/ ١١٢) رقم: (٢٤٦٤) وهذا لفظه، وكتاب التفسير، باب ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ...﴾الآية(٨/ ٢٧٧)، رقم: (٤٦١٧)، وباب: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ...﴾الآية ص(٢٧٨) رقم: (٤٦٢٠)، وكتاب الأشربة، باب نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر(١٠/ ٣٦، ٣٧) رقم: (٥٥٨٢، ٥٥٨٣)، وكتاب أخبار الآحاد، باب ما جاء في إجازة خبرالواحد...إلخ (١٣/ ٢٣٢) رقم: (٧٢٥٣).

ومسلم في الصحيح، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر(٣/ ١٥٧٠، ١٥٧٢) رقم: (٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٩).

وأبوداود في السنن: كتاب الأشربة، باب في تحريم الخمر(٣/ ٣٢٥، ٣٢٦) رقم: (٣٦٧٣).

والنسائي في السنن: كتاب الأشربة، باب ذكر الشراب الذي أهرق بتحريم الخمر(٨/ ٢٨٧، ٢٨٨)،

والدارمي في السنن: كتاب الأشربة، باب في تحريم الخمر كيف كان(٢/ ١١٠، ١١١). =

ووجه الاستدلال:

أنَّ أباطلحة ومن معه كانوا يشربون الخمر وقد أراقوها، وكسروا جرارها بخبر ذٰلك الواحد الذي كان ينادي من قبل النَّبي ﷺ.

وفي ذٰلك يقول الإمام الشافعي: وهٰؤلاء في العلم والمكان من النَّبي ﷺ وتقدم صحبته بالموضع الذي لا ينكره عالم، وقد كان الشراب عندهم حلالاً يشربونه فجاءهم آت وأخبرهم بتحريم الخمر، فأمر أبوطلحة وهو مالك الجرار بكسر الجرار، ولم يقل هو، ولا هم، ولا واحد منهم: نحن علىٰ تحليلها حتىٰ نلقىٰ رسول الله ﷺ، مع قربه منَّا، أو يأتينا خبر عامة، وذٰلك أنَّهم لا يهرقون حلالاً، إهراقه سرف وليسوا من أهله[1].

ويقول الحافظ ابن حجر: وقد ورد في بعض طرقه ـ أي الحديث ـ «فوالله ما سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل» وهو حجة قوية في قبول خبر الواحد؛ لأنَّهم أثبتوا به نسخ الشيء الذي كان مباحًا حتىٰ أقدموا من أجله علىٰ تحريمه والعمل بمقتضىٰ ذٰلك[2].

الدليل الثالث: تناوب عمر بن الخطاب والأنصاري في حضور مجلس النَّبي ﷺ.

روىٰ البخاري، ومسلم بسندهما عن عمر بن الخطاب قال: «كنتُ

= وأحمد في المسند(٣/١٨٣، ١٨٩، ١٩٠، ٢١٧، ٢٢٧) كلهم من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ.

والآية من سورة المائدة، رقم: (٩٣) وانظر تفسيرها في الجامع لأحكام القرآن «تفسيرالقرطبي» (٦/ ١٨٩) وما بعدها.

(١) الرسالة ص(٤٠٩، ٤١٠).

(٢) فتح الباي (١٣/ ٢٣٨).

أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد، وهي من عوالي المدينة، وكنا نتناوب النزول علىٰ رسول الله ﷺ ينزل يومًا، وأنزل يومًا، فإذا نزلت جئته بخبر ذٰلك اليوم من الوحي، وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذٰلك...» الحديث[١].

ووجه الاستدلال:

أنَّ عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ كان يقبل خبر الأنصاري، والأنصاري يقبل خبر عمر عن رسول الله ﷺ كل في اليوم الذي لم يلق النَّبي ﷺ أو لم يسمع منه.

وفي ذٰلك دلالة علىٰ قبول خبر الواحد، وأنَّ هـٰذا الأمر كان مستقرًا بين أصحاب النَّبي ﷺ، بل وبعلمه ﷺ.

يقول الحافظ ابن حجر: وفي هـٰذا الحديث الاعتماد علىٰ خبر الواحد[٢].

ويقول في موضع آخر: ويستفاد منه أنَّ عمر كان يقبل خبر الشخص الواحد[٣].

---

(١) الحديث أخرجه:

البخاري في الصحيح: كتاب العلم، باب التناوب في العلم(١/ ١٨٥) رقم: (٨٩)، وهـٰذا لفظه، وكتاب أخبار الآحاد، باب ما جاء في إجازة خبرالواحد... إلخ(١٣/ ٢٣٢) رقم: (٧٢٥٦).

ومسلم في الصحيح: كتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء... إلخ(٣/ ١١١١، ١١١٢) رقم: (٣٤) جزءًا من حديث طويل.

(٢) فتح الباري (١/ ١٨٥، ١٨٦).

(٣) المصدر السابق (١٣/ ٢٣٨).

قلتُ: ويستفاد منه أيضًا أنَّ الأنصاري كذٰلك كان يقبل خبر الواحد، ولعلَّ الحافظ ابن حجر نصَّ بالذات علىٰ عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ نظرًا لموقفه في قصة الاستئذان، كما سيأتيك بيانها بعد قليل في شبهات المعارضين.

الدليل الرابع: حديث توريث امرأة أشيم الضبابي بخبر الواحد

روى أصحاب السنن وغيرهم عن سعيد بن المسيب قال: كان عمر بن الخطاب يقول: الدية للعاقلة، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئًا، حتىٰ قال له الضحاك بن سفيان، كتب إلىٰ رسول الله ﷺ أن أورث امرأة أشيم الضبابي[1] من دية زوجها، فرجع عمر»[2].

---

(١) أشيم: بوزن أحمد، الضبابي: بكسرالمعجمة بعدها موحدة، وبعدالألف أخرىٰ قتل في عهد النّبي ﷺ مسلمًا فأمر الضحاك بن سفيان أن يورث امرأته، انظر: الإصابة في تمييز الصحابة(١/ ٥١، ٥٢).

(٢) الحديث أخرجه:

أبوداود في السنن: كتاب الفرائض، باب في المرأة ترث من دية زوجها (٣/ ١٢٩ ـ ١٣٠) رقم: (٢٩٢٧) وهذا لفظه.

والترمذي في السنن، كتاب الديات، باب ما جاء في المرأة هل ترث من دية زوجها (٤/ ٢٧) رقم: (١٤١٥) وقال: هٰذا حديث حسن صحيح، والعمل علىٰ هٰذعند أهل العلم، وكتاب الفرائض، باب ما جاء في ميراث المرأة من دية زوجها(٤/ ٤٢٥، ٤٢٦) رقم: (٢١١٠) وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وابن ماجه في السنن: كتاب الديات، باب الميراث من الدية(٢/ ٨٨٣)، رقم: (٢٦٤٢).

ومالك في الموطأ، كتاب العقول، باب ما جاء في ميراث العقل والتغليظ فيه(٢/ ٨٦٦) =

ووجه الاستدلال:

أنَّ عمر بن الخطاب كان يرىٰ أنَّ المرأة لا ترث من دية الزوج إذا قتل، وأنَّها أي الدية من حق العاقلة، فلما أخبره الضحاك بن سفيان أنَّ النَّبي ﷺ كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها، رجع عمر عن رأيه، وقبل خبر الضحاك، فلو لم يكن خبر الواحد حجة ما قبل عمر خبره.

الدليل الخامس: قبول عثمان ـ رضي الله عنه ـ خبر الفريعة بنت مالك في العدة.

روى أصحاب السنن وغيرهم عن زينب بنت كعب بن عجرة أنَّ الفريعة[١] بنت مالك بن سنان، وهي أخت أبي سعيد الخدري أخبرتها أنَّها جاءت إلىٰ رسول الله ﷺ تسأله أن ترجع إلىٰ أهلها في بني خدره، فإنَّ زوجها خرج في طلب أعبد له أبقوا حتىٰ إذا كانوا بطرق القدوم[٢]، لحقهم فقلتوه، فسألت رسول الله ﷺ أن أرجع إلىٰ أهلي، فإنِّي لم يتركني في مسكن يملكه ولا نفقة، قالت: فقال رسول الله ﷺ«نعم» قالت: فخرجت حتىٰ إذا كنت في الحجرة أو في المسجد دعاني، أو أمر بي فدعيت له

= رقم: (٩).

وأحمد في المسند(٣/ ٤٥٢).

(١) الفريعة: بالتصغير بنت مالك بن سنان الأنصاري، أخت أبي سعيدالخدري، صحابية لها حديث قضىٰ به عثمان، ويقال لها: الفارعة اهـ.

تقريب التهذيب ص(٧٥٢) رقم: (٨٦٦٠) ط، دارالرشيد.

(٢) القدوم: بالتخفيف والتشديد: موضع علىٰ ستة أميال من المدينة، النهاية في غريب الحديث(٣/ ٢٧).

فقال: كيف قلت؟ فرددت عليه القصة التي ذكرت من شأن زوجي، قالت: قال: «امكثي في بيتك حتىٰ يبلغ الكتاب أجله»، قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرًا قالت: «فلما كان عثمان بن عفان أرسل إليَّ فسألني عن ذٰلك، فأخبرته فاتَّبعه وقضىٰ به»[1].

وجه الاستدلال:

أنَّ عثمان بن عفان ـ رضي الله ـ قبل خبر الفريعة بنت مالك في قضاء المتوفىٰ عنها زوجها عدتها في بيت زوجها، فلو لم يكن خبر الواحد حجة ما قبله.

وفي ذٰلك يقول الإمام الشافعي: وعثمان في إمامته، وعلمه يقضي

---

(١) الحديث أخرجه:
أبوداود في السنن: كتاب الطلاق، باب في المتوفىٰ عنها تنتقل(٢/ ٢٩١) رقم: (٢٣٠٠) وهٰذا لفظه.
والترمذي في السنن: كتاب الطلاق، باب ما جاء أين تعتدالمتوفىٰ عنها زوجها(٣/ ٤٩٩، ٥٠٠) رقم: (١٢٠٤) وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.
والنسائي في السنن: كتاب الطلاق، باب مقام المتوفىٰ عنها في بيتها متىٰ تحل(٦/ ١٩٩، ٢٠٠).
وابن ماجه في السنن: كتاب الطلاق، باب أين تعتد المتوفىٰ عنها زوجها(١/ ٦٥٤، ٦٥٥) رقم: (٢٠٣١).
ومالك في الموطأ: كتاب الطلاق، باب مقام المتوفىٰ عنها إلخ(٢/ ٥٩١) رقم: (٨٧).
والدارمي في السنن: كتاب الطلاق، باب خروج المتوفىٰ عنها زوجها(٢/ ١٦٨).
وأحمد في المسند(٦/ ٣٧٠، ٤٢١).
والشافعي في الرسالة ص(٤٣٨، ٤٣٩) فقرة(١٢١٤).

بخبر امرأة بين المهاجرين والأنصار[١].

الدليل السادس: قبول خبر أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ في تقبيل الصائم: .

روىٰ الإمام مسلم بسنده عن عمر بن أبي سلمة، أنَّه سأل رسول الله ﷺ أيقبل الصائم؟ فقال له رسول الله ﷺ سل هٰذه «لأم سلمة» ـ رضي الله عنها ـ فأخبرته أنَّ رسول الله ﷺ يصنع ذٰلك، فقال: يا رسول الله: قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فقال له رسول الله ﷺ: **«أما والله إنِّي لأتقاكم لله وأخشاكم»**[٢].

وجه الاستدلال:

أنَّ في قول النَّبي ﷺ «سل هٰذه» دلالة علىٰ أنَّ خبر أم سلمة عنه مما يجب قبوله، لأنه لا يأمرهم بأن تخبر عن النَّبي ﷺ إلاَّ وفي خبرها ما تكون الحجة لمن أخبرته[٣].

الدليل السابع: قبول أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ خبر السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ في قدر كفن النَّبي ﷺ.

روىٰ الشيخان بسندهما عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: دخلت

---

(١) انظر الرسالة ص(٤٣٩).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصيام، باب بيان أنَّ القبلة في الصوم ليست محرمة علىٰ من لم تحرك شهوته(٢/ ٧٧٩) رقم: (٧٤) بلفظه.

وقد روىٰ معناه عن رجل من الأنصاري.

أحمد في المسند(٥/ ٤٣٤).

والشافعي في الرسالة ص(٤٠٤، ٤٠٥).

وذكره الهيثمي في المجمع(٣/ ١٦٦) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) انظر: الرسالة ص(٤٠٦).

علىٰ أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ فقال: في كم كفنتم النَّبي ﷺ؟ قالت: في ثلاثة أثواب سحولية[١]، ليس فيها قميص ولا عمامة. . . الحديث[٢].

ووجه الاستدلال:

أنَّ أبابكر الصديق قبل خبر عائشة ـ رضي الله عنها ـ في مقدار كفن

---

(١) سحولية: يروىٰ بفتح السين وضمها، فالفتح منسوب إلىٰ السحول، وهو القصار، لأنَّه يسحلها، أي يغسلها، أو إلىٰ سحول: وهي قرية باليمن، وأما الضم فهو جمع سحل وهو الثوب الأبيض النقي، ولا يكون إلاَّ من قطن وفيه شذوذ لأنَّه نسب إلىٰ الجمع وقيل: إنَّ اسم القرية بالضم أيضًا النهاية في غريب الحديث(٢/ ٣٤٧).

(٢) متفق عليه أخرجه:

البخاري في الصحيح: كتاب الجنائز، باب الثياب البيض للكفن(٣/ ١٣٥) رقم: (١٢٦٤)، وباب الكفن بغيرقميص ص(١٤٠) رقم: (١٢٧١، ١٢٧٢)، وباب الكفن بلا عمامة رقم: (١٢٧٣)، وص(٢٥٢) رقم: (١٣٨٧) وهـٰذا لفظه.

ومسلم في الصحيح: كتاب الجنائز، باب كفن الميت(٢/ ٦٤٩، ٦٥٠) رقم: (٤٥، ٤٧).

وأبوداود في السنن: كتاب الجنائز، باب في الكفن(٣/ ١٩٨) رقم: (٣١٥١).

والترمذي في السنن: كتاب الجنائز، باب ما جاء في كفن النَّبي ﷺ (٣/ ٣١٢) رقم: (٩٦٦) وقال: هـٰذا حديث حسن صحيح.

والنسائي في السنن: كتاب الجنائز باب كفن النَّبي ﷺ(٤/ ٣٥، ٣٦).

وابن ماجه في السنن: كتاب الجنائز، باب ما جاء في كفن النَّبي ﷺ (١/ ٤٧٢)، رقم: (١٤٦٩).

ومالك في الموطأ، كتاب الجنائز، باب ما جاء في كفن الميت(١/ ٢٢٣، ٢٢٤) رقم: (٥، ٦).

وأحمد في المسند(٦/ ٤٠، ١٣٢، ١٦٥، ١٩٢، ٢١٤) كلهم من حديث عائشة رضي الله عنها.

النَّبي ﷺ ولو لم يكن خبرها حجة ما قبله.

وهٰكذا نجد أصحاب النَّبي ﷺ يقبلون خبر الواحد في حياته وبعد مماته.

فقد اشتهر عن جميعهم في أخبار لا تحصىٰ الرجوع إلىٰ عائشة، وأم سلمة، وميمونة، وحفصة ـ رضوان الله عليهن ـ وإلىٰ فاطمة بنت أسد، وفلانة مما لا يحصىٰ كثره وإلىٰ زيد، وأسامة بن زيد وغيرهم من الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ من الرجال والنساء، والعبيد، والموالي.

وعلىٰ ذٰلك جرت سنة التابعين بعدهم[1].

وقد ذكر الإمام الشافعي عددًا من التابعين، وأتباعهم كسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمَّد، وأبي سلمة بن عبدالرَّحمن، وعطاء، وطاووس، ومجاهد، ووهب بن منبه، وابن سيرين وغيرهم.

كلهم يحفظ عنه تثبت خبر الواحد عن رسول الله ﷺ والانتهاء إليه، والإفتاء به، ويقبله كل واحد منهم عمَّن فوقه، ويقبله عنه من تحته[2].

ويقول الخطيب البغدادي: وعلىٰ العمل بخبر الواحد كان كافة التابعين ومن بعدهم من الفقهاء الخالفين في سائر الأمصار إلىٰ وقتنا هٰذا، ولم يبلغنا عن أحد منهم إنكار لذٰلك، ولا اعتراض عليه، فثبت أنَّ من دين جميعهم وجوبه إذ لو كان فيهم من كان لا يرىٰ العمل به لنقل إلينا الخبر عنه بمذهبه فيه.

---

(١) انظر: المستصفىٰ من علم الأصول (١/١٤٩، ١٥٠).

(٢) راجع: الرسالة ص(٤٥٣)، وما بعدها.

والله أعلم[١]

وبعد:

فقد ثبت بأدلة قاطعة كالسيف، ساطعة كالشمس من القرآن الكريم والسنة النبوية وهي قطرة من بحر كيف أنَّ خبر الواحد حجة في دين الله، وأنَّه لا يسع المسلم ترك العمل به إذا ثبت صحته أو حسنه، وأنَّ هٰذا ما عليه جمهور العلماء سلفًا وخلفًا فضلاً عن أصحاب النَّبي ﷺ.

والآن إلىٰ شبهات المعارضين لنرىٰ ماذا هم قائلون؟

* * *

(١) الكفاية في علم الرواية ص(٤٨).

شبهات منكري حجية خبر الواحد

ذكرنا فيما مضىٰ رأي الجمهور في وجوب العمل بخبر الواحد واستدلاله علىٰ ذٰلك بأدلة قاطعة من كتاب ربنا، وسنة نبينا ﷺ، وعمل الصحابة، والتابعين، إلاَّ أنَّ هناك قلة نفت العمل بخبر الواحد.

كالقاشاني(محمَّد بن إسحاق أبوبكر) والرافضة، وابن داود[(١)] مستندين علىٰ ثلاثة مسالك:

الأول: أنَّ خبر الواحد يفيد الظن، والظن لا يجب العمل به.

الثاني: أنَّ رسول الله ﷺ توقف في خبر الواحد.

الثالث: أنَّ بعض أصحاب النَّبي ﷺ توقفوا كذٰلك في قبول خبر الواحد.

وإليك التفصيل:

المسلك الأول: قالوا: إنَّ خبر الواحد يفيد الظن لاحتمال الخطأ والنسيان علىٰ الراوي، وما كان كذٰلك فليس بقطعي فلا يفيد في الاستدلال وقد قال تعالىٰ: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾[(٢)] وقال سبحانه: ﴿ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴿٢٨﴾ ﴾[(٣)].

والجواب عن هٰذه الشبهة: من عدة وجوه:

---

(١) انظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي(٢/٤٨)، المستصفىٰ من علم الأصول(١/١٤٨)، والسنة ومكانتها في التشريع ص(١٦٨).

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٣٦.

(٣) سورة النجم، الآية: ٢٨.

الأول: أنَّ وجه الاستدلال من الآيتين ليس بسديد، ولا تدل الآيتان علىٰ شيء مما قالوه ومن أراد الوقوف علىٰ ما قلناه فليراجع كتب التفسير.

الثاني: أنَّ خبر الواحد وإن أفاد الظن إلاَّ أنَّه يجب العمل به احتياطًا في دين الله: «فكل ما علمه الإنسان، أو غلب علىٰ ظنه جاز أن يحكم به»[1].

الثالث: أنَّه قد وجب الانقياد للنَّبي ﷺ فيما يخبرنا من مصالحنا، ودفع المضارعنا، فإذا ظننا بخبر الواحد أنَّ النَّبي ﷺ قد دعانا إلىٰ الانقياد له في فعل أخبرنا أنَّه مصلحة وخلافه مضره ظننا تفصيل ما علمناه في الجملة فوجب العمل به.

الرابع: أنَّ صدق الواحد في خبره ممكن فلو لم يعمل به لكنَّا تاركين لأمر الله تعالىٰ وأمر رسوله ﷺ وهو خلاف ما يقتضيه الاحتياط[2]، وإصابة الظن بخبر الصدوق غالبة ووقوع الخطأ فيه نادر، فلا تترك المصلحة الغالبة خشية المفسدة النادرة[3].

الخامس: أنَّ مدار قبول خبر الواحد يتحقق بالنظر في الشروط التي وضعها العلماء في صفة من تقبل روايته، فإن تحققت هـٰذه الشروط قبل خبره وإلاَّ فلا.

وبذلك تتهاوىٰ هـٰذه الشبهة أمام ما ذكرناه من وجوه في الرَّد عليها.

---

(١) راجع الجامع لأحكام القرآن (١٠/ ١٦٨).

(٢) راجع الإحكام في أصول الأحكام للآمدي(٢/ ٤٨، ٥١) فقد ناقش هـٰذه الشبهة فأحسن وأجاد.

(٣) فتح الباري(١٣/ ٢٣٥).

المسلك الثاني:

قالوا إنَّ النَّبي ﷺ توقف في قبول خبر الواحد، واستدلوا علىٰ ذٰلك بشبهة واحدة لا يوجد لديهم سواها وإليك بيانها:

روىٰ البخاري، ومسلم بسندهما عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أنَّ رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين فقال له ذواليدين[١] أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: **«أصدق ذواليدين؟ فقال الناس: نعم، فقام رسول الله ﷺ فصلىٰ اثنتين أخريين ثم سلم، ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول»**[٢].

---

(١) ذواليدين صحابي مشهور من بني سليم يقال له: الخرباق وكان طويل اليدين فقيل له: ذواليدين، وقد عاش حتىٰ روىٰ عنه المتأخرون من التابعين، انظر: الإصابة في تمييزالصحابة (٢/ ١٧٩)، أسداالغابة(٢/ ١٤٥، ١٤٦).

(٢) متفق عليه أخرجه:

البخاري في الصحيح: كتاب الصلاة، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره(١/ ٥٦٥، ٥٦٦)، رقم: (٤٨٢)، وكتاب الآذان، باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس (٢/ ٢٠٥)، رقم: (٧١٤)، وهٰذا لفظه، وكتاب السهو باب إذا سلم في ركعتين. . .إلخ (٣/ ٩٦)، رقم: (١٢٢٧)، وباب من لم يتشهد في سجدتي السهو ص(٩٨)، رقم: (١٢٢٨)، وكتاب الأدب، باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير. . .إلخ (١٠/ ٤٦٨) رقم: (٦٠٥١)، وكتاب أخبار الآحاد، باب ما جاء في إجازة خبرالواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام (١٣/ ٢٣١، ٢٣٢) رقم: (٧٢٥٠).

ومسلم في الصحيح: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له (١/ ٤٠٣، ٤٠٤) رقم: (٩٧، ١٠٠).

وأبوداود في السنن: كتاب الصلاة باب السهو في السجدتين(١/ ٢٦٤، ٢٦٥) رقم: =

وجه الاستدلال من الحديث:

أنَّ النَّبي ﷺ توقف في خبر ذي اليدين ـ رضي الله عنه ـ حين سلم النَّبي ﷺ بعد ركعتين، وهو قوله: **«أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله»**؟ حتىٰ أخبر أصحابه ﷺ بصدقة.

فلو كان خبر الواحد حجة لقبل النَّبي ﷺ خبر ذي اليدين دون أن يسأل أصحابه، فسؤاله ﷺ دليل علىٰ عدم حجية خبر الواحد.

والجواب عن هٰذه الشبهة من وجهين:

الأول: أنَّ النَّبي ﷺ إنما توقف في خبر ذي اليدين لتوهمه غلطه لبعد انفراده بمعرفة ذٰلك دون من حضره من الجمع الكثير، ومع ظهور أمارة الوهم في خبر الواحد يجب التوقف فيه، فحيث وافق الباقون علىٰ ذٰلك

= (١٠٠٨).

والترمذي في السنن: كتاب الصلاة باب ما جاء الرجل يسلم في الركعتين من الظهر والعصر(٢/ ٢٩٢) رقم: (٣٩٩) وقال: وفي الباب عن عمران بن حصين وابن عمر وذي اليدين، وحديث أبي هريرة حديث حسن صحيح.

والنسائي في السنن: كتاب السهو باب ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيًا وتكلم(٣/ ٢٠، ٢٤).

وابن ماجه في السنن: كتاب إقامة الصلاة باب فيمن سلم من اثنين أو ثلاث ساهياً (١/ ٣٨٣) رقم: (٢١٤).

والدارمي في السنن: كتاب إقامة الصلاة، باب سجدة السَّهو من الزيادة(١/ ٣٥١، ٢٥٢).

ومالك في الموطأ: كتاب الصلاة، باب ما يفعل من سلم من ركعتين ساهيًا (١/ ٩٣، ٩٤) رقم: (٥٨، ٥٩).

وأحمد في المسند(٢/ ٢٣٤، ٢٤٧، ٣٨٦، ٤٢٣، ٤٥٩، ٤٦٠).

ارتفع حكم الأمارة الدالة علىٰ وهم ذي اليدين، وعمل بموجب خبره[١].

ويؤيد هٰذا أي بعد انفراد ذي اليدين بمعرفة ذٰلك دون من حضره من الجمع الكثير، ما جاء في بعض روايات التخريج عند البخاري ومسلم وغيرهما: «وفي القوم أبوبكروعمر فهاباه أن يكلماه»[٢].

الثاني: أنَّ خبرذي اليدين عارض فعل النَّبي ﷺ فلذٰلك استفهم من أصحابه[٣] فكما أنَّه يجوز النسيان للنَّبي ﷺ فإنَّه يجوز كذٰلك، بالنسبة لذي اليدين، فلما كان الأمر متساويًا كان لابد من السؤال، ولو لم يخبر النَّبي ﷺ أحد من أصحابه لأمضىٰ خبر ذي اليدين، والله تعالىٰ أعلم.

المسلك الثالث:

توقف بعض أصحاب النَّبي ﷺ في قبول خبر الواحد.

وأدلتهم:

١ـ توقف أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ في خبر المغيرة بن شعبة في ميراث الجدة فلم يقبله حتىٰ شهد به محمَّد بن مسلمة.

فعن قبيصة بن ذؤيب أنَّه قال: جاءت الجدة إلىٰ أبي بكر الصديق تسأله ميراثها، فقال مالك في كتاب الله تعالىٰ شيء، وما علمتُ لك في سنة نبي الله ﷺ شيئًا، فارجعي حتىٰ أسأل النَّاس، فسأل النَّاس فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله ﷺ أعطاها السدس، فقال أبوبكر: هل معك غيرك؟ فقام محمَّد بن مسلمة فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة، فأنفذه لها

---

(١) انظرالإحكام للآمدي (٢/ ٦٢)، فتح الباري(١٣/ ٢٣٧). النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٢٤٥).

(٢) راجع مواضع تخريج الحديث.

(٣) فتح الباري (٣/ ٢٣٧).

أبوبكر، ثم جاءت الجدة الأخرىٰ إلىٰ عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ تسأله ميراثها فقال: مالك في كتاب الله تعالىٰ شيء، وما كان القضاء الذي قضىٰ به إلاَّ لغيرك، وما أنا بزائد في الفرائض، ولكن هو ذٰلك السدس، فإن اجتمعتما فيه فهو بنيكما، وأيتكما خلت به فهو لها»[١].

وجه الاستدلال:

أنَّ أبابكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ توقف في خبر المغيرة بن شعبة في ميراث الجدة فلم يقبله حتىٰ شهد معه محمَّد بن مسلمة، فدلَّ ذٰلك علىٰ أنَّ خبر الواحد ليس بحجة، إذ لو كان حجة لقبله دون أن يسأل الناس.

والجواب عن هٰذه الشبهة: من وجهين:

الأول: أنَّ هٰذا الحديث فيه انقطاع بين قبيصة وأبي بكر كما نصَّ علىٰ

---

(١) الحديث أخرجه:

أبوداود في السنن: كتاب الفرائض، باب في الجدة(٣/ ١٢١، ١٢٢) رقم: (٢٨٩٤) وهٰذا لفظه.

والترمذي في السنن: كتاب الفرائض، باب ما جاء في ميراث الجدة(٤/ ٤١٩، ٤٢٠) رقم: (٢١٠٠، ٢١٠١) من طريقين عن قبيصة وقال: وفي الباب عن بريدة، وهٰذا أي الطريق الثاني أحسن وأصح من حديث ابن عيينة ـ أي الطريق الأول ـ.

وابن ماجه في السنن: كتاب الفرائض، باب ميراث الجدة(٢/ ٩٠٩، ٩١٠) رقم: (٢٧٢٤).

ومالك في الموطأ: كتاب الفرائض، باب ميراث الجدة(٢/ ٥١٣) رقم: (٤).

والحاكم في المستدرك: كتاب الفرائض(٤/ ٣٣٨، ٣٢٩)، وقال: صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذّهبي.

والبيهقي في السنن الكبرىٰ: كتاب الفرائض، باب فرض الجدة والجدتين(٦/ ٢٣٤).

ذلك كثير من العلماء.

يقول الحافظ ابن حجر: إسناده أي الحديث صحيح لثقة رجاله إلاَّ أنَّ صورته مرسل، فإنَّ قبيصة لا يصح له سماع من الصديق، ولا يمكن شهوده القصة قاله ابن عبدالبر، بمعناه، وقد اختلف في مولده والصحيح أنَّه ولد عام الفتح فيبعد شهود القصة، وقد أعلَّه عبدالحق تبعًا لابن حزم بالانقطاع[1].

الثاني: لعله كان هناك وجه اقتضىٰ التوقف، وربما لم يطلع عليه أحد، أو لينظر أنَّه حكم مستقر، أو منسوخ، أو ليعلم هل عند غيره مثل ما عنده ليكون الحكم أوكد أو خلافه فيندفع، أو توقف في انتظار استظهار بزيادة، أو أظهر التوقف لئلا يكثرالإقدام علىٰ الرواية عن تساهل.

ويجب حمله علىٰ شيء من ذٰلك إذ ثبت منه قطعًا قبول خبر الواحد وترك الإنكار علىٰ القائلين به[2].

وقد مرَّ بك قبول أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ خبر عائشة رضي الله عنها وحدها في قدر كفن النَّبي ﷺ.

٢ـ توقف عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ في خبر أبي موسىٰ الأشعري ـ رضي الله عنه ـ في الاستئذان حتىٰ شهد معه أبوسعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ.

روىٰ الشيخان بسندهما عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كنتُ

---

(١) انظر: تلخيص الحبير(٣/ ٨٢)، تهذيب التهذيب(٨/ ٣٤٦).

(٢) انظر: المستصفىٰ من علم الأصول(١/ ١٥٤). والنكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٢٤٥).

في مجلس من مجالس الأنصار، إذ جاء أبوموسىٰ كأنَّه مذعور، فقال: استأذنت علىٰ عمر ثلاثًا فلم يؤذن لي فرجعت، فقال: ما منعك؟ قُلتُ: استأذنت ثلاثًا فلم يؤذن لي فرجعت، وقال رسول الله ﷺ: «**إذا استأذن أحدكم ثلاثًا فلم يؤذن له فليرجع** فقال: والله لتقيمن عليه ببيِّنة، أمنكم أحد سمعه من النَّبي ﷺ؟ فقال أبي بن كعب: والله لا يقوم معك إلاَّ أصغر القوم، فكنتُ أصغر القوم، فقمتُ معه فأخبرتُ عمر أنَّ النَّبي ﷺ قال ذٰلك(١).

وجه الاستدلال:

أنَّ عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ لم يقبل خبر أبي موسىٰ الأشعري ـ رضي الله عنه ـ حتىٰ شهد معه أبوسعيدالخدري فلو كان خبر الواحد حجة لقبله عمر ـ رضي الله عنه ـ.

---

(١) متفق عليه أخرجه:

البخاري في الصحيح: كتاب الاستئذان، باب التسليم والاستئذان ثلاثًا(١١/ ٢٦، ٢٧) رقم: (٦٢٤٥) وهٰذا لفظه.

ومسلم في الصحيح: كتاب الآداب، باب الاستئذان (٣/ ١٦٩٤، ١٦٩٧) رقم: (٣٣، ٣٧).

وأبوداود في السنن: كتاب الأدب، باب كم مرَّة يسلم الرجل في الاستئذان (٤/ ٣٤٥، ٣٤٧) رقم: (٥١٨٠، ٥١٨٤).

والترمذي في السنن: كتاب بالاستئذان، باب ما جاء في الاستئذان ثلاثة(٥/ ٥٣، ٥٤) رقم: (٢٦٩٠) وقال: وهٰذا حديث حسن. قلتُ: بل هو حديث صحيح.

وابن ماجه في السنن: كتاب الأدب، باب الاستئذان (٢/ ١٢٢١) رقم: (٣٧٠٦).

والدارمي في السنن: كتاب الاستئذان، باب الاستئذان ثلاث (٢/ ٢٧٤).

وأحمد في المسند(٣/ ٦، ١٩).

والجواب عن هٰذه الشبهة من وجهين:

الأول: أنَّ عمر بن الخطاب إنما فعل ذٰلك احتياطًا، ودليل ذٰلك أنَّه قد ورد في بعض روايات التخريج: «أما إني لم أتَّهمك ولكني خشيتُ أن يتقَوَّل النَّاس علىٰ رسول الله»(١).

الثاني: قال ا بن عبدالبر: يحتمل أن يكون حضر عنده من قرب عهده بالإسلام فخشي أنَّ أحدهم يختلق الحديث عن رسول الله ﷺ عند الرغبة والرهبة طلبًا للمخرج مما يدخل فيه، فأراد أن يعلمهم أنَّ من فعل شيئًا من ذٰلك ينكر عليه حتىٰ يأتي بالمخرج(٢).

ويؤيد ما سبق ذكره:

أنَّ عمر بن الخطاب قبل خبر الضحاك بن سفيان في توريث امرأة أشيم، وقبل خبرالأنصاري الذي كان يتناوب الحضور معه عند رسول الله ﷺ كما مرَّ ذكر ذٰلك ضمن أدلة الجمهور، كما قبل خبرعبدالرَّحمن بن عوف وحده في أخذ الجزية من المجوس، وفي الرجوع عن البلد الذي فيها الطاعون(٣)، مما لم نذكره خشية الإطالة.

وهٰكذا نجد أنَّ هٰذه الشبهات لا تحمل أي دلالة علىٰ عدم قبول خبر الواحد بعد أن ناقشناها وبيَّنا الظروف والملابسات التي أدت إلىٰ توقف بعض أصحاب النَّبي ﷺ في قبولها كمنهج سلكوه في الحفاظ علىٰ سنة النَّبي ﷺ.

---

(١) انظر: الرسالة ص(٤٣٤، ٤٣٥).

(٢) فتح الباري(١١/ ٣٠). وانظر النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٢٤٦).

(٣) انظر: تدريب الراوي(١/ ٧٣، ٧٤).

كيف وقد ذكرنا من الأدلة ما لا يحصىٰ من قبول أبي بكر، وعمر، وعثمان، رضي الله عنهم، وغيرهم لخبرالواحد في حياة النَّبي ﷺ وبعد مماته.

وبعد: فقد أطلتُ الحديث عن حجية خبر الواحد نظرًا لخطورة هٰذا الأمر وأهميته، بعد أن تعالت صيحات البعض مرددين عن جهل، وخبث وسوء طوية، أنَّ خبر الواحد لا يحتج به، وهم بذٰلك يريدون أن يعطلوا كثيرًا من أحكام الشرع التي ثبتت بخبرالواحد.

وهيهات لهم ذٰلك، فسهامهم مردودة في نحورهم، والله غالب علىٰ أمره ولكنَّ أكثرالنَّاس لا يعلمون.

والله من وارء القصد

* * *

الفصل الثالث
تقسيم الحديث باعتبار القبول والرد

وينقسم إلى:

أ ـ صحيح.

ب ـ حسن.

ج ـ ضعيف.

أقسام الحديث باعتبار القبول والرد

سبق أن بيَّنا أنَّ الحديث ينقسم باعتبار قائله أو من أضيف إليه إلىٰ: مرفوع، وموقوف، ومقطوع، وذكرناأنَّ هـٰذا التقسيم إنَّما هو خاص بالمتن أي باعتبار قائله لا علاقة له بقبول الحديث أو رده، فمنه الصحيح، والحسن، والضعيف، والموضوع.

كما ذكَرْنا تقسيم الحديث باعتبار كثرة الطرق وقلتها، أو عِدد الرواة في كل طبقة من طبقات السند، وقسمناه بهـٰذا الاعتبار إلىٰ: متواتر، وآحاد.

وبيَّنا أنَّ المتواتر حديث صحيح لا يبحث عن حال إسناده من حيث القبول والرد، وذٰلك أنَّه يفيدالعلم الضروري، فمتىٰ وقفنا علىٰ حديث متواتر وجب علينا قبوله والعمل به في دين الله عزَّوجل ولا نحتاج إلىٰ بحث عن حاله.

وفي ضوء ذٰلك نقول:

إنَّ تقسيم الحديث باعتبار القبول والرد الذي هو موضوع حديثنا الآن إنَّما يتعلَّق بحديث الآحاد وأعني به: ما لم يبلغ حد التواتر ويشمل: المشهور، والعزيز، والغريب.

وعلىٰ ذٰلك:

فالحديث ينقسم باعتبار حال الرواة إلىٰ: صحيح، وحسن، وضعيف.

أوّل من قسم الحديث إلىٰ صحيح، وحسن، وضعيف:

وأوّل من قسّم الحديث إلىٰ هـٰذه الأنواع الثلاثة: الإمام الترمذي، أبوعيسىٰ محمَّد بن عيسىٰ بن سورة المتوفىٰ: ٢٧٩هـ، ولم تعرف هـٰذه القسمة عن أحدٍ قبله، وأما من كان قبل الإمام الترمذي من العلماء فما عرف عنهم هـٰذا التقسيم الثلاثي لكن كانوا يقسمونه إلىٰ صحيح، وضعيف، والضعيف عندهم نوعان:

ضعيف ضعفًا لا يمتنع العمل به، وهو يشبه الحسن في اصطلاح الترمذي.

وضعيف ضعفًا يوجب تركه وهو الواهي(١).

أما بعد الإمام الترمذي فقد استقرَّ العلماء علىٰ تقسيم الحديث إلىٰ صحيح وحسن، وضعيف، وإطلاق الحسن قبله إنَّما يراد به الحسن اللغوي، وإليك بيان كل نوع بعون من الله وتوفيقه:

أولاً: الحديث الصحيح(٢)

تعريفه لغة واصطلاحًا:

الصحيح في اللغة: علىٰ وزن فعيل من الصحة وهي: ذهاب المرض

---

(١) انظر: علم الحديث لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧٨، ٨٠) ومجموع الفتاوىٰ (١/ ٢٥١ ـ ٢٥٢)(١٨/ ٢٣) وما بعدها.

(٢) انظر في مبحث الحديث الصحيح: مقدمة ابن الصلاح ص(٧)، المنهل الروي في علوم الحديث النبوي ص(١٠) اختصار علوم الحديث(الباعث الحثيث) ص(١٧) فتح المغيث للعراقي (١/ ٩) التقييد والإيضاح للعراقي ص(٨) نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص(٢٩)، فتح المغيث للسخاوي(١/ ١٩).

تدريب الراوي(١/ ٦٢)، توضيح الأفكار(١/ ١٧) قواعد التحديث ص(٧٩).

والبراءة من العيوب، وهي حقيقة في الأجسام واستعمالها في المعاني هنا مجاز[١].

وفي اصطلاح المحدثين:

هو الحديث الذي اتَّصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله من أول السند إلىٰ منتهاه ولا يكون شاذًا ولا معللاً.

شرح التعريف:

قولنا: «هو الحديث الذي اتَّصل سنده» أي أن يكون إسناد الحديث متَّصلاً لا انقطاع فيه، وذلك بأن يكون كل راوٍ قد سمع الحديث وتحمله بإحدىٰ طرق التحمل من شيخه الذي حدث به.

ويدخل في التعريف: المرفوع، والموقوف، والمقطوع.

ويخرج بهٰذا القيد ـ أعني اتصال السند: ما لم يتَّصل إسناده ويشمل:

المعلق: وهو ما سقط من أول سنده راوٍ أو أكثر.

والمنقطع: وهو ما سقط من وسط إسناده راوٍ أو أكثر لا علىٰ التوالي، أو ما لم يتَّصل إسناده علىٰ أي وجه كان.

والمعضل: هو ما سقط من وسط إسناده راويان أو أكثر علىٰ التوالي.

والمرسل: وهو الذي رفعه التابعي إلىٰ النَّبي ﷺ.

والمدلس والتدليس أنواع كثيرة: فكل هـٰذه الأنواع قد فقدت شرط اتصال السند فلا تدخل في الحديث الصحيح.

والعدل: هو المسلم البالغ العاقل، السالم من أسباب الفسق وخوارم

(١) انظر: لسان العرب (٤/ ٢٤٠٢)، المعجم الوسيط(٢/ ١٠٠٩) تدريب الراوي (١/ ٦٣).

المروءة(١).

واشتراط الإسلام والبلوغ يتحقق في أداء الحديث، أما التحمل فلا يشترط فيه ذٰلك، فيجوز للكافر، والصبي أن يتحملا الحديث علىٰ أن يؤديا ما سمعاه بعد الإسلام والبلوغ علىٰ ما قرره علماء الحديث(٢).

وخرج بقيد«العدالة» الكافر، والصبي، والمجنون، والمجهول العين، كحدَّثنا رجل، دون تحديد من هو هٰذا الرَّجل، والمجهول الحال وهو المستور، كحدَّثنا محمَّد ولم يعرف من هو ولم ينص أحد على توثيقه، أو تجريحه.

وخرج به أيضًا: المطعون في عدالته كالكذاب أو المتَّهم به، أو الفاسق كمرتكب الكبيرة أو المصر علىٰ الصغيرة.

وتثبت عدالة الراوي: بتنصيص عدل أو عدلين عليها، أو بالاستفاضة والشُّهرة فمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم وشاع الثناء عليه بها كفىٰ فيها كمالك، والسفيانين، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد، وأشباههم(٣).

الضابط: والمراد به الضبط التام، ومعناه: أن يكون الراوي متيقظًا حافظًا إن حدث من حفظه، ضابطًا لكتابه إن حدث منه، عالمًا بما يحيل المعاني

(١) التقييد والأيضاح ص(١٣٦)، تدريب الراوي(١/ ٢٠٠)، فتح المغيث للعراقي (٢/ ٢، ٣) مقدمة ابن الصلاح ص(٥٠).

(٢) تدريب الراوي(٢/ ٤)، مقدمة ابن الصلاح ص(٦٠).

(٣) التقييد والإيضاح ص(١٢٧)، تدريب الراوي(١/ ٣٠١)، مقدمة ابن الصلاح ص(٥٢)، فتح المغيث للعراقي (٢/ ٤، ٥).

إن روىٰ به[١].

أقسام الضبط:

والضبط علىٰ هٰذا المعنىٰ قسمان: ضبط صدر، وضبط كتاب، فإن حدث الراوي من حفظه كان حافظًا لما يحدث به، وإن حدث من كتابه كان ضابطًا له دون تحريف أو تبديل أو زيادة أو نقصان.

ويعرف ضبط الراوي:

بموافقة الثقات المتقنين الضابطين إذا اعتبر حديثه بحديثهم، فإن وافقهم في روايته غالبًا ولو من حيث المعنىٰ كان ضابطًا، ولا تضر مخالفته لهم النادرة، فإن كثرت مخالفته لهم وندرت الموافقة اختل ضبطه ولم يحتج به في حديثه[٢].

وخرج بقيدالضبط:

ما نقله مغفل كثيرالخطأ[٣]، لا يستطيع أن يميز ما يسمعه، أو لا يضبط ما يرويه، أو كثير الوهم، أو سيء الحفظ ينسىٰ ما يسمعه فيزيد فيه أو ينقص، أو يكون قد اختلط فيستحق الترك من أجل هٰذا كله ولا يكون ضابطًا.

الضبط التام:

ومعلوم أنَّ هٰذا الشرط أعني شرط الضبط لا بد وأن يكون تامًا في الحديث الصحيح فإن كان غير تام بمعنىٰ أنَّه يوجد مسمىٰ الضبط ولكنه

---

(١) تدريب الراوي(١/ ٣٠١).

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص(٥٠)، تدريب الراوي(١/ ٣٠٤)، التقييد والإيضاح ص(١٣٨).

(٣) فتح المغيث للعراقي (١/ ١١).

غير تام كان الحديث حسنًا، بجانب اشتراط بقية الشروط الأخرىٰ في الحديث الصحيح.

وفي بيان العدالة والضبط يقول الحافظ العراقي:

أجمع جمهور أئمة الأثر   والفقه في قبول ناقل الخبر
بأن يكون ضابطًا معدلاً   أي يقظًا ولم يكن مغفلاً
يحفظ إن حدث حفظًا يحوي   كتابه إن كان منه يروي
يعلم ما في اللفظ من إحالة   إن يرو بالمعنىٰ وفي العدالة
بأن يكون مسلمًا ذا عقل   فقد بلغ الحلم سليم الفعل
من فسق أو خرم مرؤة ومن   زكاه عدلان فعدل مؤتمن
وصحح اكتفاؤهم بالواحد   جرحًا وتعديلاً خلاف الشاهد[١]

(ولا يكون شاذًا):

وهٰذا هو الشرط الرابع من شروط الحديث الصحيح، وهو شرط سلبي بمعنىٰ نفي الشذوذ.

والحديث الشاذ: ما رواه الثقة مخالفًا لمن هو أوثق منه، أو ما رواه المقبول مخالفًا لرواية من هو أولىٰ منه، لا أن يروي ما لا يروي غيره، فمطلق التفرد لا يجعل المروي شاذًا كما قيل بل مع المخالفة المذكورة[٢]

(ولا معللاً)

وهٰذا هو الشرط الخامس: وهو سلبي بمعنىٰ نفي العلة، والعلة: عبارة عن سبب غامض خفي قادح في الحديث مع أنَّ الظاهر السلامة منه.

---

(١) فتح المغيث(٢/ ٠٢).

(٢) قواعد التحديث (١٣٠، ١٣١)، مقدمة ابن الصلاح ص(٣٦).

فالحديث المعلل: ما اطَّلع فيه علىٰ علة تقدح في صحته مع ظهور السلامة كوقف المرفوع، أو إرسال الموصول وغير ذٰلك.

وتدرك العلة:

بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلىٰ ذٰلك تنبه العارف بهٰذا الشأن علىٰ وهم وقع بإرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث أو غير ذٰلك بحيث يغلب علىٰ ظنه فيحكم بعدم صحة الحديث أو يتردد فيتوقف فيه[١].

ويلاحظ أنَّ نفي العلة ليس مطلق العلة، وإنما العلة القادحة، ولذا فقد أضاف بعض العلماء في التعريف أن تكون قادحة[٢]

أما العلة غير القادحة فلا تؤثر في صحة الحديث كالاختلاف في تعيين ثقة من ثقتين[٣].

وهٰكذا نلحظ من خلال ما سبق:

أنَّ الحديث الصحيح يشترط فيه شروط خمسة هي:

١ـ اتصال السند ٢ـ عدالة الرواة

٣ـ ضبط الرواة ٤ـ خلوه من الشذوذ

٥ـ خلوه من العلة.

فإن تحققت هٰذه الشروط في حديث كان صحيحًا وإن لم تتحقق، أو فقد شرط منها لا يكون الحديث صحيحًا.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح(٤٢، ٤٣)، تدريب الراوي(١/ ٢٥٢).

(٢) انظر: تدريب الراوي(١/ ٦٦، ٦٧)، فتح المغيث للعراقي (١/ ١٠).

(٣) انظر تفصيل ذٰلك في كتابنا: الحديث الضعيف أسبابه وأحكامه.

وفي تقسيم الحديث إلىٰ ما سبق ذكره وتوضيح حدالصحيح.

يقول الحافظ العراقي:

وأهل هٰذا الشأن قسموا السنن إلىٰ صحيح وضعيف وحسن
فالأول المتَّصل الإسناد بنقل عدل ضابط الفؤاد
عن مثله من غير ما شذوذ وعلة قادحة فتوذي[(١)]

نماذج تطبيقية للحديث الصحيح

مرَّ بك أنَّ شروط الحديث الصحيح خمسة: اتصال السند، عدالة الرواة، ضبط الرواة، عدم الشذوذ، عدم العلة.

ووصول الباحث إلىٰ معرفة الحديث الصحيح ليس بالأمر العسير، وإنما هو أمر يسير علىٰ من يسَّر الله عليه، وذٰلك بمعرفة قواعد علم الحديث وتطبيقها، فالعزو إلىٰ الشيخين أو أحدهما مؤذن بالصحة كما سيأتيك تفصيل ذٰلك بعد قليل، وتنصيص أحد العلماء الأثبات علىٰ قبول حديث أورده علىٰ العين والرأس، ودراستك لإسناد الحديث بتطبيق قواعد علم الحديث يوصلك إلىٰ درجة الحديث.

وإليك نموذجان لحديثين صحيحين:

أحدهما: رواه الشيخان، والآخر: لم يروياه مع دراسة الإسناد لمعرفة مدىٰ توافر شروط الحديث الصحيح فيها.

النموذج الأول:

قال الإمام البخاري في صحيحه: حدَّثنا الحكم بن نافع البهراني،

---

(١) فتح المغيث(١/٩، ١٠).

أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرنا سعيد بن المسيب، أنَّ أباهريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «جعل الله الرحمة في[1] مائة جزء فأمسك عنده تسعة وتسعين جزءًا، وأنزل في الأرض جزءًا واحدًا، فمن ذٰلك الجزء تتراحم الخلق حتى ترفع الفرس[2] حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه»[3].

فهٰذا الحديث قد رواه الشيخان كما هو واضح من تخريجه.

---

(١) قال الكرماني: كان المعنىٰ يتم بدون الظرف فلعل (في) زائدة أو متعلقة بمحذوف وفيه نوع مبالغة إذ جعلها مظروفًا لها معنىٰ بحيث لا يفوت منها شيء فتح الباري(١٠/ ٤٣٢).

(٢) خص الفرس بالذكر لأنَّها أشد الحيوان المألوف الذي يعاين المخاطبون حركته مع ولده، ولما في الفرس من الخفة والسرعة في التنقل، ومع ذٰلك تتجنب أن يصل الضرر منها إلىٰ ولدها، فتح الباري(١٠/ ٤٣٢).

(٣) متفق عليه أخرجه:

البخاري في الصحيح: كتاب الأدب، باب جعل الله الرَّحمة في مائة جزء (١٠/ ٤٣١)، رقم: (٦٠٠٠) وهٰذا لفظه، وكتاب الرقاق، باب الرجاء مع الخوف(١١/ ٣٠١) رقم: (٦٤٦٩).

ومسلم في الصحيح، كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالىٰ وأنَّها سبقت غضبه(٤/ ٢١٠٨) رقم: (١٧، ١٨، ١٩).

والترمذي في السنن: كتاب الدعوات، باب خلق الله مائة رحمة(٥/ ٥٤٩) رقم: (٣٥٤١) وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وابن ماجه في السنن: كتاب الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة (٢/ ١٤٣٥)، رقم: (٤٢٩٣).

وأحمد في المسند(٢/ ٣٣٤، ٤٨٤، ٥١٤، ٥٢٦)، كلهم من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.

وإليك بيان إسناد الإمام البخاري لا لنحكم عليه فالعزو إلىٰ الشيخين مؤذن بالصحة، ولكن لنرىٰ تطبيق شروط الحديث الصحيح في هـٰذا الحديث من خلال تراجم رجال السند.

إسناد الحديث:

* **الحكم بن نافع البهراني**[١] مولاهم أبواليمان الحمصي روىٰ عن: شعيب بن أبي حمزة وجماعة، وعنه: البخاري وغيره قال أبوحاتم: هو نبيل صدوق ثقة، وقال ابن حجر في (هدي الساري) تكلم بعضهم في سماعه من شعيب فقيل: إنَّه مناولة، وقيل: إنَّه إذن مجرد. . .إلىٰ أن يقول: إن صحَّ ذٰلك فهو حجة في صحة الرواية بالإجازة إلاَّ أنَّه كان يقول في جميع ذٰلك أخبرنا ولا مشاحة في ذٰلك إن كان اصطلاحًا له، وقال في «التقريب»: ثقة ثبت، يقال: إنَّ أكثر حديثه عن شعيب مناولة توفي سنة اثنتين وعشرين ومائتين[٢].

* **شعيب**: هو شعيب بن أبي حمزة مولاهم أبو بشرالحمصي، روىٰ عن: الزهري، وغيره، وعنه: أبواليمان وعدة، قال العجلي: ويعقوب بن شيبة، وأبوحاتم، والنسائي: ثقة، زاد الأول، ثبت، وقال أحمد: ثبت صالح الحديث، وقال الخليلي: كان كاتب الزهري وهو ثقة متَّفق عليه حافظ أثنىٰ عليه الأئمة، توفي سنة: ١٦٢، وقيل:

---

(١) البهراني: بفتح الباء الموحدة، وسكون الهاء، وفتح الراء وفي آخرها النون، نسبة إلىٰ بهراء وهي قبيلة نزل أكثرها مدينة حمص بالشام، اللباب في تهذيب الأنساب(١/ ١٩١، ١٩٢).

(٢) انظرترجمته في: تهذيب التهذيب(٢/ ٤٤١)، هدي الساري (٣٩٩)، تقريب التهذيب(١٧٦)، الجرح والتعديل(٣/ ١٢٩).

١٦٣هـ[١].

* الزهري: هو محمَّد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب القرشي الزهري[٢]، الفقيه أبوبكر الحافظ المدني أحدالأئمة الأعلام، وعالم الحجاز والشام، روىٰ عن: سعيد بن المسيب وخلق كثير، وعنه شعيب بن أبي حمزة، وخلق، قال ابن سعد: قالوا: وكان الزهري ثقة كثيرالعلم والرواية فقيهًا، جامعًا، وقال ابن حجر: الفقيه الحافظ متَّفق علىٰ جلالته وقدره، توفي سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل: قبل ذٰلك بسنة أو سنتين[٣].

* سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ القرشي المخزومي روىٰ عن كثير من أصحاب النَّبي ﷺ، وعن أبي هريرة وكان زوج ابنته، وعنه: الزهري، وجماعة، قال أبوحاتم: ليس في التابعين أنبل منه وهو أثبتهم في أبي هريرة، وقال ابن حجر: أحدالعلماء الأثبات الفقهاء الكبار، واتَّفقوا علىٰ أنَّ مرسلاته أصح المراسيل، وقال علي بن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علمًا منه، من كبارالثانية مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين[٤].

---

(١) انظر ترجمته في التهذيب(٤/ ٣٥١، ٣٥٢)، التقريب (٢٦٧)، الجرح والتعديل (٤/ ٣٤٤، ٣٤٥).

(٢) الزهري : بضم الزاي وسكون الهاء وفي أخرها الراء، هٰذه النسبة إلىٰ زهرة بن كلاب ابن مرة بن كعب بن لؤي، اللباب في تهذيب الأنساب(٢/ ٨٢).

(٣) انظر ترجمته في: التهذيب (٩/ ٤٤٥، ٤٥١)، التقريب(٥٠٦)، الجرح والتعديل (٨/ ٧١، ٧٤)، الطبقات الكبرىٰ(٢/ ٣٨٨، ٣٨٩).

(٤) انظرترجمته في: التهذيب(٤/ ٨٤، ٨٨)، التقريب(٢٤١)،الجرح والتعديل(٤/ ٥٩، ٦١).

* أبوهريرة: هو عبدالرَّحمن بن صخر الدوسي صحابي جليل، أوَّل السبعة المكثرين في الرواية.

الحكم على الحديث:

هذا الحديث، كما سبق بيانه، قد رواه الشيخان: البخاري، ومسلم، والعزو إليهما مؤذن بالصحة، ولكننا قد تجاوزنا هذه البدهية وبحثنا في رجال السند عن أحوالهم فيما يتعلق بالقبول أو الرد، وكذا بقية شروط الحديث الصحيح.

ومن خلال العرض السابق لتراجم الرواة تبيَّن ما يلي:

- **أنَّ الشرط الأول:** وهو «اتصال السند» قد تحقق في الرواة فمن خلال ترجمة كل راوٍ اتَّضح أنه قد روى الحديث عن شيخه وتحمله عنه بإحدى طرق التحمل والأداء.

- **وأنَّ الشرط الثاني والثالث وهما: «العدالة والضبط» قد تحققا أيضًا** وهو ما يعبر عنه العلماء بلفظ من ألفاظ التوثيق كأوثق الناس: أو إليه المنتهى في الحفظ، أو تكرار التوثيق لفظاً ومعنى كثقة ثقة، أو معنى فقط كثقة حافظ أو إفراد لفظ التوثيق كثقة أو متقن، أو ثبت[1]، وكل هذه الألفاظ تدل على العدالة والضبط، وكل رجال السند قد تحقق فيهم ذلك.

- **والشرط الرابع:** عدم الشذوذ، لم يوجد في الحديث شذوذ إذ لم يعارضه عارض لا أقوى ولا أقل منه.

- **والشرط الخامس:** لم ينص أحد على وجود علة به كيف وهو في الصحيحين.

---

(١) راجع تقريب التهذيب(٧٣، ٧٤)، بتحقيق محمَّد عوامة، والباعث الحثيث ص (٨٩).

النموذج الثاني:

قال الإمام أبوداود في سننه: حدَّثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن طلحة، عن عبدالرَّحمن بن عوسجة[١]، عن البراء[٢]، بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «**زيِّنوا القرآن بأصواتكم**»[٣].

هٰذا الحديث كما هو واضح من تخرجه لم يروه الشيخان، أو أحدهما وإنما رواه كثير من الأئمة غيرهما.

---

(١) عوسجة: بفتح العين، وسكون الواو، وفتح السين المهملة وجيم. المغني في ضبط أسماء الرجال ص(١٨١).

(٢) البراء: بفتح الباء وراء مخففة ومد، انظرالمغني في ضبط أسماء الرجال ص(٣٤).

(٣) الحديث أخرجه:

أبوداود في السنن: كتاب الصلاة، باب استحباب الترتيل في القراءة(٢/ ٧٤)، رقم: (١٤٦٨).

والنسائي في السنن: كتاب الافتتاح، باب ترتيل القرآن بالصوت (٢/ ١٧٩، ١٨٠).

وابن ماجه في السنن: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في حسن الصوت بالقرآن(١/ ٤٢٦) رقم: (١٣٤٢).

والدارمي في السنن: كتاب فضائل القرآن، باب التغني بالقرآن(٢/ ٤٧٤)، بلفظه، ورواه أيضًا من وجه آخر عن البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ بلفظ: «حسنوالقرآن بأصواتكم فإنَّ الصوت الحسن يزيد القرآن حسنًا».

وأحمد في المسند(٤/ ٢٨٥، ٢٩٦) جزءًا من حديث، وص(٣٠٤).

والطيالسي في المسند ص(١٠٠)، رقم: (٧٣٨).

وابن حبان في صحيحه: كتاب الرقائق باب قراءة القرآن(٣/ ٢٥) رقم: (٧٤٩).

والحاكم في المستدرك: كتاب فضائل القرآن(١/ ٥٧٠، ٥٦١) وسكت عنه.

وإليك دراسة إسناد أبي داود:

* **عثمان بن أبي شيبة**: هو عثمان بن محمَّد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي[(١)]، أبوالحسن بن أبي شيبة الكوفي صاحب «المسند» و«التفسير»، روىٰ عن جرير بن عبدالحميد، وخلق، وعنه: الجماعة[(٢)] سوىٰ الترمذي والنسائي، وروىٰ عنه أيضًا خلق كثير، قال عنه الحافظ ابن حجر في «هدي الساري»: أحد الحفاظ الكبار، وثقه يحيىٰ بن معين، وابن نمير، والعجلي، وجماعة، وقال في «التقريب» ثقة حافظ، شهير له أوهام[(٣)]، توفي: ٢٣٩هـ[(٤)].

* **جرير**: هو جرير بن عبدالحميد بن قرط[(٥)]، الضبي[(٦)]، أبوعبدالله الرازي روىٰ عن: الأعمش وخلق، وعنه: ابنا أبي شيبة وجماعة.

وثقه أبوحاتم، والنسائي والعجلي، ت: ١٨٨هـ[(٧)].

---

(١) خواستي: بضم المعجمة فخفة واو، فألف مهملة ساكنة، فمثناه فوق، المغني في ضبط أسماء الرجال ص(٩٦).

(٢) يقصد بالجماعة: البخاري، ومسلم، وأبوداود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه.

(٣) كلمة (له أوهام) لا تقدح في كونه ثقة ولا تؤثر في عدالته وضبطه.

(٤) انظرترجمته في: التهذيب(٧/ ١٤٩، ١٥١) هدي الساري ص(٤٢٤) التقريب(٢/ ١٣، ١٤) الجرح والتعديل(٦/ ١٦٦، ١٦٧).

(٥) قرط: بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة، تقريب التهذيب(١/ ١٢٧)، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢٠٢).

(٦) الضبي: بفتح الضاد، وتشديد الباء الموحدة نسبة إلىٰ ضبة بن أد وينسب إليهم خلق كثير منهم جرير بن عبدالحميد، اللباب في تهذيب الأنساب(٢/ ٢٦١).

(٧) انظر ترجمته في: التهذيب(٢/ ٧٥، ٧٧)، الطبقات الكبرىٰ(٧/ ١٣٨١)، الجرح والتعديل(٢/ ٥٠٥، ٥٠٧) تاريخ الثقات للعجلي (٩٦).

* الأعمش: هو سليمان بن مهران الأسدي أبومحمَّد الكوفي روىٰ عن طلحة بن مصرف وجماعة، وروىٰ عنه: خلائق كثيرون، قال ابن معين، والنسائي، ثقة، زاد الأخير: ثبت، وقال العجلي كان ثقة ثبتًا في الحديث، وكان محدث أهل الكوفة في زمانه، وقال أبوحاتم: الأعمش ثقة يحتج بحديثه، وقال شعبة: ما شفاني أحد في الحديث ما شفاني الأعمش، توفي ١٤٧ وقيل: ١٤٨هـ[١].

* طلحة[٢]: هو طلحة بن مصرف[٣] بن عمرو بن كعب بن جحدب بن معاوية اليامي أبومحمَّد، ويقال: أبوعبدالله الكوفي، روىٰ عن: عبدالرَّحمن بن عوسجة، وجماعة، وعنه: الأعمش وهو من أقرانه، وخلق.

وثقه ابن معين: وأبوحاتم، والعجلي، وابن سعد، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب» ثقة، قاريء فاضل من الخامسة، مات سنة اثنتي عشرة ومائة أو بعدها[٤].

---

(١) انظر ترجمته في: التهذيب(٤/ ٢٢٢، ٢٢٦)، الجرح والتعديل(٤/١٤٦)، تاريخ الثقات ص(٢٠٤).

(٢) حددت رواية النسائي، وأحمد(طلحة) بأنّه ابن مصرف.

(٣) مصرف: بضم الميم، وفتح الصاد، وكسرالراء المشددة علىٰ الصواب، انظرالمغني في ضبط أسماء الرجال ص(٢٣٢).

(٤) انظر ترجمة (طلحة بن مصرف) في: تهذيب التهذيب (٥/ ٢٥، ٢٦)، التقريب (١/ ٣٧٩، ٣٨٠)، الطبقات الكبرىٰ (٦/٣٠٨، ٣٠٩)، الجرح والتعديل (٤/ ٤٧٣، ٤٧٤).

* عبدالرَّحمن بن عوسجة[١]، الهمداني، النهمي[٢]، روىٰ عن: البراء بن عازب وغيره، وعنه روىٰ: طلحة بن مصرف وجماعة، قال النسائي: ثقة، وقال العجلي: كوفي تابعي، ثقة، قتل سنة اثنتين وثمانين، وقال ابن حجر: ثقة من الثالثة[٣].

* البراء بن عازب: صحابي جليل رضي الله عنه.

الحكم علىٰ الحديث:

هٰذا الحديث كما سبق بيانه من تخريجه لم يروه الشيخان أو أحدهما، وقد خرجناه من كتب السنة واخترنا إسناد أبي داود للدراسة وتبيَّن من خلال تراجم الرواة من كتب الرجال توافر شروط الحديث الصحيح الخمسة، من اتصال السند، وعدالة الرواة وضبطهم، وخلوه من الشذوذ ومن العلة القادحة، فإذا تحققت هٰذه الشروط في حديث كان صحيحًا.

وعليه: فالحديث صحيح.

أقسام الحديث الصحيح:

مرَّ بك أنَّ شروط الحديث الصحيح خمسة: اتصال السند، عدالة

---

(١) عوسجة: بفتح العين، وسكون الواو، وفتح السين المهملة وجيم، المغني في ضبط أسماء الرجال ص(١٨١).

(٢) النهمي: بكسرالنون، وسكون الهاء، وبعدهم ميم، نسبة إلىٰ نهم بطن من همدان وهو نهم بن ربيعة، انظر: اللباب في تهذيب الأنساب (٣/ ٣٣٨)، المغني في ضبط أسماء الرجال ص(٢٦٢).

(٣) راجع ترجمته في: التهذيب(٦/ ٢٤٤)، التقريب (١/ ٤٩٤)، الطبقات الكبرىٰ (٦/ ٢٣٠).

الرواة، ضبط الرواة، خلوه من الشذوذ، وخلوه من العلة القادحة.

فإن تحققت هـٰذه الشروط في حديث سمي صحيحًا.

فإن خفَّ ضبط الراوي بمعنىٰ أنَّه يتَّصف بالضبط لكنه غير تام مع توافر بقية الشروط الأخرىٰ كان الحديث حسنًا[1].

فإن روىٰ الحديث الحسن بطريقة أخرىٰ وتوبع هـٰذا الراوي الذي خفَّ ضبطه بمثله، بأن يكون صدوقًا أو بأعلىٰ منه، كأن يكون ثقة ارتقىٰ الإسناد من الحسن إلىٰ الصحيح لغيره.

وفي ضوء ذٰلك نقول:

إنَّ الحديث الصحيح ينقسم إلىٰ قسمين:

١ـ صحيح لذاته ٢ـ وصحيح لغيره.

فالصحيح لذاته: هو ما سبق بيانه وتوضيحه آنفًا، وإذا أطلق الصحيح انصرف إلىٰ الصحيح لذاته.

أما الصحيح لغيره: فهو ما اتَّصل سنده بنقل العدل الخفيف الضبط من غير شذوذ ولا علة، وتوبع بطريق آخر مساوٍ له أو أعلىٰ منه.

ومعنىٰ أن يتابع بطريق آخر مساوٍ له أو أعلىٰ منه، أن يروي الحديث راوٍ آخر خفيف الضبط مثله فيكون الحديث قد رواه راويان كلاهما خفيف الضبط فيرقىٰ كل منهما الآخر ويرتقي الإسناد إلىٰ الصحيح لغيره.

أو أعلىٰ منه: كأن يكون الراوي تام الضبط فيرتقي الإسناد الذي رواه خفيف الضبط من الحسن إلىٰ الصحيح لغيره مع الوضع في الاعتبار أنَّ الإسناد الثاني الذي رواه تام الضبط يكون صحيحًا «أي لذاته».

---

(١) سيأتي مزيد بيان لهـٰذا الأمر عند حديثنا عن الحديث الحسن إن شاء الله تعالىٰ.

ومعنىٰ ذٰلك أنَّ الحديث الواحد قد يروىٰ بأكثر من طريق، فقد يروى المتن بإسناد صحيح، ويروىٰ نفسه «أي المتن» بإسناد حسن.

ولتوضيح ذٰلك نقول:

لو أنَّ حديثاً قد رواه البخاري في صحيحه فإنَّ الإسناد يكون صحيحًا فلو روىٰ الحديث نفسه أبوداود بإسناد حسن بمعنىٰ أن يكون في الإسناد راوٍ خفَّ ضبطه، فإنَّه يكون للحديث ثلاثة أحكام:

الحكم الأول: صحيح الإسناد باعتبار أنَّ الإمام البخاري رواه في صحيحه والرجال كلهم ثقات.

الحكم الثاني: حسن الإسناد باعتبار أنَّ الإمام أبا داود قد رواه بإسناد فيه راوٍ خفيف الضبط.

الحكم الثالث: بمجموع الطريقين يحكم علىٰ إسناد أبي داود بأنَّه صحيح لغيره وذٰلك باعتبار أنَّ طريق أبي داود الحسن قد توبع بأعلىٰ منه وهو طريق الإمام البخاري. فإن لم يكن الحديث قد روىٰ بإسناد صحيح ورواه الإمام الترمذي مثلاً من طريق حسن غير طريق أبي داود فإنَّ هـٰذا الطريق يكون مساويًا له«أي في خفة الضبط» ويرقىٰ كل طريق الطريق الأخرىٰ إلىٰ الصحيح لغيره.

وفي ذٰلك يقول ابن الصلاح: إذا كان راوي الحديث متأخرًا عن درجة أهل الحفظ والإتقان غير أنَّه من المشهورين بالصدق والسير، وروىٰ مع ذٰلك حديثه من غير وجه فقد اجتمعت له القوة من الجهتين، وذٰلك يرقىٰ حديثه من درجة الحسن إلىٰ درجة الصحيح ـ يعني لغيره ـ[١]

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص(١٧).

وجه تسمية الصحيح لذاته والصحيح لغيره:

وسمي الصحيح لذاته بذلك نظرًا لأنَّ صحته ناشئة من ذاته لا لأمر خارجي فهو صحيح لذات الإسناد.

أما الصحيح لغيره: فهو في الأصل حديث حسن توبع بطريق أخرىٰ مثله، أو أعلىٰ منه فارتقىٰ إلىٰ الصحيح لغيره، فكأنَّ صحته ليست ناشئة من ذاته وإنَّما من أجل الطريق الآخر، ومن ثم سمي صحيحًا لغيره.

وكما سبق بيانه فإذا أطلق الصحيح انصرف إلىٰ الصحيح لذاته.

نموذج للصحيح لغيره:

وقد مثل ابن الصلاح للصحيح لغيره بحديث محمَّد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لولا أن أشق علىٰ أمَّتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»**.

فهٰذا الإسناد عند الإمام الترمذي في سننه[1] حسن لأنَّ محمَّد بن عمرو كما يقول ابن الصلاح: من المشهورين بالصدق، والصيانة، لكنه لم يكن من أهل الإتقان حتىٰ ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه، ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته[2] فحديثه من هٰذه الجهة حسن، فلما انضم إلىٰ ذلك كونه روىٰ من أوجه أخر[3] زال بذلك ما كنَّا نخشاه عليه من جهة

---

(١) الترمذي في السنن: كتاب الطهارة، باب ما جاء في السواك(١/ ٣٤) رقم: (٢٢).

(٢) انظرترجمته في: تهذيب التهذيب(٩/ ٣٧٥)،ا لتقريب(٢/ ١٩٦)، الميزان(٣/ ٦٧٣).

(٣) البخاري في الصحيح، كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة. . .إلخ(٢/ ٣٧٤)، رقم: (٨٨٧) من حديث أبي الزناد، عن الأعرج عن أبي هريرة به، وكتاب التمني، باب ما يجوز من اللو وقوله تعالىٰ: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً﴾(١٣/ ٢٢٤)، رقم: (٧٢٤٠) من =

سوء حفظه، وانجبر به ذٰلك النقص اليسير وصح هٰذا الإسناد والتحق بدرجة الصحيح ـ أي لغيره ـ والله أعلم[١]، ويقول الإمام الترمذي عقب روايته لحديث محمَّد بن عمرو: وحديث أبي هريرة إنَّما صحَّ لأنَّه قد روىٰ من غير وجه[٢].

قلتُ: فإسناد الترمذي وحده حسن لكنه لما روىٰ الحديث من وجه آخر عن أبي هريرة ارتقىٰ إسناد الترمذي من الحسن إلىٰ الصحيح لغيره وعلىٰ ذٰلك فلحديث أبي هريرة: إسناد صحيح عندالبخاري وغيره، وإسناد حسن عندالترمذي، وإسناد الترمذي يرتقي بالأوجه الأخرىٰ عندالبخاري وغيره إلىٰ الصحيح لغيره.

والله تعالىٰ أعلم.

معنىٰ قول العلماء هٰذا حديث صحيح، وهٰذا حديث غير صحيح

كثيرًا ما يقول العلماء: هٰذا حديث صحيح، وهٰذا حديث غير صحيح، فإذا قيل: هٰذا حديث صحيح فمعناه: أنَّه قد تحققت فيه شروط الحديث الصحيح، لا أنَّه مقطوع به في نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان علىٰ الراوي الثقة.

= وجه آخر عن أبي هريرة.

ومسلم في الصحيح: كتاب الطهارة، باب السواك(١/ ٢٢٠) رقم: (٤٢) من حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.

(١) مقدمة ابن الصلاح ص(١٧).

(٢) سنن الترمذي(١/ ٣٤).

وإذا قيل: هٰذا حديث غير صحيح فمعناه: أنَّه لم يصح إسناده أو فقد شرطًا من الشروط السابقة لا أنَّه كذَّب في نفس الأمر لجواز صدق الكاذب وإصابة من هو كثير الخطأ[١].

وبالجملة: فالحكم علىٰ الحديث إنَّما هو باعتبار النظر في الحديث سندًا ومتنًا وتطبيق قواعد علم الحديث عمليًا وهٰذا لا يقين فيه وإنما هو حكم بحسب الظاهر فقد يخطيء الثقة، ويضبط الضعيف ما يرويه، والله تعالىٰ أعلىٰ وأعلم.

أصح الأسانيد[٢]

معلوم أنَّ درجات الصحيح تتفاوت في القوة بحسب تمكن الحديث من الصفات المذكورة التي تبني الصحة عليها، وتنقسم باعتبار ذٰلك إلىٰ أقسام يستعصي احصاؤها علىٰ العاد الحاصر.

فهناك ثقة وهناك من هو أوثق منه، وهناك أوثق الناس، وهناك من لا يسأل عن توثيقه، وقد يروي الثقة عمن هو أوثق منه، ويروي أوثق الناس عن الثقة.

ونتيجة لذلك:

فالصواب أنَّه لا يحكم علىٰ إسناد بعينه علىٰ أنَّه أصح الأسانيد، علىٰ أنَّ جماعة من أئمة الحديث خاضوا غمرة ذٰلك فاضطربت أقوالهم.

---

(١) انظرمقدمة ابن الصلاح ص(٨) تدريب الراوي(١/ ٧٥، ٧٦)، فتح المغيث للعراقي(١/ ١١، ١٢).

(٢) انظر: التقييد والإيضاح ص(٢٢)، مقدمة ابن الصلاح ص(٨)، تدريب الراوي(١/ ٧٦).

وإليك بعض أقوالهم في أصح الأسانيد:

* **رویٰ عن إسحاق بن راهويه،** أنَّه قال: أصح الأسانيد كلها الزهري (محمَّد بن مسلم بن شهاب) عن سالم، عن أبيه (عبدالله بن عمر) وروىٰ نحوه عن أحمد بن حنبل.

* **وعن عمرو بن علي الفلاس:** أصح الأسانيد محمَّد بن سيرين، عن عَبِيدة بفتح أوله بن عمرو السلماني، بسكون اللام ويقال: بفتحها ـ عن علي بن أبي طالب ـ وروىٰ نحوه عن عليِّ بن المديني.

* **وعن يحيىٰ بن معين:** أنَّه قال: أجودها الأعمش(سليمان بن مهران) عن إبراهيم (وهو ابن يزيدالنخعي) عن علقمة (ابن قيس) عن عبدالله(وهو ابن مسعود).

* **وعن أبي بكر بن أبي شيبة**قال: أصح الأسانيد كلها: الزهري، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن عليٍّ.

* **وقال الإمام البخاري:** أصح الأسانيد كلها: مالك عن نافع، عن ابن عمر.

قلتُ: وهي التي تسمىٰ بسلسلة الذهب.

ويضاف إليها الشافعي عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

وقيل غير ذٰلك: في أصح الأسانيد إلىٰ بلد معيَّن وصحابي معيَّن.

وهٰكذا: نجد اختلاف الأئمة في القول بأصح الأسانيد، والأسلم الإمساك عن الترجيح، وكما قال الحافظ ابن حجر: «وتتفاوت رتبه (أي الصحيح) بتفاوت الصفات المقتضية للتصحيح في القوة، فإنَّها لما كانت مفيدة لغلبة الظن الذي عليه مدار الصحة اقتضت أن يكون لها درجات بعضها فوق بعض بحسب الأمور المقوية، وإذا كان كذٰلك فما يكون راويه

في الدرجة العليا من العدالة والضبط وسائر الصفات التي توجب الترجيح كان أصح مما دونه»[١].

فائدة معرفة أصح الأسانيد:

اعلم أنَّ فائدة معرفة الأسانيد تكمن في أنَّ الباحث إذا ما وقف علىٰ إسناد قد قيل فيه: إنَّه أصح الأسانيد فإنَّ معرفته بذٰلك تغنيه عن البحث في حال الإسناد بعد أن يقف عليه للوهلة الأولىٰ، هـٰذا من ناحية، ومن ناحية أخرىٰ فعند تعارض حديثين وعدم إمكانِ الجمع بينهما يقدم الأصح سندًا، والله تعالىٰ أعلىٰ وأعلم.

أول مصنف في الحديث الصحيح:

لقد قيَّض الله عزَّوجل للسنة النبوية رجالاً بذلوا كل غالٍ ونفيس من أجلها فحفظوها في الصدور، ودونها في السطور.

وقد بدأ العلماء في تبويب الآثار في أواخر عصر التابعين لما انتشر العلماء في الأمصار وكثر الابتداع، فأول من جمع ذٰلك الربيع بن صبيح، وسعيد بن أبي عروبة وغيرهما، وكانوا يصنفون كل باب علىٰ حده، إلىٰ أن جاء الإمام مالك بن أنس إمام دارالهجرة المتوفىٰ: ١٧٩هـ، فصنف الموطأ متوخياً فيه القوىٰ من حديث أهل الحجاز، ومزجه بأقوال الصحابة، وفتاوىٰ التابعين، ومن بعدهم.

وتتابع العلماء بعده في التصنيف والتأليف منهم من صنَّف على الأبواب ومنهم من صنَّف علىٰ المسانيد.

فلما رأىٰ الإمام البخاري (محمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة

---

(١) انظر: نزهة النظر ص(٢٩، ٣٠).

الجعفي) (١٩٤ـ ٢٥٦هـ) هٰذه التصانيف ورواها وانتشق رياها، واستجلىٰ محياها، وجدها بحسب الوضع جامعة بين ما يدخل تحت التصحيح والتحسين والكثير منها يشمله التضعيف فلا يقال لغثه سمين، فحرك همته لجمع الحديث الصحيح الذي لا يرتاب فيه أمين[1].

فصنَّف كتابة الصحيح المسمىٰ «الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه»[2].

وعلىٰ ذٰلك: فصحيح الإمام البخاري يعد أول كتاب في الصحيح المجرد، أما:

موطأ الإمام مالك، وإن كان قد صنف قبل صحيح البخاري فلم يجرد فيه الحديث الصحيح، وإنما مزجه بأقوال الصحابة، وفتاوىٰ التابعين، ومن بعدهم، بل أدخل فيه المرسل، والمنقطع، والبلاغات.

وقد رتَّب الإمام البخاري صحيحه على الكتب والأبواب الفقهية وزيَّنه بفوائد فقهية وحديثية، واستنبط الأحكام من الأسانيد والمتون حتىٰ قيل: إنَّ فقه الإمام البخاري في تراجمه.

سبب تصنيفه الصحيح:

عندما يشاء الله عزَّوجل أمرًا يهيء له أسبابه، ولقد أراد الله سبحانه أن يجمع الإمام البخاري كتابًا في الصحيح المجرد، فهيَّأ له من الأسباب ما دفعه إلىٰ هٰذا العمل الجليل.

ـ يقول الإمام البخاري: كنَّا عند إسحاق بن راهوية فقال: لو جمعتم كتابًا

---

(١) انظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري ص(٦) تدريب الراوي(١/ ٨٨، ٨٩).

(٢) هدي الساري ص(٨).

مختصرًا لصحيح سنة رسول الله ﷺ قال: أي البخاري: فوقع ذٰلك في قلبي فأخذتُ في جمع الجامع الصحيح.

ـ وعنه أيضًا قال: رأيتُ رسول الله ﷺ وكأنني واقف بين يديه وبيدي مروحة أذب عنه، فسألتُ بعض المعبرين فقال لي: أنت تذب عنه الكذب، فهو حملني علىٰ إخراج الجامع الصحيح، قال: وألفته في بضع عشرة سنة، وما كتبت في الكتاب الصحيح حديثاً إلاَّ اغتسلت وصليتُ ركعتين[١].

عدد أحاديث صحيح البخاري:

يقول ابن الصلاح: وجملة ما في البخاري سبعة آلاف حديث ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالمكررة(٧٢٧٥) وبحذف المكرر أربعة آلاف (٤٠٠٠)[٢].

قلتُ: والذي انتهىٰ إليه رأي الحافظ ابن حجر في شرحه القيم (فتح الباري) أنَّ عدد ما في البخاري من المتون الموصولة بلا تكرار ألفا حديث وستمائة حديث وحديثان(٢٦٠٢)[٣].

وعن المتون المعلقة المرفوعة التي لم يوصلها في موضع آخر من الجامع.

يقول الحافظ ابن حجر: فجميع ما في الكتاب علىٰ هٰذا بالمكرر تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثاً (٩٠٨٢) وهٰذه العدة خارجة عن

---

(١) تدريب الراوي(١/ ٨٨) هدي الساري ص(٦، ٧).

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص(١٠) تدريب الراوي(١/ ١٠٢).

(٣) هدي الساري مقدمة فتح الباري(٤٧٧).

الموقوفات علىٰ الصحابة والمقطوعات عن التابعين فمن بعدهم، وقد استوعبت وصل جميع ذٰلك في كتاب «التعليق» وهٰذا الذي حررته من عدة ما في صحيح البخاري تحرير بالغ فتح الله به لا أعلم من تقدمني إليه وأنا مقر بعدم العصمة من السَّهو والخطأ والله المستعان[١]. اهـ.

سبب الاختلاف في العدد:

ومن خلال ما سبق بيانه يتَّضح الاختلاف في عدد أحاديث البخاري، وعن أسباب هٰذا الاختلاف.

يقول الحافظ ابن حجر: وبين العدد الذي حررته والعدد الذي ذكره ابن الصلاح وغيره تفاوت، كثير، وما عرفت من أين أتىٰ الوهم، ثم تأولته علىٰ أنَّه يحتمل أن يكون العاد الأول الذي قلدوه في ذٰلك كان إذا رأىٰ الحديث مطولاً في موضع ومختصرًا في موضع آخر يظن أنَّ المختصر غير المطول إما: لبعد العهد به، أو لقلة المعرفة بالصناعة، ففي الكتاب من هٰذا النمط شيء كثير وحينئذٍ يتبيَّن السبب في تفاوت ما بين العددين والله الموفق[٢]اهـ.

صحيح مسلم:

قلنا: إنَّ أول من صنَّف في الصحيح المجرد الإمام البخاري فجمع كتابه الصحيح، ثم تلاه في التصنيف تلميذه الإمام أبوالحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري(٢٠٦ـ ٢٦١هـ).

وقد انفرد صحيح مسلم بفائدة حسنة وهي كونه أسهل تناولاً، من

---

(١) هدي الساري ص(٤٦٩).

(٢) هدي الساري ص(٤٧٧).

حيث أنَّه جعل لكل حديث موضعًا واحدًا يليق به، جمع فيه طرقه التي ارتضاها واختار ذكرها وأورد فيه أسانيده المتعددة وألفاظه المختلفة فيسهل علىٰ الطالب النظر في وجوهه واستثمارها.

* وقد قال الإمام مسلم: لو أنَّ أهل الحديث يكتبون مائتي سنة الحديث فمدارهم علىٰ هـٰذا المسند يعني صحيحه.

* وقال: عرضت كتابي هـٰذا علىٰ أبي زرعة الرازي فكل ما أشار أنَّ له علة تركته، وكل ما قال إنَّه صحيح وليس له علة خرجته.

* وقال أيضًا: صنفتُ هـٰذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة[١].

عدد أحاديث صحيح مسلم:

وجملة ما في كتاب صحيح الإمام مسلم بإسقاط المكرر نحو أربعة ألاف، قال العراقي: وهو يزيد علىٰ البخاري بالمكرر لكثرةِ طرقه، قال: وقد رويتُ عن أبي الفضل أحمد بن سلمة (النيسابوري المتوفىٰ سنة: ٢٨٦هـ) أنَّه عشرة آلاف حديث.

وقال غيره: ثمانية آلاف، والله أعلم[٢].

منزلة الصحيحين والموازنة بينهما:

والصحيحان أصح الكتب بعد كتاب الله عزَّوجل فقد تلقتهما الأمة بالقبول الحسن.

قال ابن الصلاح: وأما ما رويناه عن الشافعي من أنَّه قال: «ما أعلم

---

(١) انظر: مسلم بشرح النووي(١/ ١٤، ١٥).

(٢) تدريب الراوي(١/ ١٠٤). والنكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٢٩٦).

ما في الأرض كتابًا أكثر صوابًا من كتاب مالك» وفي لفظة عنه: «ما بعد كتاب الله أصح من موطأ مالك»، فذٰلك قبل وجود الكتابين(١).

- والبخاري أصحهما وأكثرهما فوائد لما فيه من الاستنباطات الفقهية، والنكت الحكمية.
- وقيل: مسلم أصح.
- وقيل: هما سواء.

والصواب الأول وهو رأي الجمهور وقد استندوا إلىٰ ما ذهبوا إليه من تفضيل صحيح البخاري علىٰ مسلم بأدلة إجمالية، وأخرىٰ تفصيلية.

أما الإجمالي

فهو أنَّ البخاري كان مقدمًا علىٰ مسلم في معرفة الرجال، وأنَّه أعلم بهٰذا الفن من مسلم.

وأنَّ مسلمًا كان يشهد له بالتقدم في ذٰلك والإمامة فيه والتفرد بمعرفة ذٰلك في عصره.

وأنَّ مسلمًا قد تأثر به وتتلمذ علىٰ يديه حتىٰ قال الدارقطني: لولا البخاري لما ذهب مسلم ولا جاء.

أما التفصيلي:

فلقد قرَّر العلماء أنَّ مدار الحديث الصحيح علىٰ الاتصال، وإتقان الرجال وعدم العلل، وعندالتأمل يظهر أنَّ كتاب البخاري أتقن رجالاً، وأشد اتصالاً.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص(٩) هدي الساري ص(١٠).

وبيان ذٰلك من أوجه:

إحداها أنَّ الرجال الذين انفرد البخاري بالإخراج لهم دون مسلم أربعمائة وبضع وثلاثون رجلاً، والمتكلم فيه بالضعف منهم ثمانون رجلاً.

والذين انفرد مسلم بالإخراج لهم دون البخاري ستمائة وعشرون رجلاً المتكلم فيه بالضعف، منهم مائة وستون رجلاً.

ولا شكَّ أنَّ التخريج عمَّن لم يتكلم فيه أصلاً أولىٰ من التخريج عمن تكلم فيه، وإن لم يكن ذٰلك الكلام قادحًا.

ثانيها : أنَّ الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيه لم يكثر من تخريج أحاديثهم وليس لواحد منهم نسخة كبيرة أخرجها كلها أو أكثرها إلاَّ ترجمة عكرمة عن ابن عباس.

بخلاف مسلم فإنَّه أكثر من تلك النسخ كأبي الزبير، عن جابر، وسهيل، عن أبيه، والعلاء بن عبدالرَّحمن، عن أبيه، وحماد بن سلمة، عن ثابت وغير ذٰلك.

ثالثها أنَّ الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيه أكثرهم من شيوخه الذين لقيهم وجالسهم وعرف أحوالهم، واطَّلع علىٰ أحاديثهم وميز جيدها من غيره.

بخلاف مسلم فإنَّ أكثر من تفرد بتخريج حديثه ممن تكلم فيه ممن تقدم عن عصره من التابعين، ومن بعدهم.

ولا شكَّ أنَّ المحدث أعرف بحديث شيوخه ممن تقدم منهم.

رابعها أنَّ البخاري يخرج من أحاديث أهل الطبقة الأولىٰ البالغة في الحفظ والإتقان، ويخرج عن طبقة تليها في التثبيت وطول الملازمة اتصالاً وتعليقًا.

ومسلم يخرج عن هٰذه الطبقة أي الثانية أصولاً كما قرَّره الحازمي[١].

فهٰذه الأوجه الأربعة تتعلق بإتقان الرواة.

وبقي ما يتعلق بالاتصال وهو:

الوجه الخامس: وذٰلك أنَّ مسلمًا كان مذهبه علىٰ ما صرَّح به في مقدمة صحيحه[٢] وبالغ في الرد علىٰ من خالفه: أنَّ الإسناد المعنعن له حكم الاتصال إذا تعاصر المعنعن ومن عنعن عنه، وإن لم يثبت اجتماعهما إلاَّ إذا كان المعنعن مدلسًا (أي لا تقبل عنعنته).

والبخاري لا يحمل ذٰلك علىٰ الاتصال حتىٰ يثبت اجتماعهما ولو مرَّة وهٰذا مما ترجح به كتابه، لأنَّا وإن سلمنا ما ذكره مسلم من الحكم بالاتصال فلا يخفىٰ أن شرط البخاري أوضح في الاتصال.

وأمَّا ما يتعلق بعدم العلة وهو:

الوجه السادس: فإنَّ الأحاديث التي انتقدت عليهما بلغت مائتي حديث وعشرة أحاديث (٢١٠).

اختص البخاري منها بأقل من ثمانين، وباقي ذٰلك يختص بمسلم، ولا شكَّ أنَّ ما قلَّ الانتقاد فيه أرجح مما كثر، والله أعلم[٣].

هٰذه هي أدلة من رجح صحيح البخاري علىٰ صحيح مسلم وهي تدل دلالة واضحة علىٰ تلك الأفضلية بما لا يدع مجالاً للشك أو الريب.

---

(١) راجع شروط الأئمة الخمسة للحازمي ص(٤٦، ٤٧).

(٢) انظر تفصيل ذٰلك في صحيح مسلم: المقدمة باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن (١/ ٢٩) وما بعدها.

(٣) انظر: هدي الساري ص(١١، ١٢)، النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٢٨٦)، تدريب الراوي(١/ ٩١) وما بعدها.

رأي من فضّل صحيح مسلم علىٰ صحيح البخاري:

وقد ذهب إلىٰ تفضيل صحيح مسلم علىٰ صحيح البخاري بعض شيوخ المغاربة، وأبوعلي النيسابوري شيخ الحاكم حيث قال: ما تحت أيدم السماء أصح من كتاب مسلم.

قال ابن الصلاح: إن كان المراد بقوله هـٰذا: أنَّ كتاب مسلم يترجح بأنّه لم يمازجه غيرالصحيح، فإنّه ليس فيه بعد خطبته إلاَّ الحديث الصحيح مسرودًا غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري فهـٰذا لا بأس به، ولا يلزم منه أنَّ كتاب مسلم أرجح فيما يرجع إلىٰ نفس الصحيح، وإن كان المراد بأنَّ كتاب مسلم أصح صحيحًا فهو مردود علىٰ من يقوله[١] والله أعلم.

وعلىٰ ذٰلك: فتفضيل صحيح مسلم لا يعود عند هـٰؤلاء إلىٰ تحقيق الشرائط المطلوبة في الصحة، بل إنَّ مسلمًا صنَّف كتابه في بلده بحضور أصوله في حياة كثير من مشايخه فكان يتحرز في الألفاظ، ويتحرىٰ في السياق بخلاف البخاري فربما كتب الحديث من حفظه، ولم يميز ألفاظه[٢].

وبيت القصيد:

أنَّ لكل من الكتابين ما يتميَّز به عن غيره، فصحيح البخاري أتقن رجالاً وأشد اتِّصالاً، وأغزر في الفوائد الفقهية، وصحيح مسلم يمتاز بحسن الوضع وجودة الترتيب، وجمع طرق الحديث في مكان واحد فسهل تناوله.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص(١٠). النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٢٨٣).

(٢) تدريب الراوي (١/ ٩٤).

وما أحسن قول القائل مبينًا ما يمتاز به كل كتاب عن الآخر:

تشاجر قوم في البخاري ومسلم لدىٰ وقالوا أي ذين تقدم

فقلتُ لقد فاق البخاري صحة كما فاق في حسن الصناعة مسلم(١)

الحكم بالأصَحِية أو الأفضلية لمجموع الكتاب:

وإذا كان قد تقرر بالأدلة والبراهين أفضلية صحيح البخاري علىٰ صحيح مسلم، فإنَّ الأفضلية في الصحة مطلقة علىٰ مجموع الكتاب، وذٰلك بتحقيق الشروط المطلوبة في الحديث الصحيح، ولا نعني بها أنَّ كل حديث بعينه في البخاري أصح من الآخر في مسلم، فقد يعرض للمفوق ما يجعله فائقًا، كأن يتَّفقا علىٰ إخراج حديث غريب ويخرج مسلم حديثاً مشهورًا.

قال الزركشي: ومن هنا يعلم أنَّ ترجيح كتاب البخاري علىٰ مسلم إنَّما المراد به ترجيح الجملة لا كل فرد من أحاديثه علىٰ كل فرد من أحاديث الآخر(٢).

عدم استيعاب الصحيحين للأحاديث الصحيحة(٣)

مرَّ بك أنَّ أوَّل من صنَّف في الصحيح المجرد إمام المحدثين البخاري، ثم تلاه الإمام مسلم بن الحجاج، ولما شرعا في جمع كتابيهما

---

(١) البيتان نقلاً عن كتاب أصول الحديث علومه ومصطلحه للدكتور/ محمَّد عجاج الخطيب ص(٣١٨)، ولم يحدد مصدرها.

(٢) تدريب الراوي (١/ ١٢٤).

(٣) راجع مقدمة ابن الصلاح ص(١٠) تدريب الراوي(١/ ٩٨، ٩٩)، فتح المغيث للعراقي (١/ ١٧، ١٨)، المنهل الروي لابن جماعة ص(١٢٢، ١٢٣).

لم يستوعبا الصحيح ولا التزماه.

بمعنىٰ: أنَّه لم ينص أحد منهما أنَّه أراد استيعاب الأحاديث الصحيحة أو حصرها، بل قد روىٰ عنهما ترك الصحاح مخافة الطول.

وإليك بعض أقوالهم:

* قال الإمام البخاري: ما أدخلتُ في كتاب الجامع إلاَّ ما صحَّ، وتركتُ من الصحاح مخافة الطول.

* وقال أيضاً: لم أخرج في هٰذا الكتاب إلاَّ الصحيح وما تركتُ من الصحيح أكثر.

* وقال مسلم: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هنا، إنَّما وضعت ما أجمعوا عليه، يريد ما وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليه.

* قال البلقيني: (أبوحفص عمر بن رسلان الكناني ت٨٠٥هـ) أراد مسلم بقوله: «ما أجمعوا عليه» أربعة: أحمد بن حنبل، ويحيىٰ بن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور الخراساني[١].

وفي ضوء ما سبق تقريره:

نقول: إنَّه ليس لأحدٍ أن يعترض علىٰ الشيخين عدم إخراج أحاديث علىٰ شرطهما، حيث قد ألزم الحافظ أبوالحسن علي بن عمر الدارقطني المتوفىٰ سنة: ٣٨٥هـ، وغيره أقول: ألزم الدارقطني وغيره البخاري ومسلمًا إخراج أحاديث تركا اخراجها مع أنَّ أسانيدها أسانيد قد أخرجا لرواتهما في صحيحهما بها.

(١) محاسن الاصطلاح ص(١٦٢).

وهٰذا الإلزام ليس بلازم في الحقيقة لما سبق ذكره من أنّهما لم يلتزما استيعاب الصحيح، ولا أراد ذٰلك، لكنهما إذا كان الحديث الذي تركاه أو تركه أحدهما مع صحة إسناده في الظاهر أصلاً في بابه، ولم يخرجا له نظيراً، ولا ما يقوم مقامه.

فالظاهر من حالهما أنّهما اطّلعا فيه علىٰ علة ويحتمل أنّهما تركاه نسيانًا، أو إيثارًا لترك الإطالة أو رأيا أنَّ غيره مما ذكراه يسد مسده أو لغير ذلك والله أعلم[١].

بيان الصحيح الزائد علىٰ ما في البخاري ومسلم:

قلنا: إنَّ الشيخين لم يستوعبا الصحيح من الأحاديث ولا ألزما أنفسهما بذٰلك وإذا كان الأمر كذٰلك فهل فاتهما أحاديث كثيرة، أو قليلة؟ وأين نجد الزائد عليهما؟.

أما ما يتعلق بالأمر الأول:

فقد قال الحافظ أبوعبدالله محمَّد بن يعقوب الأخرم ت: ٣٤٤هـ: ولم يفتهما ـ أي البخاري ومسلم ـ إلاَّ القليل.

قال الحافظ ابن حجر: والذي يظهر لي من كلامه ـ أعني ابن الأخرم ـ أنّه غير مريد للكتابين، وإنّما أراد مدح الرجلين بكثرة الاطلاع والمعرفة[٢] بل إنَّ هٰذا يتعارض مع قول البخاري: «وما تركتُ من الصحاح أكثر».

قال الإمام النووي: والصواب أنّه لم يفت الأصول الخمسة إلاَّ

---

(١) انظر: مسلم بشرح النووي (١/ ٢٤) تدريب الراوي (١/ ٩٨).

(٢) انظر: توضيح الأفكار(١/ ٥٤).

اليسير أعني الصحيحين، وسنن أبي داود، والترمذي، والنسائي.

وردَّ الحافظ العراقي ت: ٨٠٦هـ علىٰ ما ذهب إليه الإمام النووي قائلاً: «في هٰذا الكلام نظر لقول البخاري: أحفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتي ألف حديث غير صحيح.

قال الإمام النووي: ولعلَّ البخاري أراد بالأحاديث: المكررة الأسانيد والموقوفات فربَّما عد الحديث الواحد المروي بإسنادين حديثين، زاد ابن جماعة (بدر الدين محمَّد بن إبراهيم ت: ٧٣٣هـ) أو أراد المبالغة في الكثرة، . والأول أولىٰ والله أعلم[١].

وفيما يتعلق بالأحاديث الصحيحة الزائدة علىٰ الصحيحين

فقد سبق أن ذكرنا قول الإمام النووي: والصواب أنَّه لم يفت الأصول الخمسة إلاَّ اليسير، وهي: الصحيحان، وسنن أبي داود، والترمذي، والنسائي.

قلتُ: ليس المراد بقول الإمام النووي: والصواب أنَّه لم يفت الأصول الخمسة إلاَّ اليسير. . .إلخ.

أقول: ليس معناه أنَّ ما في سنن أبي داود، والترمذي، والنسائي صحيح، وإنما معناه أنَّ بهٰذه الكتب أحاديث صحيحة ليست في الصحيحين.

وفي ضوء ذٰلك نقول:

إنَّ كل كتب السنة ـ وهي كثيرة ـ حوت أحاديث صحيحة وتعرف

---

(١) المنهل الروي ص(١٢٢)، تدريب الراوي (١/٩٩، ١٠٠)، التقييد والإيضاح ص(٢٧).

من: السنن الأربعة، سنن أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وموطأ مالك، وسنن الدارمي، ومسند أحمد، وكتب البيهقي، والدارقطني، ومستدرك الحاكم، وصحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبان وغير ذٰلك.

بشرط أن ينص علىٰ صحته في هٰذه الكتب ولا يكفي وجوده فيها إلاَّ في كتاب من شرط الاقتصار علىٰ الصحيح كابن خزيمة، وأصحاب المستخرجات.

وكذا لو نصَّ علىٰ صحته أحد منهم ولو في غير مصنفاتهم، أو صححه من لم يشتهر له تصنيف من الأئمة كيحيىٰ بن سعيد القطان، وابن معين، وغيرهما، فالحكم كذٰلك علىٰ الصواب.

قال العراقي: وإنما قيَّده ابن الصلاح بالمصنفات؛ لأنَّه ذهب إلىٰ أنَّه ليس لأحدٍ في هٰذا الأعصار أن يصحح الأحاديث[1].

المستدرك على الصحيحين:

ألَّف الحاكم (أبوعبدالله محمَّد بن عبدالله المعروف بابن البيع النيسابوري المتوفى: ٤٠٥هـ) كتابه «المستدرك علىٰ الصحيحين» جمع فيه ما كان علىٰ شرطهما، أو شرط أحدهما، أو كان صحيحًا، وإن لم يوجد شرط أحدهما، معبرًا عن الأول بقوله: هٰذا حديث علىٰ شرط الشيخين، أو علىٰ شرط البخاري أو مسلم، وعن الثاني بقوله: هٰذا حديث صحيح الإسناد، وربما أورد ما هو في الصحيحين، وربما أورد فيه مالم يصح عنده منها علىٰ ذٰلك.

---

(١) تدريب الراوي(١/ ١٠٥) فتح المغيث للعراقي(١/ ١٩).

قال ابن الصلاح: وهو ـ أي الحاكم ـ واسع الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضاء به، فالأولىٰ أن نتوسط في أمره فنقول: ما حكم بصحته ولم نجد ذٰلك فيه لغيره من الأئمة إن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتج به ويعمل به إلاَّ أن تظهر علةً توجب ضعفه[١].

قال البدر بن جماعة ردًا علىٰ قول ابن الصلاح: وفي قوله: «يجعل حسنًا» نظر بل ينبغي أن يتَّبع في أصله وسنده، وسلامته ثم يحكم عليه لحاله[٢].

قلتُ: وهو الحق الذي لا مرية فيه.

وقد لخَّص الإمام الذَّهبي مستدرك الحاكم وتعقَّب كثيرًا منه بالضعف والنكارة، وجمع جزءًا فيه الأحاديث التي فيه وهي موضوعة فذكر نحو مائة حديث[٣].

قلتُ: وهٰذا ما عليه عمل الباحثين فعندما يروون حديثاً في المستدرك ينظرون إلىٰ رأي الإمام الذَّهبي هل أقرَّه أو خالفه، والذَّهبي في ذٰلك عالم نحرير.

سبب تساهل الحاكم في المستدرك:

قلنا: إنَّ الحاكم قد أراد بكتابه هٰذا أن يكون مستدركًا علىٰ الصحيحين بمعنىٰ أن يجمع الأحاديث التي علىٰ شرطهما، أو علىٰ شرط

(١) مقدمة ابن الصلاح ص(١١).

(٢) المنهل الروي ص(١٢٦).

(٣) تدريب الراوي(١/١٠٦).

أحدهما، وقد ذكرنا آنفًا أنَّه أورد بعض ما هو في الصحيحين، وربما أورد فيه ما لم يصح، فضلاً عن إيراده لبعض الأحاديث الضعيفة والموضوعة فما سبب ذٰلك؟

يجيب الحافظ ابن حجر علىٰ ذٰلك فيقول: وإنما وقع للحاكم التساهل لأنَّه سود الكتاب لينقحه فأعجلته المنية(١).

ويقول الإمام السخاوي (شمس الدين محمَّد بن عبدالرَّحمن ت: ٩٠٢هـ) إنَّ السبب في ذٰلك أنَّه صنَّفه في أواخر عمره وقد حصلت له غفلة وتغير، أو أنَّه لم يتيسر له تحريره وتنقيحه، ويدل له أنَّ تساهله في قدر الخمس الأول منه قليل جدًا بالنسبة لباقيه فإنَّه وجد عنده إلىٰ هنا انتهىٰ إملاء الحاكم(٢).

خلاصة القول:

أنَّ المستدرك للحاكم فيه ما هو على شرط الشيخين، أو أحدهما، وفيه ما هو صحيح، وفيه الحسن، والضعيف، والموضوع، وعلىٰ الباحث مراجعة حكم الإمام الذَّهبي والله تعالىٰ أعلم.

صحيح ابن حبان:

سبق أن بيَّنا أقوال العلماء في كتاب المستدرك للحاكم وتبيَّن لناأنَّ فيه الصحيح، والحسن، والضعيف، والموضوع، وأنَّه ـ أي الحاكم ـ متساهل في الحكم علىٰ الأحاديث.

---

(١) تدريب الراوي(١/ ١٠٦).

(٢) فتح المغيث للسخاوي(١/ ٣٦).

أما صحيح ابن حبان:

فيقول ابن الصلاح: ويقاربه في حكمه صحيح أبي حاتم بن حبان البستي[١](محمَّد بن حبان بن أحمد ت: ٣٥٤هـ) قيل: إنَّ هٰذا يفهم منه ترجيح كتاب الحاكم عليه، والواقع خلاف ذٰلك.

قال العراقي: أي يقارب الحاكم في التساهل، فالحاكم أشد تساهلاً، قال الحازمي: ابن حبان أمكن في الحديث من الحاكم[٢].

قيل: وما ذكر من تساهل ابن حبان ليس بصحيح، فإنَّ غايته أن يسمىٰ الحسن صحيحًا، فإن كانت نسبته إلىٰ التساهل باعتبار وجدان الحسن في كتابه فهي مشاحة في الاصطلاح وإن كانت باعتبار خفة شروطه فإنَّه يخرج في الصحيح ما كان راويه ثقة غير مدلس سمع من شيخه، وسمع منه الآخذ عنه، ولا يكون هناك إرسال ولا انقطاع، وإذا لم يكن في الراوي جرح ولا تعديل وكان كل من شيخه والراوي عنه ثقة، ولم يأته بحديث منكر فهو عنده ثقة، وفي كتاب (الثقات) له كثير ممن هٰذه حاله، ولا اعتراض عليه فإنَّه لا مشاحة في ذٰلك، وهٰذا شرط الحاكم، حيث شرط أن يخرج عن رواة أخرج لمثلهم الشيخان في الصحيح.

فالحاصل أنَّ ابن حبان وفىٰ بالتزام شروطه، ولم يوف الحاكم[٣].

ترتيب الكتاب:

لم يرتب ابن حبان كتابه علىٰ الأبواب ولا علىٰ المسانيد وإنما هو

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص(١١).

(٢) فتح المغيث(١/ ٢٠).

(٣) تدريب الراوي(١/ ١٠٨).

ترتيب مخترع ولذلك سمىٰ «بالتقاسيم والأنواع» والكشف فيه عسر جدًا.

وقد رتَّبه بعض المتأخرين علىٰ الأبواب ترتيبًا حسنًا، وهو الأمير علاء الدين أبوالحسن علي بن بلبان بن عبدالله الفارسي الحنفي ت: ٧٣٩هـ، وسماه «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان»[١].

وبعد: فلعلي قد أطلتُ الحديث عن مستدرك الحاكم، وصحيح ابن حبان والحديث عنهما أليق بمناهج المحدثين منه بعلوم الحديث، والذي دعاني إلىٰ الكلام عنهما هو بيان الكتب التي يعتمد عليها في معرفة الصحيح الزائد علىٰ الصحيحين.

ولما كانت تسمية الكتابين: بالمستدرك علىٰ الصحيحين، وصحيح ابن حبان، توحي لمن لا باع له في علوم الحديث ـ بأنَّ أحاديث الكتابين كلها صحيحة ـ.

أردتُ التنبيه علىٰ أنَّ الأمر ليس كذلك، وأنَّ الكتابين يحويان الصحيح والحسن والضعيف، والله تعالىٰ أعلىٰ وأعلم.

المستخرجات علىٰ الصحيحين:

حظي الصحيحان بعناية فائقة من بين كتب السنة، فمن العلماء من جمع أحاديثهما، ومنهم من جمع رجالهما، ومنهم من شرح أحاديثهما، ومن العلماء من عمل مستخرجات عليهما.

وموضوع المستخرج:

كما قال الحافظ العراقي: أن يأتي المصنف إلىٰ كتاب فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير صاحب الكتاب، علىٰ أن يجتمع معه في

---

(١) الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ص(٢٠) تدريب الراوي(١/ ١٠٩).

شيخه أو فيمن فوقه[١].

قال الحافظ ابن حجر: وشرطه أن لا يصل إلىٰ شيخ أبعد حتىٰ يفقد سندًا يوصله إلىٰ الأقرب إلاَّ لعذر من علو أو زيادة مهمة[٢]

فوائد المستخرجات:

وللمستخرجات فوائد كثيرة ذكر ابن الصلاح منها فائدتين، وأضاف الحافظان ابن حجر والسيوطي فوائد أخرىٰ من هـٰذه الفوائد:

١ـ علوا الإسناد، وذٰلك لأنَّ مصنف المستخرج لو روىٰ حديثاً مثلاً من طريق البخاري لوقع أنزل من الطريق الذي رواه به في المستخرج ، ولا شكَّ أنَّ الإسناد العالي أقوىٰ من الإسناد النازل.

٢ـ الزيادة في قدر الصحيح لما يقع فيها من ألفاظ زائدة وتتمات في بعض الأحاديث يثبت صحتها بهـٰذه التخاريج، لأنَّها واردة بالأسانيد الثابتة في الصحيحين أو أحدهما وخارجة من ذٰلك المخرج الثابت[٣].

٣ـ القوة بكثرة الطرق للترجيح عندالمعارضة، وذٰلك بأن يضم المستخرج شخصًا آخر فأكثر مع الذي حدث وصنف الصحيح عنه، وربما ساق له طرقًا أخرىٰ إلىٰ الصحابي بعد فراغه من استخراجه.

٤ـ ومنها أن يكون مصنف الصحيح روىٰ عمن اختلط ولم يبين هل سماع ذٰلك الحديث في هـٰذا الرواية قبل الاختلاط أو بعده فيبينه المستخرج إما تصريحًا، أو بأن يرويه عنه من الطرق من لم يسمع منه إلاَّ قبل

(١) فتح المغيث(١/ ٢١)، تدريب الراوي(١/ ١١٢).
(٢) تدريب الراوي(١/ ١١٢).
(٣) مقدمة ابن الصلاح ص(١٢).

الاختلاط.

٥ـ ومنها: أن يروي في الصحيح عن مدلس بالعنعنة فيرويه المستخرج بالتصريح بالسماع.

وهاتان الفائدتان الرابعة والخامسة لا يتوقف في صحة ما روىٰ في الصحيح من ذٰلك غير مبين، وذٰلك لأنَّه لو لم يطلع المصنف علىٰ أنَّه روىٰ عنه قبل الاختلاط وأنَّ المدلس سمع منه لم يخرجه[(١)].

٦ـ ومنها: أن يروي عن مبهم كحدثنا فلان، أو رجل، أو فلان غيره، أو غير واحد، فيعينه المستخرج.

٧ـ ومنها: أن يروي عن مهمل «كمحمَّد» من غير ذكر ما يميزه عن غيره من المحمَّدين، ويكون من رواه كذٰلك من يشاركه في الاسم، فيميزه المتسخرج.

قال شيخ الإسلام ابن حجر: وكل علة أعلَّ بها حديث في أحد الصحيحين، جاءت رواية المستخرج سالمة منها فهي من فوائده، وذٰلك كثير جدًا[(٢)].

بعض الكتب المخرجة علىٰ الصحيحين:

والكتب المخرجة علىٰ الصحيحين كثيرة منها:

١ـ مستخرج الحافظ أبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي ت: ٣٧١هـ.

---

(١) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٣٢١)، وتدريب الراوي(١/ ١١٦).

(٢) راجع في فوائد المستخرجات: تدريب الراوي(١/ ١١٦)، توضيح الأفكار(١/ ٧١) وما بعدها.

٢ـ ولأبي أحمد محمَّد بن أبي حامد أحمد بن الحسين بن الغطريف الغطريفي ت: ٣٧٧هـ.

٣ـ ولأبي عبدالله محمَّد بن العباس بن أحمد بن بلال المعروف بابن أبي ذهل الهروي ت: ٣٧٨هـ.

٤ـ وللحافظ أبي بكر أحمد بن موسىٰ بن مردويه الكبير الأصبهاني ت: ٤١٦هـ، لكل منهم مستخرج علىٰ صحيح البخاري.

٥ـ وللحافظ أبي عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الإسفراييني بفتح الهمزة وقيل: بكسرها ت: ٣١٦هـ.

٦ـ وللحافظ أبي جعفر أحمد بن حمدان بن علي بن عبدالله الحيري ت: ٣١١هـ.

٧ـ وللحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن موسىٰ بن مهران الأصفهاني ت: ٤٣٠هـ.

٨ـ وللحافظ أبي عبدالله محمَّد بن يعقوب بن يوسف الشيباني النيسابوري المعروف بابن الأخرم ت: ٣٤٤هـ.

لكل منهم مستخرج علىٰ الصحيحين وغيرهم كثير[1].

المستخرجات وكيفية روايتها للأحاديث:

اعلم ـ علَّمني الله وإياك ـ أنَّ الكتب المخرجة علىٰ الصحيحين لم يلتزم فيها موافقتها للصحيحين في الألفاظ، لأنَّهم يروون بالألفاظ التي وقعت لهم عن شيوخهم فحصل فيها تفاوت قليل في اللفظ، وفي المعنىٰ أقل، وكذا ما رواه البيهقي(أبوبكر أحمد بن الحسين ت: ٤٥٨هـ) في

---

(١) انظرتدريب الراوي(١/ ١١١)، فتح المغيث للعراقي(١/ ٢١)، الرسالة المستطرفة ص(٢٦) وما بعدها.

السنن والمعرفة وغيرها، والبغوي (الحسين بن مسعود محمَّد أبومحمَّد ت: ٥١٦هـ) في شرح السنة وشبههما قائلين: رواه البخاري أو مسلم، وقع في بعضه أيضًا تفاوت في المعنىٰ، وفي الألفاظ فمرادهم أنَّهما رويا أصله ـ أي أصل الحديث ـ دون اللفظ الذي أوردوه.

وإذا تقرر ما سبق ذكره:

فلا يجوز أن ينقل الباحث حديثاً من هٰذه الكتب المذكورة من المستخرجات وغيرها ويقول: هو كذا فيها«أي الصحيحين» إلاَّ أن يقابله بهما، أو يقول المصنف، أخرجاه بلفظه، بخلاف المختصرات من الصحيحين فإنَّهم نقلوا فيها ألفاظهما[1].

نموذج لحديث من الكتب المخرجة علىٰ الصحيحين:

روىٰ الحافظ أبونعيم الأصفهاني في مستخرجه علىٰ صحيح مسلم حديثاً هٰذه صورته[2].

قال: حدثنا محمَّد بن إبراهيم، ثنا محمَّد بن الحسن، ثنا حرملة بن يحيىٰ، ثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني سالم بن عبدالله أنَّ أباه قال: «رأيتُ رسول الله ﷺ ـ إذا أعجله السير في السفر يؤخر صلاة المغرب حتىٰ يجمع بينها وبين صلاة العشاء»، رواه مسلم عن حرملة[3] اهـ.

---

(١) تدريب الراوي (١/ ١١١).

(٢) انظر: مسند أبي نعيم المسمىٰ: المسندالمستخرج علىٰ صحيح الإمام مسلم رسالة ماجستير(٢/ ٦٤١) رقم: (٣٦٥) بمكتبة كلية أصول الدين القاهرة للدكتور/ سعدشلبي.

(٣) متفق عليه أخرجه:

البخاري في الصحيح كتاب مواقيت الصلاة، باب يصلي المغرب ثلاثًا في =

قلتُ: فهٰذا الحديث قد رواه أبونعيم بإسناد له عن محمَّد بن إبراهيم عن محمَّد بن الحسن، عن حرملة بن يحيىٰ به، وقال: رواه مسلم عن حرملة.

وبتخريج الحديث وجدنا أنَّ الإمام مسلمًا قد رواه عن حرملة بن يحيىٰ به، فكأنَّ الإمام أبانعيم لما روىٰ الحديث بإسناده المستقل اجتمع إسناده مع إسناد مسلم في شيخ الإمام مسلم، وقد رواه مسلم بألفاظ متعددة، منها: رواية حرملة بن يحيىٰ بنفس اللفظ.

وبهٰذا يتَّضح أنَّ المستخرج لا بد وأن يجتمع معه في شيخه أو شيخ شيخه، والله تعالىٰ أعلىٰ وأعلم.

المحكوم بصحته مما رواه الشيخان:

سبق أن بيَّنا أنَّ الشيخين البخاري ومسلمًا قد جمعا أصح كتابين بعد كتاب الله تعالىٰ، وهٰذا الحكم ـ أعني الحكم بالصحة علىٰ الأحاديث ـ والذي تلقته الأمة بالقبول ينطبق علىٰ:

ما أسنده الشيخان في كتابيهما أي الحديث المتَّصل، وأما المعلق: وهو الذي حذف من مبتدأ إسناده واحد أو أكثر وهو في البخاري كثير، وفي مسلم قليل جدًا.

السفر(٢/ ٥٧٢) رقم (١٠٩١، ١٠٩٢)، وباب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء (٢/ ٥٧٩) رقم: (١١٠٦) وباب هل يؤذن أو يقيم إذا جمع بين المغرب والعشاء(٢/ ٥٨١) رقم: (١١٠٩) وفي مواضع أخرىٰ.

ومسلم في الصحيح: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر(١/ ٤٨٨، ٤٨٩) أرقام(٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥) وفي الأخير عن حرملة بن يحيىٰ به. كلهم من حديث عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.

ففي حكمه يقول ابن الصلاح:

ما كان من ذٰلك ونحوه بلفظ فيه جزم وحكم به علىٰ من علّقه فقد حكم بصحته.

مثاله:

قال رسول الله ﷺ كذا، وكذا، وقال ابن عباس: كذا، قال مجاهد: كذا، قال عفان: كذا، روىٰ أبوهريرة كذا وكذا، وما أشبه ذٰلك من العبارات.

فكل ذٰلك حكم منه علىٰ ذكره عنه بأنّه قد قال ذٰلك ورواه فلن يستجيز إطلاق ذٰلك إلاّ إذا صحّ عنده ذٰلك عنه.

ثم إن كان الذي علّق الحديث عنه دون الصحابة فالحكم بصحته يتوقف علىٰ اتصال الإسناد بينه وبين الصحابي.

وأما ما لم يكن في لفظه جزم، وحكم، وهو ما يروي بصيغة التمريض.

مثاله:

روي عن رسول الله ﷺ كذا وكذا، وروي عن فلان كذا، أو في الباب عن النّبي ﷺ كذا وكذا، فهٰذا وما أشبهه من الألفاظ ليس في شيء منه حكم منه بصحة ذٰلك عمن ذكره عنه، لأنّ مثل هٰذه العبارات تستعمل في الحديث الضعيف أيضًا، ومع ذٰلك فإيراده له في أثناء الصحيح مشعر بصحة أصله إشعارًا يؤنس به ويركن إليه، والله أعلم.

ثم إنّ ما يتقاعد من ذٰلك عن شرط الصحيح قليل يوجد في كتاب البخاري في مواضع من تراجم الأبواب دون مقاصد الكتاب وموضوعه الذي يشعر به اسمه الذي سماه به، وهو: الجامع المسند الصحيح

المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه(١).

مراتب الصحيح ودرجاته باعتبار ما خرجه الأئمة في تصانيفهم:

اعلم علمني الله وإيَّاك أنَّ درجات الصحيح تتفاوت بحسب تمكن الحديث من شروط الصحة وعدم تمكنه، فهناك ثقة، وهناك من هو أوثق منه، وما رواه الشيخان أعلىٰ مما رواه غيرهما وكان صحيحًا.

وفي ضوء ذٰلك قسم العلماء الصحيح إلىٰ سبع مراتب:

أحدها: وهو أعلاها وأصحها ما رواه البخاري ومسلم وهو ما يعبر عنه بمتفق عليه.

الثاني: ما انفرد به البخاري.

ووجه تأخره عمَّا اتَّفق عليه اختلاف العلماء أيهما أرجح، وإن كنَّا قد حسمنا هٰذا الأمر في الموازنة بينها.

الثالث: ما انفرد به مسلم.

الرابع: ما كان علىٰ شرطهما ـ أي البخاري ومسلم ولم يخرجاه.

الخامس: ما كان علىٰ شرط البخاري وحده.

السادس: ما كان علىٰ شرط مسلم وحده.

السابع: ما هو صحيح عند غيرهما من الأئمة المعتمدين، وليس علىٰ شرط واحد منهما(٢).

وإذا قد تبين لك ذٰلك، وعلمت أنَّ مراتب الصحيح سبعة، ووقفت

---

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح ص(١٢، ١٣) تدريب الراوي(١/ ١١٧) وما بعدها.

(٢) فتح المغيث للعراقي (١/ ٢٣، ٢٤)، تدريب الراوي(١/ ١٢٢، ١٢٣) مقدمة ابن الصلاح ص(١٤).

علىٰ أنَّ من الصحيح ما كان علىٰ شرط الشيخين أو أحدهما ولم يخرجاه، وكذا ما كان صحيحًا عند غيرهما من الأئمة المعتمدين، وليس علىٰ شرط واحد منهما.

أقول: إذا علمت هٰذا: أدركت مدىٰ خطأ وجهل هٰؤلاء الذين لا يعتمدون إلاَّ علىٰ الصحيحين فقط، ولقد سمعتُ بأذناي أناسًا ممن يتكلَّمون في الدِّين عند مناقشتهم في قضية من قضايا الشرع وتأتي إليهم بحديث صحيح أو حسن للاستدلال به في قضية ما.

يقولون: هل هٰذا الحديث في صحيح البخاري، أو في صحيح مسلم، زاعمين أنَّ ما صحَّ من أحاديث النَّبي ﷺ لم يجمع إلاَّ في الصحيحين فقط، ولقد اتَّضح لك أنَّ الأمر ليس كذٰلك، وأنَّ الصحيحين هما أصح الكتب بعد كتاب الله، وأنَّ البخاري ومسلمًا قد تركا من الصحاح مخافة الطول، وأنَّ هٰذه الأحاديث التي تركوها ولم يجمعوها قد جمعها غيرهما في بقية الكتب المعتمدة، ولقد سبق لك بيان ذٰلك مما يغني عن إعادته هنا، والله الموفق والهادي إلىٰ أقوم السبل.

فائدة معرفة مراتب الصحيح:

إنَّ لمعرفة مراتب الحديث الصحيح ووقوف الباحث عليها ثمرة طيبة تتحقق عند تعارض حديثين صحيحين، فمما لا شكَّ فيه أنَّه يقدم ما كان رواته في الدرجة العليا من العدالة والضبط وسائر الصفات التي توجب الترجيح، وعلىٰ ذٰلك فيرجح ما كان في المرتبة الأولىٰ علىٰ الثانية، ويرجح ما كان في الثانية علىٰ الثالثة وهٰكذا.

وفي ذٰلك يقول الإمام السيوطي: فائدة التقسيم المذكور تظهر عند

التعارض والترجيح[١].

تحقيق القول في معنىٰ شرط الشيخين:

مرَّ بك أنَّ الأئمة جعلوا للحديث الصحيح مراتب سبع، وأنَّ من هٰذه المراتب ما كان علىٰ شرطهما ولم يخرجاه وما كان علىٰ شرط البخاري ولم يخرجه، أو ما كان علىٰ شرط مسلم ولم يخرجه، وإذا كان الأمر كذٰلك فما معنىٰ شرط الشيخين؟.

لقد تعددت أقوال الأئمة في بيان شرط الشيخين، والسبب في ذٰلك أنَّ أحدًا منهما ـ أعني الشيخين ـ لم ينص علىٰ شرطه في كتابه، وإنما استنبط العلماء ذٰلك من خلال البحث والتنقيب في الكتابين[٢].

وأحسن ما قيل فيه: أن يكون الحديث مرويًا من طريق رجال الكتابين، أو أحدهما مع مراعاة الكيفية التي التزمها الشيخان في الرواية عنهم[٣].

ويوضح الأمر الحافظ ابن حجر فيقول: «فعلىٰ من يعزو إلىٰ شرطهما، أو شرط واحد منهما أن يسوق ذٰلك السند بنسق رواية من نسب إلىٰ شرطه ولو في موضع من كتابه» وكذا قال ابن الصلاح في شرح مسلم: من حكم لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في صحيحه بأنَّه من شرط الصحيح فقد غفل وأخطأ، بل ذٰلك متوقف علىٰ النظر في كيفية روايته

---

(١) تدريب الراوي(١/ ١٢٤).

(٢) راجع أقوال الأئمة في بيان شرط الشيخين في: تدريب الراوي(١/ ١٢٤) وما بعدها، فتح المغيث للسخاوي(١/ ٤٦) وما بعدها.

(٣) تيسير مصطلح الحديث د/ محمود الطحان ص(٤٤) ط، مكتبة المعارف الرياض.

عنه، وعلىٰ أي وجه اعتمد عليه[١]اهـ.

معنىٰ قولهم (متفق عليه):

وإذا قال العلماء عن حديث: «متَّفق عليه» أو «متفق علىٰ صحته» فمرادهم من هٰذا القول اتفاق الشيخين أي البخاري ومسلم لا اتفاق الأمة، وإن كان ابن الصلاح يرىٰ أنَّ اتفاق الأمة لازم لاتفاق الشيخين علىٰ حديث بعينه لاتفاق الأمة علىٰ تلقي كتابيهما بالقبول[٢].

صحة الحديث هل توجب به القطع أو الظن؟:

اختلف العلماء في بيان هل صحة الحديث توجب العلم القطعي أو الظني؟

يرىٰ ابن الصلاح أنَّ ما رواه الشيخان أو أحدهما يوجب القطع به، وجزم بأنَّه هو القول الصحيح، وفي ذٰلك يقول: وهٰذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به، خلافًا لقول من نفىٰ ذٰلك محتجًا بأنَّه لا يفيد في أصله إلاَّ الظن، وإنَّما تلقته الأمة بالقبول، لأنَّه يجب عليهم العمل بالظن، والظن قد يخطيء... إلخ[٣].

يقول الحافظ السخاوي: فقد سبق إلىٰ القول بذٰلك في الخبر المتلقىٰ بالقبول الجمهور من المحدثين والأصوليين وعامة السلف، بل وكذا غير واحد في الصحيحين[٤].

وقال إمام الحرمين: لو حلف إنسان بطلاق امرأته أنَّ في الصحيحين

---

(١) تدريب الراوي (١/ ١٢٩).

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص(١٤).

(٣) مقدمة ابن الصلاح ص(١٤).

(٤) فتح المغيث(١/ ٥١).

مما حكما بصحته من قول النَّبي ﷺ لما ألزمته الطلاق لإجماع علماء المسلمين علىٰ صحته[١].

واستثنىٰ ابن الصلاح من المقطوع بصحته فيهما ما تكلَّم فيه من أحاديثهما فقال: سوىٰ أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره، وقد أجاب الحافظ ابن حجروقال: ما ضعف من أحاديثهما مبني علىٰ علل ليست قادحة[٢].

وقيل: إنَّ صحة الحديث لا توجب القطع به في نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان علىٰ الثقة، وعزاه النووي في التقريب للأكثرين والمحققين، وإنَّهم قالوا: «إنَّه يفيد الظن ما لم يتواتر»[٣].

قال النووي: لأنَّ ذٰلك شأن الآحاد، والآحاد إنما يفيد الظن علىٰ ما تقرر ولا فرق بين البخاري، ومسلم وغيرهما في ذٰلك، وتلقىٰ الأمة بالقبول إنما أفادنا وجوب العمل بما فيها وهٰذا متَّفق عليه[٤].

وقال الحافظ بن حجر: الخبر المحتف بالقرائن يفيد العلم خلافًا لمن أبىٰ ذٰلك، قال: وهو أنواع:

منها: ما أخرجه الشيخان في صحيحهما مما لم يبلغ حد المتواتر فإنَّه احتفت به القرائن. منها:

جلالتهما في هٰذا الشأن، وتقدمهما في تمييز الصحيح علىٰ غيرهما وتلقىٰ العلماء لكتابيهما بالقبول، وهٰذا التلقي وحده أقوىٰ من إفادة العلم

---

(١) تدريب الراوي(١/ ١٣١، ١٣٢)، والنكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٣٧٢).

(٢) تدريب الراوي (١/ ١٣٤)، وراجع هدي الساري.

(٣) تدريب الراوي(١/ ١٣٢).

(٤) مسلم شرح النووي(١/ ٢٠).

من مجرد كثرة الطرق القاصرة علىٰ التواتر، إلاَّ أنَّ هـٰذا يختص بما لم ينقده أحد من الحفاظ مما في الكتابين.

ومنها: المشهور إذا كانت له طرق متباينة سالمة من ضعف الرواة والعلل، وممن صرَّح بإفادته العلم النظري الأستاذ: أبومنصور البغدادي، والأستاذ أبوبكر بن فورك وغيرهما.

ومنها: المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقنين حيث لا يكون غريبًا كالحديث الذي يرويه أحمد بن حنبل مثلاً، ويشاركه فيه غيره عن الشافعي، ويشاركه في غيره عن مالك بن أنس فإنه يفيد العلم عند سامعه بالاستدلال من جهة جلالة رواته وأنَّ فيهم من الصفات اللائقة الموجدة للقبول ما يقوم مقام العدد الكثير من غيرهم. . .إلىٰ أن يقول: ومحصل الأنواع الثلاثة التي ذكرناها أنَّ

الأول: يختص بالصحيحين.

والثاني: بما له طرق متعددة.

والثالث: بما رواه الأئمة، ويمكن إجتماع الثلاثة في حديث واحد فلا يبعد حينئذٍ القطع بصدقه والله أعلم(١).

وفي ترجيح الآراء:

يقول الحافظ ابن كثير: وأنا مع ابن الصلاح فيما عول عليه وأرشد إليه(٢).

ويقول السيوطي: وهو الذي أختاره ولا أعتقد

---

(١) انظر: نزهة النظر ص(٢٦، ٢٧).

(٢) اختصار علوم الحديث ص(٢٩).

سواه[١].

خلاصة القول:

يلخص محمَّد جمال الدين القاسمي أقوال العلماء فيقول: تلخص في القول بأنَّ صحة الحديث توجب القطع به في ثلاث مذاهب:

الأول: إيجابها ذٰلك مطلقًا ولو لم يخرجه الشيخان وهو ما قاله ابن طاهر المقدسي.

الثاني: إيجابها ذٰلك فيما روياه: (أي الشيخان) أو أحدهما، وهو ما اعتمده ابن الصلاح وغيره.

الثالث: إيجابها ذٰلك في الصحيحين، وفي المشهور، وفي المسلسل بالأئمة وهو ما اعتمده ابن حجر كما بيَّنا[٢].

اتفاق العلماء علىٰ وجوب العمل بكل ما صحَّ ولو لم يخرجه الشيخان:

قلنا: إنَّ مراتب الحديث الصحيح سبع أعلاها: ما اتَّفق عليه الشيخان وآخرها: ما كان صحيحًا عند غيرهما ولم يخرجاه، ومن ثم يخطيء من يظن أو يتوهم أنَّ الشيخين جمعا كل الصحيح، فقد تركا أحاديث كثيرة مخافة الطول.

وفي ضوء ذٰلك نقول:

إنَّ علىٰ المسلم أن يعمل بكل ما صحَّ عن رسول الله ﷺ ولو لم يخرجه الشيخان، ولا ينبغي له أن يترك حديثًا صحيحًا بحجة أنَّه ليس في

---

(١) تدريب الراوي(١/ ١٣٤).

(٢) قواعد التحديث ص(٨٧).

الصحيحين، فمتىٰ توافرت شروط الحديث المقبول في حديث ما، وجب عليه أن يقول: سمعنا وأطعنا، وأن يعمل به.

وقد قلتُ سابقًا إنَّ بعض الناس عندما تحاجهم بحديث صحيح رواه أبوداود أو غيره مثلاً بادروك قائلين: إنَّه ليس في الصحيحين، وهٰؤلاء قليلوا البضاعة في علوم الحديث لم يقفوا علىٰ مناهج المحدثين المتعددة في التصنيف.

وكذٰلك لا يجوز ترك العمل بحديث لمخالفة قول القائل كائنًا من كان.

وتأكيدًا لما سبق ذكره يقول الحافظ ابن حجر: اتَّفق العلماء علىٰ وجوب العمل بكل ما صحَّ ولو لم يخرجه الشيخان.

ويقول الإمام شمس الدين بن القيم: «ترىٰ كثيرًا من الناس إذا جاء الحديث يوافق قول من قلَّده، وقد خالفه رواية يقول: «الحجة فيما روىٰ لا في قوله فإذا جاء قول الراوي موافقًا لقول من قلَّده والحديث يخالفه قال: «لم يكن الراوي يخالف ما رواه إلاَّ وقد صحَّ عنده نسخه، وإلاَّ كان قدحًا في عدالته، فيجمعون في كلامهم بين هٰذا وهٰذا، بل قد رأينا ذٰلك في الباب الواحد وهٰذا من أقبح التناقض.

ثم يقول: والذي ندين به، ولا يسعنا غيره: أنَّ الحديث إذا صحَّ عن رسول الله ﷺ ولم يصح عنه حديث آخر ينسخه أنَّ الفرض علينا وعلىٰ الأمة الأخذ بحديثه وترك ما خالفه، ولا نتركه لخلاف أحد من الناس كائنًا من كان لا راويه ولا غيره، إذ من الممكن أن ينسىٰ الراوي الحديث ولا يحضره وقت الفتيا، أو لا يتفطن لدلالته علىٰ تلك المسألة أو يتأول فيه تأويلاً مرجوحًا، أو يكون في ظنه ما يعارضه، ولا يكون معارضًا في نفس

الأمر، أو يقلد غيره بخلافه لا اعتقاده أنَّه أعلم منه، وأنَّه إنَّما خالفه لما هو أقوىٰ منه»(١).

قلتُ: ولعل في ما سبق ذكره حجة قوية نقذف بها في وجوه هٰؤلاء المقلدين تاركين النص وراء ظهورهم معرضين عن هدي النَّبي ﷺ.

حكم التصحيح في هٰذه الأعصار:

بيَّنا فيما سبق أنَّ الشيخين لم يستوعبا في الصحيحين كل الأحاديث الصحيحة، وذكرنا أنَّ هناك من الصحيح ماهو مدون في غيرهما كالمستدرك للحاكم، وصحيح ابن حبان، وصحيح ابن خزيمة، والسنن الأربعة، والمسانيد، وغير ذٰلك من كتب السنة المعتمدة.

وفي ضوء ذٰلك نقول:

إنَّ الطريق لمعرفة الحديث الصحيح تتمثل في أمرين:

الأول: أن يروي الحديث في الصحيحين أو في أحدهما.

الثاني: أن ينص علىٰ صحة الحديث إمام من أئمة هٰذا الشأن، ويترتب علىٰ ذٰلك سؤال: ما الحكم لو وجدنا حديثاً لم يرو في الصحيحين أو أحدهما ولم ينص علىٰ صحته إمام هل يجوز أن نحكم عليه أو لا؟.

ونجيب فنقول: لقد انقسم العلماء تجاه هٰذه المسألة إلىٰ رأيين:

أ- يرىٰ ابن الصلاح: أنَّه لا يجوز لأحد أن يصحح حديثاً سكت عنه العلماء؛ لأنَّه قد تعذر في هٰذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد.

---

(١) انظر قواعد التحديث ص(٨٧).

وفي ذٰلك يقول: إذا وجدنا فيما يروي من أجزاء الحديث وغيرها حديثًا صحيح الإسناد ولم نجده في أحدالصحيحين، ولا منصوصًا علىٰ صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة، فإنَّا لا نتحاسر علىٰ جزم الحكم بصحته، فقد تعذر في هٰذه الأعصار الاستقلال بإدراك الحديث الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد، لأنَّه ما من إسناد من ذٰلك إلاَّ ونجد في رجاله من اعتمد في روايته علىٰ مافي كتابه عريًا عمَّا يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والاتقان فآل الأمر إذًا في معرفة الصحيح، والحسن، إلىٰ الاعتماد علىٰ ما نصَّ عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي يؤمن فيها لشهرتها من التغيير والتحريف، وصار معظم المقصود بما يتداول من الأسانيد خارجًا عن ذٰلك إبقاء سلسلة الإسناد التي خصت بها هٰذه الأمة، زادها الله تعالىٰ شرفًا آمين[1]اهـ.

وقد نقلتُ كلام ابن الصلاح بنصه لحاجتنا إلىٰ وقفة تأمل وتمعن فيما قال:

فهو يسلم بصحة الإسناد: راجع كلامه.

وهو يرىٰ عدم الجزم بصحة الحديث، ونحن معه بأنَّ الحكم يكون للسند لا للمتن، ولذا نقول: صحيح الإسناد ولا نقول: حديث صحيح.

ويرىٰ كذٰلك أنَّ المنع إنما هو نتيجة لضعف أهلية أهل زمانه وما بعده بالضرورة وهٰذا أمر خلاف الواقع، كما سنذكره بعد قليل.

ولذا فقد خالف ابن الصلاح فيما ذهب إليه الإمام النووي وغيره.

يقول الإمام النووي: بعد أن ذكر منع ابن الصلاح: والأظهر عندي

---

(١) علوم الحديث ص(٩).

جوازه لمن تمكن وقويت معرفته بل معرفته في هذه الأعصار أمكن لتيسر طرقه[١].

ويقول الحافظ العراقي: وما رجحه النووي هو الذي عليه عمل أهل الحديث ثم شرع العراقي في ذكر جماعة من المحدثين قاموا بتصحيح أحاديث لم يصححها أحد ممن تقدمهم فيقول: فقد صحَّح جماعة من المتأخرين أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحًا.

فمن المعاصرين لابن الصلاح أبوالحسن علي بن محمَّد بن عبدالملك بن القطان(ت: ٦٢٨هـ) صاحب كتاب: (الوهم والإيهام) وقد صحَّح في كتابه المذكور عدة أحاديث.

منها: حديث ابن عمر أنَّه كان يتوضأ ونعلاه في رجليه ويمسح عليهما ويقول: «كذلك كان رسول الله ﷺ يفعل» أخرجه أبوبكر البزار (أحمدبن عمروبن عبدالخالق ت: ٢٩٢هـ) في مسنده، وقال ابن القطان: إنَّه حديث صحيح.

ومنها: حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ «كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون الصلاة فيضعون جنوبهم فمنهم من ينام ثم يقوم إلىٰ الصلاة» أخرجه قاسم بن أصبغ (ت: ٣٤٠هـ) وصححه ابن القطان.

وممن صحح أيضًا من المعاصرين له ـ أي ابن الصلاح ـ الحافظ ضياء الدين محمَّد بن عبدالواحد المقدسي جمع كتابًا سماه: «المختاره» التزم فيه الصحة، وذكر فيه أحاديث لم يسبق إلىٰ تصحيحها فيما أعلم، وتوفي الضياء المقدسي في السنة التي مات فيها ابن الصلاح سنة ثلاث

---

(١) انظر: إرشاد طلاب الحقائق (١/ ١٣٥)، وتدريب الراوي (١/ ١٤٣).

وأربعين وستمائة.

وصحح الحافظ زكي الدين عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري في جزء له جمع فيه ما ورد فيه: «غفرله ما تقدم من ذنبه وما تأخر» وتوفي الزكي عبدالعظيم سنة ست وخمسين وستمائة.

ثم صحح الطبقة التي تلي هـٰذه أيضًا فصحح الحافظ شرف الدين عبدالمؤمن بن خلف الدمياطي (ت: ٧٠٥هـ) حديث جابر مرفوعًا: «ماء زمزم لِما شُرب له» في جزء جمعه في ذٰلك.

ثم صححت الطبقة التي تلي هـٰذه فصحح الشيخ تقي الدين السبكي «علي بن عبدالكافي ت: ٦٥٧هـ» حديث ابن عمر في الزيارة في تصنيفه المشهور ـ كما أخبرني به ـ أي كما أخبرالسبكي العراقي، ولم يزل ذٰلك دأب من بلغ أهلية ذٰلك منهم إلاَّ أنَّ منهم من لا يقبل ذٰلك منهم، وكذا كان المتقدمون ربَّما صحح بعضهم شيئًا فأنكر عليه تصحيحه، والله أعلم(١).

قلتُ: ومما سبق عرضه لرأي ابن الصلاح بمنع التصحيح في هـٰذه الأزمان وحجته في ذٰلك، وكذا رأىٰ الإمام النووي والعراقي بالقول بجواز ذلك لمن تمكَّن وقويت معرفته.

أقول: من خلال ما سبق يتَّضح سداد رأي من قال بالجواز، وما ضرب من أمثلة لتصحيح الأئمة لبعض الأحاديث التي لم تصحح من قبل

---

(١) راجع في هـٰذه المسألة: التقييد والإيضاح ص(٢٣، ٢٤) فتح المغيث للعراقي(١/ ٢٥، ٢٦)، والنكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٢١٦)، تدريب الراوي (١/ ١٤٣، ١٤٥)، الباعث الحثيث ص(٢٣).

يؤيد ما ذهبنا إليه وهو الحق الذي نراه وندين الله به.

ولا يظن أحد أنَّ الأمر عسير، كلا بل هو سهل علىٰ من يسَّر الله له، وذٰلك بتطبيق قواعد علم الحديث إلاَّ أنَّ الحكم لا يكون إلاَّ للإسناد فلا يقال: «حديث صحيح»، وإنما «صحيح الإسناد».

يقول العلامة أحمد شاكر: والذي أراه أنَّ ابن الصلاح ذهب إلىٰ ما ذهب إليه بناء علىٰ القول بمنع الاجتهاد بعد الأئمة، فكما حظروا الاجتهاد في الفقه أراد ابن الصلاح أن يمنع الاجتهاد في الحديث، وهيهات فالقول بمنع الاجتهاد قول باطل لا برهان عليه من كتاب ولا سنة ولا تجد له شبه دليل[١].

وبهٰذا نكون قد انتهينا من الحديث الصحيح وأرجو أن أكون قد وفقت في عرض مباحثه، سائلاً الله عزَّوجل أن يوفقنا للعمل به وبالحديث الحسن الذي سيأتيك ذكره في الصفحات التالية.

والآن إلىٰ الحديث الحسن نستمد من الله العون والتوفيق في عرض مباحثه والله الموفق والهادي إلىٰ الرشاد.

* * *

(١) الباعث الحثيث ص(٢٣).

ثانيا: الحديث الحسن[1]

ذكرنا فيما مضىٰ أنَّ الحديث ينقسم باعتبار حال الرواة إلىٰ: مقبول، ومردود، أو إلىٰ: صحيح، وحسن، وضعيف، وأوضحنا ما يتعلق باالحديث الصحيح، وبيَّنا أنَّ:

الحديث الصحيح: هو ما اتَّصل سنده، بنقل العدل الضابط، عن مثله (أي العدل الضابط) من أول السند إلىٰ منتهاه، من غير شذوذ، ولا علة.

ومن خلال التعريف السابق اتَّضح أنَّ للحديث الصحيح شروطًا خمسة: اتصال السند، عدالة الرواة، ضبط الرواة، خلوه من الشذوذ، خلوه من العلة.

وذكرنا أنَّه أي الحديث الصحيح ـ ينقسم إلىٰ قسمين ـ:

صحيح لذاته، وصحيح لغيره.

وأنَّ الصحيح لغيره هو في الأصل حديث حسن توبع بمثله أو بأعلىٰ منه فارتقىٰ إلىٰ الصحيح لغيره.

والآن إلىٰ الشروع في بيان الحديث الحسن:

---

(١) انظر في مبحث الحديث الحسن: مقدمة ابن الصلاح ص(١٥) المنهل الروي في علوم الحديث النبوي ص(١٣٤)، الباعث الحثيث(اختصار علوم الحديث) ص(٣٠) فتح المغيث للعراقي (١/ ٣٥) التقييد والإيضاح له أيضًا(٤٣) نزهة النظر شرح نخبة الفكرص(٣٣) فتح المغيث للسخاوي(١/ ٦١) تدريب الراوي(١/ ١٥٣)، توضيح الأفكار للصنعاني(١/ ١٥٤) قواعد التحديث ص(١٠٢).

تعريفه لغة واصطلاحًا:

الحسن في اللغة: صفة مشبهة من الحسن وهو الجمال، ضد القبح ونقيضه وجمع الحسن: حسان[١].

وفي اصطلاح المحدثين: تعددت أقوال الأئمة في تعريفه نظرًا لتوسط الحسن بين الصحيح والضعيف، وأكثر هٰذه التعريفات لم تكن مانعة جامعة.

ولذا سأبدأ أولاً بذكر التعريف الذي استقرَّ عليه العلماء واستحسنوه وهو رأي الحافظ ابن حجر، ثم أتبعه ببعض التعريفات الأخرىٰ بإيجاز.

تعريف الحافظ ابن حجر العسقلاني للحديث الحسن

عرَّف الحافظ ابن حجر الحديث الصحيح بقوله: وخبر الآحاد بنقل عدل ضابط، متَّصل السند، غير معلل ولا شاذ، هو الصحيح لذاته[٢] فإن خف الضبط فالحسن لذاته[٣].

قلتُ: ومن خلال تعريف الحافظ ابن حجر السابق نستطيع أن نوضح التعريف فنقول:

الحديث الحسن: هو ما اتَّصل سنده بنقل عدل، خفَّ ضبطه، من غير شذوذ ولا علة.

فكأنَّ الحديث الحسن، يتَّفق مع الصحيح في: اتصال السند، وعدالة

---

(١) انظر: لسان العرب(٢/ ٨٨٧) المعجم الوسيط(١/ ١٧٤).
(٢) نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص(٢٩).
(٣) السابق ص(٣٣).

الرواة، وعدم الشذوذ، وعدم العلة، وكذا يشترك معه في ضبط الرواة، لكنه يختلف معه في أنَّ الضبط في الحديث الصحيح يكون تامًا، وفي الحسن يكون خفيفًا، فكأنَّ صفة الضبط متحققة في الصحيح، والحسن.

والراوي الذي خفَّ ضبطه: هو ما يطلق عليه لفظ: صدوق، أو حسن الحديث، أو لا بأس به، وذلك عند غير يحيىٰ بن معين، فإنَّ (ليس به بأس) عنده تعني أنَّ الراوي ثقة[1].

وقد سبق بيان أنَّ ـ راوي الحديث الصحيح ـ يطلق عليه: أوثق الناس، أو إليه المنتهىٰ في الحفظ، أو ثقة ثقة، أو ثقة ثبت، أو ثقة، أو متقن، أو حجة، وغير ذلك.

هٰذا وقد سبق شرح التعريف وإخراج محترازاته، أثناء حديثنا عن الصحيح فليراجعه من شاء.

وإنما لم نقل في تعريف الحسن عن مثله، أي أننا، قلنا: ما اتَّصل سنده بنقل عدل خفَّ ضبطه من غير شذوذ ولا علة، ولم نقل: «ما اتَّصل سنده بنقل عدل خف ضبطه عن مثله من غير شذوذ ولا علة» كي لا يفهم منه اشتراط المثلية ـ أي خفة الضبط في كل طبقات السند.

فالحديث الصحيح: يشترط فيه المثلية أي العدالة، والضبط في كل رجال السند، ولذا قلنا في تعريفه (عن مثله).

أما الحسن: فلا يشترط فيه أن يرويه خفيف الضبط، عن خفيف

---

(١) انظر: الكفاية ص(٣٩)، لسان الميزان (١/ ١٣)، فتح المغيث للسخاوي (٢/ ١١٧)، هدي الساري ص(٤٧٨)، تدريب الراوي (١/ ٣٤٣ ـ ٣٤٤)، الرفع والتكميل ص(٢٢٥).

الضبط.

فيكفي لكي يطلق عليه حديث «حسن» أن يكون في الإسناد راوٍ واحد خفَّ ضبطه ولا يمنع أن يكون هناك أكثر من راوٍ في الإسناد خفيف الضبط، ومن ثم كان التعريف السابق دقيقًا في التعبير عن المراد.

تعريفات أخرىٰ للحسن:

قلنا: إنَّ العلماء قد اختلفوا في تعريف الحديث الحسن، وبيَّنا أنَّ تعريف الحافظ ابن حجر هو أحسنها وأشملها ولا اعتراض عليه، وقد وعدنا بعد تعريفنا للمختار أن نذكر بعض التعريفات وإليك بيانها:

تعريف الإمام الخطابي: (أبوسليمان حمد بن محمَّد بن إبراهيم ت: ٣٨٨هـ) عرَّف الخطابي الحسن بقوله: هو ما عرف مخرجه واشتهر رجاله، وعليه مدار الحديث وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء(١).

شرح التعريف:

قوله: «ما عرف مخرجه» أي ما عرف رجال السند الراوون للحديث.

وخرج به: المنقطع ـ أيا كان الانقطاع في السند، وحديث المدلس قبل بيانه(٢).

ويعني بقوله: «واشتهر رجاله» أي اشتهروا بالعدالة والضبط.

وقوله: «وعليه مدار أكثرالحديث» أي أنَّ الحديث الحسن هو أكثر

---

(١) معالم السنن(١/ ١١)، مقدمة ابن الصلاح ص(١٥).

(٢) تدريب الراوي (١/ ١٥٣).

من الصحيح.

اعتراض علىٰ تعريف الخطابي:

وقد اعترض العلماء علىٰ تعريف الخطابي السابق للحديث الحسن بأنَّه غير مانع، ومعلوم أنَّ التعريف ينبغي أن يكون جامعًا نافعًا.

فقال ابن دقيق العيد: «تقي الدين بن دقيق العيد ت: ٧٠٢هـ» وهٰذه عبارة ليس فيها كبير تلخيص، ولا هي أيضًا علىٰ صناعة الحدود والتعريفات فإنَّ الصحيح أيضًا قد عرف مخرجه واشتهر رجاله، فيدخل الصحيح في حد الحسن.

ثم عاد ابن دقيق العيد يلتمس مخرجًا لهٰذا التعريف فيقول: وكأنَّه يريد بهٰذا الكلام ما عرف مخرجه واشتهر رجاله مما لم يبلغ درجة الصحيح(١).

تعريف الإمام الترمذي:

وعرف الإمام الترمذي الحديث الحسن بقوله: كل حديث يروىٰ لا يكون في إسناده من يتَّهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذًا، ويروي من غير وجه نحو ذاك فهو عندنا حديث حسن(٢).

شرح التعريف:

قوله: «لا يكون في إسناده من يتَّهم بالكذب» يدخل فيه المستور والمجهول ونحو ذٰلك.

قوله: «ولا يكون شاذًا» الشاذ: مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، وقد

---

(١) الاقتراح في بيان الاصطلاح ص(٧).

(٢) كتاب العلل المطبوع بآخر سننه (٧٥٨/٥).

سبق بيانه عند شرحنا للحديث الصحيح.

قوله: «ويروي من غير وجه» أي يروي الحديث من طريق أو طرق أخرىٰ تقويه وتعضده.

واعترض علىٰ تعريف الترمذي: بأنه ليس مانعًا من دخول الصحيح فيه فيدخل الصحيح في حد الحسن[١]، كما أنَّ الترمذي حسن أحاديث لم ترو إلاَّ من وجه واحد[٢]، فيشكل عليه ما يقال فيه: إنَّه حسن مع أنَّه ليس له مخرج إلاَّ من وجه واحد[٣].

وقد أجاب الحافظ ابن حجر علىٰ ما سبق من اعتراضات: فيقول: قد ميَّز الترمذي الحسن عن الصحيح بشيئين:

أحدهما: أن يكون راويه قاصرًا عن درجة راوي الصحيح، بل وراوي الحسن لذاته، وهو أن يكون غير متَّهم بالكذب فيدخل فيه: المستور، والمجهول، ونحو ذٰلك، وراوي الصحيح لا بد وأن يكون ثقة وراوي الحسن لذاته لا بد وأن يكون موصوفًا بالضبط ولا يكفي كونه غير متَّهم قال: ـ أي ابن حجر ـ: ولم يعدل الترمذي عن قوله: «ثقات» وهي كلمة واحدة إلىٰ ما قاله إلاَّ لإرادة قصور «رواته» عن وصف الثقة كما هي عادة البلغاء.

الثاني: مجيئه من غير وجه[٤].

---

(١) المنهل الروي ص(١٣٥).

(٢) انظر فتح المغيث للعراقي (١/ ٣٧).

(٣) الاقتراح في بيان الاصطلاح ص(٨).

(٤) تدريب الراوي(١/ ١٥٥، ١٥٦)، وراجع النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٣٨٧).

تعريف ابن الجوزي للحديث الحسن:

عرَّف الحافظ أبوالفرج عبدالرَّحمن المعروف بابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، الحديث الحسن بقوله: ما فيه ضعف قريب محتمل وهٰذا هو الحسن ويصلح البناء عليه والعمل به(١).

واعترض علىٰ هٰذا التعريف: بأنَّ ما ذكره ليس مضبوطًا بضابطٍ يتميَّز به القدر المحتمل من غيره، وإذا اضطرب هٰذا الوصف لم يحصل التعريف المميز للحقيقة(٢).

تعريف ابن الصلاح للحديث الحسن:

وبعد أن ذكر ابن الصلاح تعريفات الخطابي، والترمذي ، وابن الجوزي، وإن كان لم يحدد اسمه قال: ـ أي ابن الصلاح ـ: كل هٰذا مستبهم لا يشفي الغليل وليس فيما ذكره الترمذي، والخطابي ما يفصل الحسن، من الصحيح، وقد أمعنتُ النظر في ذٰلك والبحث جامعًا بين أطراف كلامهم ملاحظاً مواقع استعمالهم فتنقح لي واتَّضح أنَّ الحديث الحسن قسمان:

أحدهما: الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته غير أنَّه ليْس مغفلاً كثيرالخطأ فيما يرويه، ولا هو متَّهم بالكذب في الحديث أي لم يظهر منه تعمدالكذب في الحديث ولا سبب آخر مفسق ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بأن روي مثله، أو نحوه من وجه آخر أو أكثر حتىٰ اعتضد بمتابعة من تابع راويه علىٰ مثله، أو بما له من

---

(١) الموضوعات (١/ ٣٥).

(٢) الاقتراح في بيان اصطلاح ص(٨).

شاهد وهو ورود حديث آخر بنحوه فيخرج بذٰلك عن أن يكون شاذًا ومنكرًا وكلام الترمذي علىٰ هٰذا القسم يتنزل.

الثاني: أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة غير أنَّه لم يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان، وهو مع ذٰلك يرتفع عن حال من يعد ما ينفرد به من حديثه منكرًا، ويعتبر في كل هٰذا مع سلامة الحديث من أن يكون شاذًا ومنكرًا سلامته من أن يكون معللاً، وعلىٰ هٰذا القسم يتنزل كلام الخطابي.

فهٰذا الذي ذكرناه جامع لما تفرق في كلام من بلغنا كلامه في ذٰلك.

وكأنَّ الترمذي ذكر أحد نوعي الحسن.

وذكر الخطابي النوع الآخر مقتصرًا كل واحد منهما علىٰ ما رأىٰ أنَّه يشكل معرضًا عن ما رأىٰ أنَّه لا يشكل أو أنَّه غفل عن البعض وذهل، والله أعلم هٰذا تأصيل ذٰلك وتوضيحه[١] اهـ.

اعتراض علىٰ تعريف ابن الصلاح:

قال ابن دقيق العيد: وهٰذا كلام فيه مباحثات، ومناقشات علىٰ بعض الألفاظ[٢].

وقال بدر الدين ابن جماعة: يرد علىٰ الأول من القسمين: الضعيف، والمنقطع، والمرسل الذي في رجاله مستور، وروى مثله أو نحوه من وجه آخر.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص(١٥، ١٦).

(٢) الاقتراح في بيان الاصطلاح ص(٩).

ويرد علىٰ الثاني وهو أقربها: المرسل الذي اشتهر راويه بما ذكر فإنَّه كذٰلك ليس بحسن في الاصطلاح.

تعريف بدر الدين بن جماعة:

بعد أن ذكر ابن جماعة تعريفات من سبقوه ووجه اعتراضه عليها قال:

ولو قيل الحسن: كل حديث خال من العلل في سنده المتَّصل مستور له به شاهد، أو مشهور قاصر عن درجة الإتقان لكان أجمع لما حددوه، وقريبًا مما حاولوه، وأخصر منه(١).

تعريف الطيبي: الحسين بن عبدالله ت: ٧٤٣هـ.

بعد أن شرح تعريف ابن جماعة السابق ووجه اعتراضنا عليه قال الطيبي: فلو قيل: هو مسند من قرب من درجة الثقة، أو مرسل ثقة، ورویٰ من غير وجه وسلم من شذوذ وعلة، لكان أجمع وأبعد من التعقيد(٢).

تعريف تقي الدين الشمني ت: ٨٧٢هـ.

وعرفه بقوله الحسن: خبر متَّصل قلَّ ضبط راويه العدل، وارتفع عن حال من يعد تفرده منكرًا وليس بشاذ ولا معلل(٣).

أسباب اختلاف الأئمة في تعريف الحسن:

وعن أسباب اختلاف العلماء في تعريف الحديث الحسن يقول

---

(١) المنهل الروي ص(١٣٦).

(٢) الخلاصة في أصول الحديث ص(٤٣).

(٣) تدريب الراوي(١/ ١٥٩، ١٦٠).

الحافظ ابن كثير ت: ٧٧٤هـ: وهٰذا النوع لما كان وسطًا بين الصحيح والضعيف في نظر الناظر لا في نفس الأمر، عسر التعبير عنه وضبطه علىٰ كثير من أهل هٰذه الصناعة، وذٰلك لأنَّه أمر نسبي شيء ينقدح عندالحافظ ربَّما تقصر عبارته عنه[١].

وفي بعض تعريفات الحسن يقول الحافظ العراقي:

والحسن المعروف مخْرجًا … وقد اشتهرت رجاله بذاك حَد
حمدٌ، وقال الترمذي: ما سلِم … من الشذوذ مع راوٍ ما اتُّهم
بكذب ولم يكن فردًا، وَرَدْ … قلتُ: وقد حسن بعضَ ما انفرد
وقيل: ما ضُعْف قريب محتمل … فيه وما بكل ذا حد حصل
وقال: بان لي فيه بإمعاني النظر … أنَّ له قسمين كل قد ذكر
قسمًا وزاد كونه ما عللا … ولا بنكر أو شذوذ شملا

قلتُ: قوله: والحسن المعروف. . إلخ هٰذا تعريف الإمام الخطابي.

وقوله: «حد حمد» أي حد الخطابي له: وقوله قال الترمذي: «ما سلم. . .» هو حد الترمذي للحسن.

وقوله: «وقيل: ما ضعف قريب محتمل فيه. . .» تعريف ابن الجوزي.

وقوله: «وما بكل واحد حصل»: كلام ابن الصلاح أي وما بكل قول من الأقوال الثلاثة حصل حد صحيح للحسن.

وقوله: «وقال بان لي. . إلخ» هو تعريف ابن الصلاح للحديث الحسن[٢].

---

(١) اختصار علوم الحديث (الباعث الحثيث) ص(٣٠، ٣١).

(٢) فتح المغيث (١/ ٣٥) وما بعدها.

أعود فأقول:

لقد بدأت بذكر تعريف الحافظ ابن حجر للحديث الحسن، وثنيت بعرض لتعريفات الأئمة، وقد تبيَّن أنَّ التعريفات الأخرىٰ لم تخلو من اعتراضات ومناقشات وكما قلنا فإنَّ أحسن هٰذه التعريفات وأسلمها وأجمعها هو تعريف الحافظ ابن حجر فلتكن علىٰ ذكر منه.

وهو: ما اتَّصل سنده بنقل العدل الخفيف الضبط من غير شذوذ ولا علة.

أقسام الحديث الحسن:

ينقسم الحديث الحسن إلىٰ قسمين: حسن لذاته، وحسن لغيره.

الحسن لذاته: هو: ما اتَّصل سنده بنقل عدل خفَّ ضبطه من غير شذوذ ولا علة. وقد سبق بيانه.

وسمي حسنًا لذاته: لأنَّ حسنه نشأ من ذاته دون أمر خارج عنه، كما سمي الصحيح لذاته: لأنَّ صحته نشأت من ذاته دون النظر إلىٰ أمر خارجي، وإذا أطلق الحسن: انصرف إلىٰ الحسن لذاته.

وراوي الحديث الحسن: يعبر عنه العلماء بصدوق، أو ليس به بأس، أو لا بأس به، أو حسن الحديث كما سبق بيانه.

نموذج للحديث الحسن:

قال الإمام أبوداود في سننه: حدَّثنا أحمد بن حنبل، ثنا عبدالرَّزاق ثنا جعفر بن سليمان، ثنا ثابت البناني[1]، أنَّه سمع أنس بن مالك يقول:

---

(١) البناني: بمضمومة وخفة نون أولىٰ، وكسر ثانيه منسوب إلىٰ بنانة اسم أم سعد بن لؤي ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص(٤٧).

كان رسول الله ﷺ يفطر علىٰ رطبات قبل أن يصلي فإن لم تكن رطبات فعلىٰ تمرات، فإن لم تكن حسا[١] حسوات من ماء[٢].

قلتُ: هٰذا الحديث قد رواه الإمام أبوداود عن أحمد بن حنبل، عن عبدالرَّزاق، عن جعفر بن سليمان، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك

---

(١) الحسوة بضم الحاء: الجرعة من الشراب بقدر ما يحسىٰ مرة واحدة.
والحسوة: بالفتح المرَّة، انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ٣٨٧).

(٢) الحديث أخرجه:
أبوداود في السنن: كتاب الصوم، باب ما يفطر عليه (٢/ ٣٠٦)، رقم: (٢٣٥٦).
والترمذي في السنن: كتاب الصوم، باب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار(٣/ ٧٠) رقم: (٦٩٦) وقال: هٰذا حديث حسن غريب، قلتُ وهو كما قال:
وأحمد في المسند(٣/ ١٦٤)، عن عبدالرزاق به.
والدارقطني في السنن: كتاب الصوم باب القبلة للصائم(٢/ ١٨٥)، رقم: (٢٤)، وقال: هٰذا إسناد صحيح.
قلتُ: وليس كما قال: ففي الإسناد جعفر بن سليمان الضبعي وهو صدوق كما هو مبين في الحكم علىٰ الإسناد.
والحاكم في المستدرك، كتاب الصوم(١/ ٤٣٢)، وقال: صحيح علىٰ شرط مسلم وسكت عنه الذَّهبي.
قلتُ: وليس كما قال الحاكم فإسناده حسن.
والبغوي في شرح السنة: كتاب الصوم، باب ما يستحب أن يفطر عليه (٦/ ٢٦٦) رقم: (١٧٤٢) وقال: هٰذا حديث حسن غريب.
قلت: وله شاهد صحيح من حديث سلمان بن عامر أخرجه أبوداود، والترمذي والحاكم والبغوي في المواضع السابقة فليراجعه من شاء وقد صححه الترمذي، والحاكم علىٰ شرط البخاري ووافقه الذهبي.

- رضي الله عنه - والإسناد مداره كله في تخريجه علىٰ جعفر بن سليمان.

وبنظرة إلىٰ رجال السند نجد أنَّ رواته كلهم ثقات عدا جعفر بن سليمان وهٰذا حاله من حيث الجرح والتعديل.

هو جعفر بن سليمان الضبعي(١) أبوسليمان البصري مولىٰ بني الحرمين كان ينزل في بني ضبيعة فنسب إليهم.

وثقه ابن معين، وابن المديني، وقال ابن سعد، كان ثقة وبه ضعف وكان يتشيع، وقال أبوحمد: ولجعفر حديث صالح وروايات كثيرة وهو حسن الحديث، معروف بالتشيع وجمع الرقاق وأرجو أنه لا بأس به، وقال أحمد: لا بأس به، وقال ابن عدي: جعفر شيعي أرجو أنه لا بأس به قد روىٰ في فضائل الشيخين(٢) أيضًا وأحاديثه ليست بالمنكرة، وهو عندي ممن يجب أن يقبل حديثه:

وقد حسم القول فيه الحافظ ابن حجر في التقريب فقال: صدوق زاهد لكنه كان يتشيع توفي: ١٧٨هـ(٣).

قلتُ: هٰذا الحديث كما نرىٰ رواته كلهم ثقات عدا جعفر بن سليمان وهو صدوق، فحديثه حسن ولم أجد متابعًا له أثناء تخريجي للحديث وقد حكم عليه بالحسن الإمام الترمذي وتبعه الإمام البغوي والله تعالىٰ أعلىٰ وأعلم.

---

(١) الضبعي: بضم الضاد، وفتح الباء الموحدة، وفي آخرها عين مهملة هٰذه النسبة إلىٰ المحلة التي سكنها بنوضبيعة بالبصرة، نزلها غيرهم فنسبوا إليها منهم جعفر بن سليمان هٰذا انظر: اللباب في تهذيب الأنساب(٢/ ٢٦٠).

(٢) يعني بالشيخين هنا أبابكر، وعمر - رضي الله عنهما -.

(٣) انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب(٢/ ٩٥، ٩٨)، التقريب(١/ ١٣١) الطبقات الكبرىٰ (٧/ ٢٨٨)، الجرح والتعديل(٢/ ٤٨١)، ميزان الاعتدال(١/ ٤٠٨، ٤١١).

القسم الثاني: الحسن لغيره:

سبق أن ذكرنا أنَّ الحديث الحسن ينقسم إلىٰ: حسن لذاته، وحسن لغيره، وقد حدثناك عن النوع الأول: وقلنا: إنَّ الحسن إذا أطق انصرف إلىٰ الحسن لذاته، وبقي الكلام عن الحديث الحسن لغيره.

وهو أي الحسن لغيره: حديث ضعيف لضعف حفظ رواته أو لإرسال أو تدليس، أو جهالة وتوبع بمثله أو بما هو أقوىٰ منه، فإنه يصير حسنًا لا لذاته بل لغيره أي باعتبار المجموع[1].

وسمي بالحسن لغيره: لأنَّ حسنه لم ينشأ من ذاته، وإنما بالطريق أو الطرق الأخرىٰ، فحسنه إنماهو لأمر خارجي.

الضعيف الذي يجبر[2]وإذا كنَّا في تعريف الحسن لغيره، نقول: إنَّه حديث ضعيف وتوبع بمثله أو بأعلىٰ منه فارتقىٰ إلىٰ الحسن لغيره.

فإنَّنا نوضح أنَّه ليس كل ضعف يجبر، فهناك ضعف يجبر ويرتقي، وآخر لا يجبر بأي حال من الأحوال.

وتوضيح ذٰلك: أنَّه إذا كان الضعف: بسبب ضعف حفظ الراوي، أو بسبب كونه مستورًا، أي: مجهول الحال لا يعرف بجرح ولا تعديل، أو بسبب انقطاع في سنده، أو إرسال، أو تدليس ولم يعرف المحذوف كما ذكر الحافظ ابن حجر، فكل هٰذا وأمثاله إذاتوبع بطريق، أو أكثر، ارتقىٰ من الضعف إلىٰ الحسن لغيره.

إما إذا كان الضعف: بسبب كون الراوي كذابًا، أو متَّهمًا به، أو

---

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح ص(١٧)، النكت على كتاب ابن الصلاح ص(١٣٠)، نزهة النظر ص(٥١، ٥٢)، تدريب الراوي(١/ ١٧٦، ١٧٧).

(٢) راجع: مقدمة ابن الصلاح ص(١٧)، نزهة النظر ص(٥١، ٥٢)، تدريب الراوي (١/ ١٧٦، ١٧٧).

فاسقًا فلا يؤثر فيه الجبر ولو أتىٰ من ألف طريق إذا كان الجابر مثله وذٰلك لقوة الضعف، وتقاعد هٰذا الجابر.

وبهٰذا تدرك أنَّ من الضعيف ما يجبر، ومنه ما لا يجبر حتىٰ لا يخلط بين الأمرين.

نموذج للحسن لغيره:

قال الإمام أبوداود في سننه: حدثنا نصر بن علي قال: أخبرنا أبوأحمد، ثنا سفيان، عن الحجاج بن فُرَافِصة، عن رجل، عن أبي سلمة عن أبي هريرة (ح)[١]، وثنا محمَّد بن المتوكل العسقلاني، ثنا عبدالرَّزاق أخبرنا بشر بن رافع، عن يحيىٰ بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رفعاه، جميعًا، قال: قال رسول الله ﷺ: «**المؤمن غرٌّ[٢] كريم، والفاجر خب[٣] لئيم**»[٤].

---

(١) هٰذا الرمز (ح) إشارة إلىٰ تحويل السند ومعناه أنَّ الحديث روى بطريقين.

(٢) الغر: ضدالخب،أي ليس المؤمن بذي نكر فهو ينخدع لانقياده ولينه، والمعنىٰ: أنَّ المؤمن المحمود من كان طبعه الغرارة وقلة الفطنة للشر وترك البحث عنه، وليس ذٰلك منه جهلاً ولكنه كرم وحسن خلق، انظر شرح السنة(١٣/ ٨٧)، النهاية في غريب الحديث(٣/ ٣٥٤، ٣٥٥).

(٣) الخب) بالفتح معناه الخداع وهو الذي يسعىٰ بين الناس بالفساد تقول رجل خب وامرأة خبة، وقد تكسر خاؤه، فأما المصدر فبالكسر لا غير، والمعنىٰ أنَّ الفاجر من كانت عادته الدهاء والبحث عن الشر، ولا يكون ذلك عقلاً ولكنه خبث ولؤم راجع: النهاية في غريب الحديث (٢/ ٤)، شرح السنة(١٣/ ٨٧).

(٤) الحديث أخرجه:

أبوداود في السنن: كتاب الأدب، باب في حسن العشرة(٤/ ٢٥١) رقم (٤٧٩٠).

والترمذي في السنن: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في البخيل (٤/ ٣٤٤) رقم: =

قلتُ: وبتخريج الحديث تبيَّن أنَّ الحديث قد روىٰ من طريقين:

الأول: طريق الحجاج بن فرافصة عن يحيىٰ بن أبي كثير، وقد حدد في بعض روايات التخريج.

الثاني: طريق بشر بن رافع عن يحيىٰ بن أبي كثير.

ومعنىٰ هٰذا: أنَّ كليهما قد تابع الآخر في روايته للحديث عن يحيىٰ بن أبي كثير.

وهٰذا حالهما جرحًا وتعديلاً:

* **الحجاج بن فرافصة**[1] الباهلي البصري، العابد، قال ابن معين لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبوحاتم: شيخ صالح متعبد،

= (١٩٦٤) من طريق بشر بن رافع عن يحيىٰ بن كثير به، وقال: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلاَّ من هٰذا الوجه.

وأحمد في المسند(٢/ ٢٩٤)، من طريق الحجاج بن فرافضة عن رجل به.

والقضاعي في مسند الشهاب(١/ ١١١، ١١٢) رقم: (١٣٣)، من طريق الحجاج بن فرافضة عن يحيىٰ بن أبي كثير به.

والبخاري في الأدب المفرد، باب ما ذكر في المكر والخديعة ص(١٨٤)، رقم: (٤١٨) من طريق بشر بن رافع عن يحيىٰ بن أبي كثير به.

وأبويعلىٰ في المسند (١٠/ ٤٠١) رقم: (٦٠٠٧)، وص(٤٠٣)، رقم: (٦٠٠٨) بنفس طريقي أبي داود وحدد المبهم بأنه يحيىٰ بن أبي كثير.

والحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان(١/ ٤٣)، بالطريقين السابقين عندأبي يعلىٰ وقال الذهبي عن الطريق الأول: حجاج عابد لا بأس به وقال عن الثاني: وماالحديث علىٰ شرطهما.

(١) فرافضة: بضم الفاء الأولىٰ وكسر الثانية بعدها صاد مهملة. تقريب التهذيب(١/ ١٥٤).

وقال أبوزرعة: ليس بالقوي، وقال ابن حجر في التقريب: صدوق عابد يهم من السادسة[١].

قلتُ: وقول ابن حجر: صدوق عابد يهم من المرتبة الرابعة من مراتب الجرح والتعديل، وهي من قصر عن الرابعة قليلاً وإليه الإشارة بصدوق سيء الحفظ أو صدوق يهم، أو له أوهام، أو يخطيء، أو تغيير بآخره.. إلخ[٢]، وهذه الدرجة وما بعدها من مراتب الضعيف على اختلاف في درجات الضعف.

بشر بن رافع الحارثي: أبوالأسباط النجراني إمامها وفقيهها؛ قال أحمد: ضعيف، وقال الترمذي: يضعف في الحديث، وقال البخاري: لا يتابع على حديثه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال مرة: ضعيف، وقال أبوحاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، لا نرى له حديثاً قائمًا، وقال ابن عدي: لا بأس بأخباره لم أجد له حديثاً منكرًا.

وانتهى رأي الحافظ ابن حجر فيه بأنَّه ضعيف فيقول في «تقريبه» فقيه، ضعيف الحديث من السابعة[٣].

---

(١) انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب(٢/ ٢٠٤)، التقريب(١/ ٥٤)، الجرح والتعديل(٣/ ١٦٤، ١٦٥)، ميزان الاعتدال(١/ ٤٦٣، ٤٦٤) المغني في الضعفاء(١/ ١٥٠).

(٢) تقريب التهذيب (١/ ٤).

(٣) انظر ترجمته في التهذيب(١/ ٤٤٨، ٤٥٠)، التقريب (١/ ٩٩) الميزان(١/ ٣١٧)، المغني في الضعفاء(١/ ١٠٥) الكامل في الضعفاء(٢/ ٤٥٥).

درجة الحديث:

مما سبق ذكره من تخريج الحديث ودراسة إسناده تبيَّن أنَّ الحديث قد روي من طريق الحجاج بن فرافصة، وبشر بن رافع وكلاهما ضعيف، فالأول: قال عنه ابن حجر: صدوق عابد يهم، وقال عن الثاني: ضعيف الحديث.

قلتُ: والإسناد يرتقي بمتابعة كل منهما للآخر من الضعف إلىٰ الحسن لغيره، والله تعالىٰ أعلىٰ وأعلم.

حكم الحديث الحسن:

اعلم رحمني الله وإيَّاك أنَّ الحديث الحسن بقسميه؛ الحسن لذاته، والحسن لغيره كالصحيح في الاحتجاج به، وإن كان دونه في القوة، ولهذا أدرجته طائفة في نوع الصحيح كالحاكم، وابن حبان، وابن خزيمة مع قولهم بأنَّه دون الصحيح[١].

وعليه فالحسن حجة في دين الله عزَّ وجل لا يسع المسلم إلاَّ قبوله والعمل به.

يقول الحافظ العراقي:

وهو بأقسام الصحيح ملحق حجته وإن يكن لا يلحق

أي والحسن يلحق بالصحيح في الحجية وإن كان دونه في المرتبة[٢].

مراتب الحديث الحسن:

سبق أن ذكرنا مراتب الحديث الصحيح، وقلنا: إنَّها سبع مراتب،

---

(١) انظر: تدريب الراوي (١/ ١٦٠).

(٢) انظر فتح المغيث (١/ ٤٠).

ونذكر هنا أنَّ للحسن مراتب أيضًا كالصحيح تتعلَّق بالرواة:

قال الحافظ شمس الدين محمَّد بن أحمدالذَّهبي ت: ٧٤٨هـ.

فأعلىٰ مراتب الحسن:

* **بهز بن حكيم**(١)، عن أبيه(٢)، عن جده(٣).

* **وعمروبن شعيب**(٤)، عن أبيه(٥)، عن جده(٦).

* **ومحمَّد بن عمرو**(٧)عن أبي سلمة(٨)، عن أبي هريرة.

---

(١) ترجمته في التهذيب(١/ ٤٩٨)، التقريب (١/ ١٠٩)، الميزان(١/ ٣٥٣).

(٢) هو حكيم بن معاوية بن حيدة: ترجمته في التهذيب(٢/ ٤٥١)، التقريب(١/ ١٩٤)، تاريخ الثقات ص(١٣٠).

(٣) هو الصحابي الجليل معاوية بن حيدة القشيري ترجمته في الإصابة(٩/ ٢٣٠) التهذيب(١٠/ ٢٠٥).

(٤) ترجمته في: التهذيب (٨/ ٤٨)، التقريب (٢/ ٧٢)، الميزان(٣/ ٢٣٦).

(٥) هو شعيب بن محمَّد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، ترجمته في: التهذيب التهذيب (٤/ ٣٥٦) التقريب(١/ ٣٥٣).

(٦) المراد بالجد هنا ليس: (محمَّد بن عبدالله) وإنما المراد به الصحابي الجليل عبدالله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ فليس لشعيب رواية عن أبيه محمَّد، وإنما روايته عن عبدالله بن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ، راجع تفصيل ذٰلك في ترجمة عمرو، وشعيب ففيها الكفاية.

(٧) هو محمَّد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي أبوعبدالله، ويقال: أبوالحسن المدني ت: ١٤٤هـ، وقيل: ١٤٥هـ، ترجمته في التهذيب(٩/ ٣٧٥)، التقريب(٢/ ١٩٦)، الميزان (٣/ ٦٧٣).

(٨) أبوسلمة بن عبدالرَّحمن بن عوف الزهري المدني قيل: اسمه عبيدالله ، وقيل: إسماعيل، وقيل اسمه: كنيته ت: ٩٤هـ، ترجمته في التهذيب(١٢/ ١١٥)، =

* وابن إسحاق[١]، عن محمَّد بن إبراهيم التيمي[٢]، وأمثال ذٰلك:

وهو قسم متجاذب بين الصحة والحسن: فإنَّ عدة من الحفاظ يصححون هٰذه الطرق، وينعتونها بأنَّها من أدنىٰ مراتب الصحيح.

ثم بعد ذلك أمثلة كثيرة يتنازع فيها، بعضهم يحسنونها، وآخرون يضعفونها.

كحديث الحارث بن عبدالله[٣]، وعاصم بن ضمرة[٤]، وحجاج بن أرطأة[٥]، وخصيف[٦]، ودراج أبي السمح[٧]، وخلق

= التقريب(٢/ ٤٣٠)، الطبقات الكبرىٰ(٥/ ١٥٥).

(١) هو محمَّد بن إسحاق بن يسار أبوعبدالله المطلبي إمام المغازي، ترجمته في: التهذيب (٩/ ٣٨، ٤٧)، التقريب(٢/ ١٤٤)، الميزان (٣/ ٤٦٨)، تذكرة الحفاظ(١/ ١٧٢)، الجرح والتعديل(٧/ ١٩١، ١٩٤)، الطبقات الكبرىٰ(٧/ ٣٢١).

(٢) ترجمته في التهذيب (٩/ ٥، ٧) التقريب (٢/ ١٤٠).

(٣) الحارث بن عبدالله الأعور ترجمته في: التهذيب(٢/ ١٤٥)، التقريب(١/ ١٤١)، الميزان(١/ ٣٥).

(٤) عاصم بن ضمرة، بمفتوحة وسكون ميم، السلولي الكوفي، ت: ١٧٤، ترجمته في التهذيب(٥/ ٤٥)، التقريب(١/ ٣٨٤)، الميزان(٢/ ٣٥٢).

(٥) هو حجاج بن أرطأة بن ثور بن هبيرة النخعي (ت: ١٤٥) وقيل(١٤٧هـ) ترجمته في: التهذيب (٢/ ١٩٦)، التقريب(١/ ١٢٥)، الميزان (١/ ٤٥٨)، الطبقات الكبرىٰ(٦/ ٣٥٩).

(٦) خصيف بالصاد المهملة مصغرًا، ابن عبدالرحمن الجزري ت: ١٣٧هـ، وقيل غير ذٰلك: ترجمته في: التهذيب (٣/ ١٤٣)، التقريب(١/ ٢٢٤) الميزان (١/ ٦٥٣).

(٧) دراج أبوالسمح بن سمعان يقال: اسمه عبدالرَّحمن، ودراج لقب ت: ١٢٦هـ، ترجمته في التهذيب(٣/ ٢٠٨)، التقريب(١/ ٣٢٥)، الميزان (٢/ ٢٤).

سواهم[١].

قول المحدثين: حديث حسن الإسناد أو صحيح الإسناد:

معلوم أنَّه لا تلازم بين صحة الإسناد أو حسنه، وبين صحة المتن وحسنه، فقد يكون الإسناد صحيحًا أو حسنًا، والمتن به شذوذ أو علة.

وفي ضوء ذٰلك فإنَّ قول المحدثين: هٰذا حديث حسن الإسناد، أو صحيحه دون قولهم حديث صحيح، أو حسن، لأنَّه قد يصح أو يحسن الإسناد دون المتن لشذوذ أو علة.

وكثيرًا ما يستعمل ذٰلك الحاكم في مستدركه فيقول: هٰذا حديث صحيح الإسناد.

لكن إن نصَّ إمام حافظ معتمد علىٰ صحة الإسناد أو حسنه ولم يذكر له علة ولا قادحًا فالظاهر صحة المتن وحسنه؛ لأنَّ عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر.

قال الحافظ ابن حجر: والذي لا شكَّ فيه أنَّ الإمام منهم لا يعدل عن قوله «صحيح» إلىٰ قوله: «صحيح الإسناد» إلاَّ لأمر هام[٢].

وفي بيان ما سبق ذكره يقول الحافظ العراقي:

والحكم للإسناد بالصحة أو ... بالحسن دون الحكم للمتن رأوا
واقبله إن أطلقه من يعتمد ... ولم يعقبه بضعف ينتقد[٣]

توضيح قول الترمذي وغيره[٤] حديث حسن صحيح:

---

(١) الموقظة في علم مصطلح الحديث ص(٣٢، ٣٣).

(٢) راجع مقدمة ابن الصلاح ص(١٩)، تدريب الراوي(١/ ١٦١).

(٣) فتح المغيث (١/ ٥٠).

(٤) يقصد بالغير علي بن المديني ويعقوب بن شيبة، تدريب الراوي(١/ ١٦١).

سبق أن حدثناك عن تعريف الحديث الصحيح، والحسن، ولعلك علىٰ ذكر من أنهما يجتمعان في: اتصال السند، وعدالة الرواة، وضبطهم، وعدم الشذوذ، وعدم العلة.

إلاَّ أنَّ الحسن يفترق عن الصحيح في أنَّ الضبط في الأول يكون خفيفًا وفي الثاني يكون تامًا وعلىٰ ذٰلك فإنَّ الحسن قاصر عن درجة الصحيح.

وإذا تقرر ذٰلك ففي قول الإمام الترمذي وغيره: هٰذا حديث حسن صحيح مشكل وذٰلك:

لأنَّ الحسن قاصر عن الصحيح، كما سبق ذكره، فكيف يجتمع اثبات القصور ونفيه في حديث واحد.

وإزاء هٰذه القضية تعددت أراء الأئمة في بيان هٰذ الجمع وإليك بيانها:

الرأي الأول: أنَّ ذٰلك راجع إلىٰ إسنادين: أحدهما حسن، والآخر صحيح، وهٰذا رأي ابن الصلاح.

وفي ذٰلك يقول: وجوابه ـ أي الإشكال في الجمع بين الصحة والحسن ـ أنَّ ذٰلك راجع إلىٰ الإسناد، فإذا روىٰ الحديث الواحد بإسنادين أحدهما إسناد حسن، والآخر إسناد صحيح استقام أن يقال فيه: إنَّه حديث حسن صحيح، أي حسن بالنسبة إلىٰ إسناد، صحيح بالنسبة إلىٰ إسناد آخر[1].

تعقيب علىٰ هٰذا الرأي:

وقد اعترض ابن دقيق العيد علىٰ هٰذا الرأي فقال: [2]يرد عليه

(١) مقدمة ابن الصلاح ص(١٩).

(٢) الاقتراح في بيان الاصطلاح ص(١٠).

الأحاديث التي قيل فيها: حسن صحيح، مع أنه ليس لها إلاَّ مخرج واحد، ووجهة واحدة، وإنما يعتبر اختلاف الأسانيد بالنسبة إلىٰ المخارج.

وهٰذا موجود في كلام أبي عيسىٰ الترمذي في مواضع يقول: هٰذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلاَّ من هٰذا الوجه، أو لا نعرفه إلاَّ من حديث فلان[١].

الرأي الثاني: لابن الصلاح أيضًا وهو أنَّ الحسن راجع إلىٰ المعنىٰ اللغوي دون المعنىٰ الاصطلاحي.

وفي ذٰلك يقول: علىٰ أنَّه غير مستنكر أن يكون بعض من قال ذٰلك أراد بالحسن معناه اللغوي، وهو ما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب، دون المعنىٰ الاصطلاحي الذي نحن بصدده فاعلم ذٰلك والله أعلم[٢].

تعقيب علىٰ هٰذا الرأي:

وقد اعترض علىٰ هٰذا الرأي ابن دقيق العيد، والحافظ ابن حجر فقال ابن دقيق العيد: وأما إطلاق الحسن باعتبار المعنىٰ اللغوي فيلزم عليه: أن يطلق علىٰ الحديث الموضوع إذا كان حسن اللفظ أنَّه حسن وذلك لا يقوله أحد من أهل الحديث إذا جروا علىٰ اصطلاحهم[٣].

أما اعتراض ابن حجر فيوضحه قائلاً: «ويلزم عليه أيضًا أنَّ كل

---

(١) راجع علىٰ سبيل المثال: سنن الترمذي، كتاب أبواب الصلاة، باب ما يقول الرجل إذا أذن المؤذن من الدعاء(١/ ٤١١، ٤١٢) رقم: (٢١٠)، وكتاب الحج، باب الوقوف بعرفات والدعاء بها(٣/ ٢٢١) رقم: (٨٨٣)، وكتاب الرؤيا باب النبوة وبقية المبشرات(٤/ ٥٣٣) رقم: (٢٢٧٢).

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص(١٩).

(٣) الاقتراح في بيان الاصطلاح ص(١٠).

حديث يوصف بصفة، فالحسن تابعه فإنَّ كل الأحاديث حسنة اللفظ بليغة».[١]

الرأي الثالث: رأي ابن دقيق العيد بعد أن ذكر رأي ابن الصلاح الأول، والثاني وتعقبهما قال: والذي أقول في جواب هٰذا السؤال أنَّه لا يشترط في الحسن قيد القصور عن الصحيح، وإنما يجيئه القصور، ويفهم ذٰلك فيه إذا اقتصر علىٰ قوله: «حسن» فالقصور يأتيه من قيد الاقتصار لا من حيث حقيقته، وذاته.

وشرح هٰذا وبيانه:

أنَّ هٰهنا صفات للرواة تقتضي قبول الرواية، ولتلك الصفات درجات بعضها فوق بعض كالتيقظ والحفظ والإتقان، فوجود الدرجة الدنيا كالصدق مثلاً، وعدم التهمة بالكذب لا ينافيه وجود ما هو أعلىٰ منه كالحفظ والإتقان، فإذا وجدت الدرجة العليا لم يناف ذلك وجود الدنيا كالحفظ مع الصدق.

فيصح أن يقال في هٰذا: إنَّه حسن باعتبار وجودالصفة الدنيا وهي الصدق مثلاً، صحيح باعتبار الصفة العليا وهي الحفظ والإتقان.

ويلزم علىٰ هٰذا: أن يكون كل صحيح حسنًا[٢].

قال الحافظ ابن حجر: وشبه ذٰلك ـ أي الجمع بين الصحة والحسن: قولهم في الراوي: «صدوق فقط» و«صدوق ضابط» فإنَّ الأول قاصر عن درجة رجال الصحيح، والثاني منهم، فكما أنَّ الجمع بينهما لا

---

(١) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح ص(١٦٠)، وتدريب الراوي(١/ ١٦٣).

(٢) الاقتراح في بيان الاصطلاح ص(١٠، ١١).

يضر ولا يشكل فكذلك الجمع بين الصحة والحسن[١].

الرأي الرابع: وهو للحافظ ابن كثير يرىٰ أنَّ قولهم: «حسن صحيح» حكم وسط بين الصحة والحسن بمعنىٰ أنَّه أعلىٰ من الحسن، ودون الصحيح.

وفي ذٰلك يقول: والذي يظهر لي أنَّه يشرب الحكم بالصحة علىٰ الحديث كما يشرب الحسن بالصحة فعلىٰ هٰذا يكون ما يقول فيه: «حسن صحيح» أعلىٰ رتبة عنده من الحسن، ودون الصحيح: ويكون حكمه علىٰ الحديث بالصحة المحضة أقوىٰ من حكمه عليه بالصحة مع الحسن والله أعلم[٢].

تعقيب علىٰ هٰذا الرأي:

وقد تعقب الحافظ العراقي رأي ابن كثير فبعد أن ذكر رأيه قال: وهٰذا الذي ظهر له تحكم لا دليل عليه وهو بعيد من فهم معنىٰ كلام الترمذي والله أعلم[٣].

الرأي الخامس: وهو رأي الحافظ: ابن حجر فيقول: [٤]فإن جمعا ـ أي الصحة والحسن ـ فالتردد في الناقل حيث التفرد وإلاَّ فباعتبار إسنادين.

قلتُ: وتوضيح ذٰلك:

أنَّ الحديث إما أن يكون له إسناد واحد، وإما أن يكون له إسناد فأكثر.

---

(١) تدريب الراوي(١/ ١٦٤).

(٢) اختصار علوم الحديث(الباعث الحثيث) ص(٣٦).

(٣) التقييد والإيضاح ص(٦٢).

(٤) انظر: نزهة النظر ص(٣٣)، والنكت على كتاب ابن الصلاح ص(١٦٢)، وتدريب الراوي(١/ ١٦٤، ١٦٥).

فإن كان له إسناد واحد وقيل فيه: «حسن صحيح» فهو حسن باعتبار وصفه عند قوم، صحيح باعتبار وصفه عند قوم آخرين، وغاية ما فيه أنَّه حذف منه حرف التردد؛ لأنَّ حقه أن يقول: حسن أو صحيح.

وذٰلك كأن يكون الراوي ثقة عند بعض العلماء وصدوق عندالآخرين ولا يترجح عند قول واحد منهما أو يترجح ولكنه يريد أن يشير إلىٰ كلام الناس فيه فيقول ذلك، وغاية ما فيه أنَّه حذف منه حرف التردد لأنَّ حقه أن يقول حسن أو صحيح.

وعلىٰ هٰذا: فما قيل فيه «حسن صحيح» دون ما قيل فيه«صحيح» لأنَّ الجزم أقوىٰ من التردد.

أما إن كان للحديث إسنادان: فيكون أحدهما صحيحًا، والآخر حسنًا، وعلىٰ هٰذا فما قيل فيه: «حسن صحيح» فوق ما قيل فيه «صحيح» فقط، إذا كان فردًا.

يقول الحافظ السيوطي معلقًا علىٰ رأي الحافظ ابن حجر: وهذا الجواب مركب من جواب ابن الصلاح، وابن كثير.

ولقد رجح أي السيوطي رأي ابن حجر: فيقول: وهٰذا الذي ارتضيه ولا غبار عليه.

قلتُ: وبعد عرض هٰذه الآراء لبيان معنىٰ قول الترمذي وغيره «هٰذا حديث حسن صحيح» يتَّضح لنا أنَّه ليس هناك دليل قاطع يجزم بصحة أو ترجيح قول علىٰ آخر، ورب العباد أعلم بالمراد علىٰ أنَّ الجهل بالصواب لا يترتب عليه كثير اختلاف، خاصة ونحن علىٰ علم بأنَّ الصحيح والحسن حجة في دين الله عزَّوجل.

لٰكن هناك ثمرة واحدة تترتب علىٰ معرفة هٰذا المصطلح: «حديث

حسن صحيح» هل هو أعلىٰ من الحسن ودون الصحيح أو لا، وذٰلك عندما يكون هناك تعارض بين حديثين ولا يمكن الجمع بينهما بإحدىٰ صور الجمع المعروفة حيث يقدم أعلاهما درجة والله أعلىٰ وأعلم.

مظان الحديث الحسن(١)

في مناهج المصنفين المتعددة في الحديث لم يفرد المصنفون الحديث الحسن بمصنفات تخصه كما أفردوا الصحيح، ولو أنَّهم فعلوا لكان خيرًا.

وفي ضوء ذٰلك نقول:

إنَّ الحديث الحسن يوجد في كثير من كتب السنة كالسنن، والمسانيد، والمعاجم وغير ذٰلك.

ومن أهم هٰذه الكتب:

* سنن الترمذي:

فهو أصل في معرفة الحسن، وهو الذي شهره وأكثر من ذكره في كتابه.

وتختلف النسخ منه في قوله: حسن صحيح، ونحوه فينبغي أن يعتني بمقابلة النسخ بأصول معتمدة.

ومن مظان الحسن أيضًا:

* سنن أبي داود:

سنن الدارقطني:

---

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح ص(١٧، ١٨)، المنهل الروي ص(١٤١)، تدريب الراوي(١/ ١٦٦).

قلتُ: وقد اقتصر ابن الصلاح علىٰ ذكر سنن الترمذي، وأبي داود، والدارقطني من مظان الحديث الحسن.

وكما أشرنا من قبل، فإنَّ الحديث الحسن يوجد في كثير من كتب السنة كمسند أحمد، وسنن النسائي، وسنن الدارمي، وسنن ابن ماجه، ومعاجم الطبراني الثلاثة ومسند أبي يعلىٰ الموصلي، وكتب البيهقي وغير ذٰلك كثير فلينتبه إلىٰ ذلك والله الموفق.

* * *

تقسيم الإمام البغوي أحاديث المصابيح إلىٰ صحاح وحسان:

صنَّف الإمام البغوي الحسين بن مسعود بن محمَّد أبومحمَّد ت: ٥١٦هـ، كتابًا سماه: «مصابيح السنة» مرتبًا على الكتب والأبواب الفقهية، محذوف الأسانيد وقسمه إلىٰ قسمين صحاح، وحسان.

وعني بالصحاح: ما أخرجه الشيخان: البخاري، ومسلم، أو أحدهما في صحيحهما.

وعني بالحسان: ما أخرجه أصحاب السنن وغيرهم من الأئمة في تصانيفهم. وفي ذلك يقول:

وتجد أحاديث كل باب تنقسم إلىٰ صحاح، وحسان، أعني بالصحاح: ما أخرجه الشيخان أبوعبدالله محمَّد بن إسماعيل الجعفي البخاري، وأبوالحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رحمهما الله في جامعهما أو أحدهما، وأعني بالحسان: ما أورده أبوداود سليمان بن الأشعث السجستاني، وأبوعيسىٰ محمَّد بن عيسىٰ بن سورة الترمذي وغيرهما وأكثرها صحاح بنقل العدل عن العدل، غير أنها لم تبلغ غاية شرط الشيخين في علو الدرجة من صحة الإسناد(١).

نقد الأئمة لمنهج البغوي في تقسيم الأحاديث:

انتهج الإمام البغوي نهجًا فريدًا في إطلاق لفظ الحسان علىٰ ما رواه أصحاب السنن وغيرهم في كتبهم مما حدا بكثير من العلماء لنقد هٰذا المنهج إذ من المتفق عليه عند جمهور المحدثين أنَّ بالسنن الأربعة وغيرها أحاديث صحاح، وحسان، وضعاف.

---

(١) مصابيح السنة(١/ ١١٠).

وإليك ما قالوه:

يقول ابن الصلاح: ما صار إليه صاحب المصابيح ـ رحمه الله ـ من تقسيم أحاديثه إلىٰ نوعين: الصحاح، والحسان، مريدًا بالصحاح: ما ورد في أحد الصحيحين أو فيهما، وبالحسان: ما أورده أبوداود، والترمذي وأشباههما في تصانيفهم، فهٰذا اصطلاح لا يعرف، وليس الحسن عند أهل الحديث عبارة عن ذٰلك، وهٰذه الكتب تشتمل علىٰ حسن، وغير حسن كما سبق بيانه والله أعلم(١).

ويقول الإمام النووي: وأما تقسيم البغوي آحاديث المصابيح إلىٰ حسان، وصحاح مريدًا بالصحاح: ما في الصحيحين، وبالحسان: ما في السنن فليس بصواب؛ لأنَّ في السنن الصحيح، والحسن، والضعيف، والمنكر(٢).

وبنحو ذٰلك قال بدرالدين بن جماعة(٣) وابن كثير(٤).

قال الحافظ العراقي:

والبغوي إذ قسم المصابحا ... إلىٰ الصحاح والحسان جانحا
أنَّ الحسان ما رووه في السنن ... رد عليه إذ بها غير الحسن(٥)

تعقيب علىٰ نقد الأئمة للإمام البغوي:

الناظر لنقد العلماء السابق لمنهج الإمام البغوي يتَّضح له أنَّ هٰذا

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص(١٨).
(٢) انظر: المنهل الروي(١/ ١٦٥)، وكتاب إرشاد طلاب الحقائق (١/ ١٤٥).
(٣) راجع: المنهل الروي(١/ ١٣٩).
(٤) انظر: اختصار علوم الحديث ص(٣٥).
(٥) فتح المغيث(١/ ٤٨).

النقد يقوم علىٰ أنَّ المصنفات التي استقىٰ منها آحاديث الحسان تحوي الصحيح، والحسن، والضعيف، بل والمنكر.

وعليه فإنَّ إطلاق لفظ الحسان علىٰ هٰذه الأحاديث ليس بصواب والحق الذي لا مراء فيه أنَّ الإمام البغوي لم يعن بالحسان المعنىٰ الاصطلاحي عند المحدثين حتىٰ يتعقبه العلماء بقولهم إنَّ هٰذه المصنفات تحوي الصحيح، والحسن، والضعيف، وما غاب عن الإمام البغوي ذٰلك خاصة أنَّه قد بيَّن ما يعنيه بالصحاح والحسان، كما سبق بيانه.

وقد نصَّ الإمام البغوي علىٰ أنَّه يبين ما كان في قسم الحسان من أحاديث ضعيفة[١]، بل إنَّه ينص علىٰ تصحيح آحاديث في قسم الحسن[٢].

ولقد أنصف الحافظ السخاوي حين قال: والبغوي قد صرَّح في ابتداء كتابه بقوله: «أعني بالصحاح كذا، وبالحسان كذا»، وما قال ـ أي البغوي ـ أراد المحدثون بها كذا، فلا يرد عليه شيء مما ذكر خصوصًا، وقد قال: وما كان فيها من ضعيف، أو غريب أشرتُ إليه، وأعرضتُ عمَّن كان منكرًا أو موضوعًا[٣].

وبعد:

فإنَّ الإمام البغوي لم يرد بالحسان المعنىٰ الإصطلاحي عندالمحدثين وإنما أراد به اصطلاحًا خاصًا لما رواه أصحاب السنن وغيرهم يغنيه عن أن

---

(١) مصابيح السنة(١/ ١١٠، ١/ ٤٩٧)، حديث رقم: (١٠٤٥)، (٢/ ٢٧٨)، رقم: (١٩٤٤).

(٢) انظر مصابيح السنة(١/ ٣٣٨)، حديث رقم: (٦٢٣)، (١/ ٣٨٢) رقم: (٧٤٣)، (٢/ ٣٣٢) رقم: (٢١٠٤).

(٣) فتح المغيث (١/ ٨٢).

يقول عقب كل حديث أخرجه أصحاب السنن أو أحدهم هٰذا من ناحية، ومن ناحية أخرىٰ فإنَّ البغوي يعلم علم اليقين أن بقسم الحسان: الصحيح والحسن، والضعيف.

لكن يؤخذ عليه في هٰذا الاصطلاح أمران:

الأول: أنَّه كان ينبغي عليه أن يسير علىٰ مصطلحات المحدثين وأن لا يأتي بمصطلح جديد خاص به حتىٰ لا يعرض نفسه للنقد.

الثاني: أنَّ في اصطلاحه هٰذا نوعًا من التعمية والإبهام يؤدي إلىٰ اللبس عند القارىء الذي لم يطلع علىٰ مقدمة الكتاب ليقف علىٰ منهجه فيظن بالحسان المعنىٰ الاصطلاحي عندالمحدثين والأمر ليس كذٰلك والله تعالىٰ أعلم[١].

حكم التحسين في هٰذه الأزمان:

سبق أن حدثناك عن حكم التصحيح في هٰذه الأزمان وذكرنا رأي ابن الصلاح في المنع بجواز التصحيح لضعف أهلية زمانه وما بعده، وأوضحنا رأي الإمام النووي ومن تبعه في جواز التصحيح لمن تمكن وقويت معرفته.

وانتهىٰ بنا الرأي إلىٰ ترجيح رأي من قال بالجواز.

هٰذا عن التصحيح فماذا عن التحسين؟ بمعنىٰ هل يجوز أو لا؟

يجيب الحافظ السيوطي فيقول: لم يتعرَّض المصنف يعني ابن الصلاح ومن بعده، كابن جماعة، وغيره ممن اختصر ابن الصلاح،

---

(١) انظر تفصيل ذٰلك في: كتابي «الإمام البغوي وجهوده في الحديث» وهو أصل لرسالة الدكتوراه.

والعراقي في الألفية، والبلقيني، وأصحاب النكت إلاَّ للتصحيح فقط، وسكتوا عن التحسين.

وقد ظهر لي أن يقال:

إنَّ من جوز التصحيح فالتحسين أولىٰ، ومن منع فيحتمل أن يجوزه، وقد حسن المزي «جمال الدين أبوالحجاج يوسف بن الزكي ت: ٧٤٢هـ» حديث: «طلب العلم فريضة»[1] مع تصريح الحفاظ بتضعيفه، وحسن

---

(١) الحديث أخرجه:

ابن ماجه في السنن: المقدمة، باب فضل العلماء والحث علىٰ طلب العلم(١/ ٨١)، رقم: (٢٢٤)، وتكملة الحديث... علىٰ كل مسلم، وواضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب.

وقال في الزوائد: إسناده ضعيف لضعف حفص بن سليمان.

وقال السيوطي: سئل الشيخ محيي الدين النووي رحمه الله تعالىٰ عن هـٰذا الحديث فقال: إنَّه ضعيف، أي سندًا، وإن كان صحيحًا، أي معنىٰ.

وقال تلميذه جمال الدين المزي: هـٰذا الحديث روىٰ من طرق تبلغ رتبة الحسن، وهو كما قال: فإنِّي رأيتُ له خمسين طريقًا وقد جمعتها في جزء اهـ. كلام السيوطي.

وابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله، باب قوله ﷺ طلب العلم فريضة علىٰ كل مسلم(١/ ٧، ٩) من طرق متعددة.

وقال: إنَّه يروي عن أنس من وجوه كثيرة كلها معلولة لا حجة في شيء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة الإسناد.

وذكره الهيثمي في المجمع: كتاب العلم، باب في طلب العلم (١/ ١١٩، ١٢٠)، من حديث عبدالله بن مسعود، وأبي سعيدالخدري، وابن عباس وعزاها لأصحابها، ونصَّ الهيثمي علىٰ ضعفها كلها.

وراجع للفائدة: الموضوعات (١/ ٢١٥)، تنزيه الشريعة (١/ ٢٥٨)، المقاصد الحسنة =

جماعة كثيرون أحاديث صرَّح الحفاظ بتضعيفها، ثم تأملت كلام ابن الصلاح فرأيته سوىٰ بينه وبين التصحيح حيث قال: فآل الأمر إذن في معرفة الصحيح والحسن إلىٰ الاعتماد علىٰ ما نصَّ عليه أئمة الحديث في كتبهم إلىٰ آخره.

وقد منع ـ فيما سيأتي ـ ووافقه عليه المصنف وغيره أن يجزم بتضعيف الحديث اعتمادًا علىٰ ضعف إسناده لاحتمال أن يكون له إسناد صحيح غيره، فالحاصل: أنَّ ابن الصلاح سد باب التصحيح، والتحسين، والتضعيف علىٰ أهل هٰذه الأزمان لضعف أهليتهم، وإن لم يوافق علىٰ الأول.

ولا شكَّ أنَّ الحكم بالوضع أولىٰ بالمنع قطعًا إلاَّ حيث لا يخفىٰ كالأحاديث الطوال الركيكة التي وضعها القصاص، أو ما فيه مخالفة للعقل أو الإجماع[1].

ألفاظ تستعمل عند أهل الحديث وتطلق علىٰ الصحيح، والحسن

سبق أن ذكرنا تقسيم الحديث باعتبار حال الرواة إلىٰ صحيح، وحسن، وضعيف، وبيَّنا تعريف الصحيح، والحسن.

وبقي أن نذكر لك أنَّ المحدثين قد استعملوا ألفاظًا فيَ الحديث المقبول أي الصحيح، والحسن.

وهٰذه الألفاظ هي: الجيد، والقوي، والصالح، والمعروف، والمحفوظ، والمجود، والثابت، والمشبه.

= ص(٤٤٠)، الفوائد المجموعة ص(٢٧٢).

(١) تدريب الراوي(١/١٤٨، ١٤٩).

وإليك بيانها[١].

الجيد:

قال شيخ الإسلام - ابن حجر - في الكلام علىٰ أصح الأسانيد لما حكىٰ ابن الصلاح عن أحمد بن حنبل أنَّ أصحها الزهري، عن سالم، عن أبيه عبارة أحمد.

(أجود الأسانيد) كذا أخرجه الحاكم[٢].

قال: هٰذا يدل علىٰ أنَّ ابن الصلاح يرىٰ التسوية بين الجيد، والصحيح ولذا نال البلقيني (أبوحفص عمر بن رسلان ت: ٨٠٥هـ) بعد أن نقل ذٰلك:

من ذٰلك يعلم أنَّ الجودة يعبر بها عن الصحة.

وفي جامع الترمذي في الطب، هٰذا حديث جيد حسن[٣].

وقال بعض العلماء: لا مغايرة بين جيد، وصحيح عندهم: إلاَّ أنَّ الجهبذ منهم لا يعدل عن «صحيح» إلىٰ «جيد» إلاَّ لنكتة كأن يرتقي الحديث عنده من الحسن لذاته، ويتردد في بلوغه الصحيح، فالوصف به

---

(١) انظر: تدريب الراوي(١/ ١٧٧، ١٧٨).

(٢) قلتُ: وقد روىٰ مثل ذٰلك أي التعبير(بالجيد) عن (الصحيح) عن يحيىٰ بن معين، وعلي ابن المديني، راجع كتاب معرفة علوم الحديث ص(٥٤).

(٣) قلتُ: الذي في السنن: هٰذا حديث جيد غريب، وذٰلك في النسخة التي بين يدي فلعل ذٰلك من اختلاف النسخ، انظر: سنن الترمذي كتاب الطب، باب ما جاء في الحمية (٤/ ٣٨٢) رقم: (٢٠٣٧).

وجاء في السنن أيضًا(٣/ ٤٨٤، ٤٨٥) رقم: (١١٨٨) قال الإمام الترمذي: وحديث أبي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه وإسناده جيد.

أنزل رتبة من الوصف الصحيح.

القوي:

وهٰذا اللفظ عندالمحدثين مثل الجيد.

الصالح:

ويطلق علىٰ الصحيح، والحسن، لصلاحيتها للاحتجاج، ويستعمل أيضًا في الضعيف الذي يصلح للاعتبار.

المعروف:

وهو ما رواه الثقة مخالفًا لما رواه الضعيف، ويقابله المنكر، وهو ما رواه الضعيف مخالفًا لماروواه الثقة.

المحفوظ:

وهو ما رواه الأوثق مخالفًا لما رواه الثقة، ويقابله الشاذ: وهو ما رواه الثقة مخالفًا لما رواه من هو أوثق منه.

المجودوالثابت:

ويشملان أيضًا الصحيح.

المشبه:

ويطلق علىٰ الحسن، وما يقاربه، فهو بالنسبة إليه كنسبة «الجيد» إلىٰ «الصحيح» والله أعلىٰ وأعلم.

والله عزَّوجل أسأل أن ينفع به كتابه، وقارئه، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن لا يجعل للشيطان فيه حظًا ولا نصيبًا.

كما أسأله جلَّ شأنه أن يتجاوز عن جهلنا، وتقصيرنا، وخطئنا، وعمدنا، وإسرافنا في أمرنا، وأن يغفر لنا ما قدمنا، وما أخَّرنا، وما أسررنا وما أعلنّا.

﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ ﴿لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٧﴾﴾.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين، سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

تمَّ بحمد الله

والحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات

كتبه

أبوعبدالرَّحمن

د/ ماهر منصور عبدالرازق

أستاذ الحديث وعلومه المساعد بجامعة الأزهر

وجامعة الإمام محمَّد بن سعود الإسلامية

الفهـــارس

فهرست الأحاديث:
فهرست المصادر والمراجع:
فهرست الموضوعات:

فهرست الأحاديث

انتهى فهرست الأحاديث

فهرست المصادر والمراجع

- اختصار علوم الحديث «الباعث». للحافظ ابن كثير ت: ٧٧٤هـ، تحقيق أحمد محمد شاكر ط، مكتبة التراث بالقاهرة، الثالثة: ١٣٩٩هـ.
- الإحكام في أصول الأحكام. لسيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي الآمدي ت: ٥٨٣هـ، بدون طبعة.
- الإحكام في أصول الأحكام. للحافظ أبي محمَّد علي بن حزم الأندلسي الظاهري ت: ٤٨٦هـ، ط، ، دار الحديث الأولىٰ: ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- إرشاد الفحول إلىٰ تحقيق الحق من علم الأصول. لمحمَّد بن علي بن محمَّد الشوكاني ت: ١٢٥٥هـ، ط دارالفكر.
- الإصابة في تمييز الصحابة. للحافظ ابن حجر العسقلاني ت: ٨٥٢هـ، ط، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان.
- الاقتراح في بيان الاصطلاح. لتقي الدين ابن دقيق العيد ت: ٧٠٢هـ، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للحافظ جلال الدين السيوطي ت: ٩١١هـ، تحقيق عبدالوهاب عبداللّطيف، ط، دارالكتب الحديثة، الثانية: ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٦م.
- تقريب التهذيب. للحافظ ابن حجر العسقلاني ت: ٨٥٢هـ تحقيق عبدالوهاب عبداللّطيف ٢ مجلد، ط، دار المعرفة، ومجلد واحد بتحقيق محمَّد عوامة دار الرشيد سوريا، حلب.
- التقييد والإيضاح. شرح مقدمة ابن الصلاح. للحافظ زين الدين العراقي ت: ٨٠٦هـ، تحقيق عبدالرَّحمن محمَّد عثمان، ط، دار الفكر.
- تهذيب التهذيب. للحافظ ابن حجر العسقلاني ت: ٨٥٢هـ مصورة بيروت، لبنان.
- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار. لمحمَّد بن إسماعيل الأمير الصنعاني

ت: ١١٨٢هـ، تحقيق محمَّد محيي الدين عبدالحميد ط، دار الفكر.
- **جامع بيان العلم وفضله**. للحافظ يوسف بن عبدالبر أبوعمر ت: ٤٦٣هـ، ط، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان.
- **الجامع الصحيح (سنن الترمذي)**. لأبي عيسىٰ محمَّد بن عيسىٰ بن سورة الترمذي ت: ٢٧٩هـ، تحقيق أحمد محمَّد شاكر ط، مصطفىٰ الحلبي، الثانية (٥) مجلدات.
- **الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير**. للحافظ جلال الدين السيوطي ت: ٩١١هـ، دار الكتب العلمية.
- **الخلاصة في أصول الحديث**. للحسين بن عبدالله الطيبي ت: ٧٤٣هـ، تحقيق صبحي السامرائي ط، مطبعة الإرشاد، بغداد ١٣٩١هـ، ١٩٧١م.
- **الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة**. للحافظ جلال الدين السيوطي ت: ٩١١هـ، تحقيق محمَّد عبدالقادر عطا ط، دارالاعتصام.
- **الرسالة**. للإمام الشافعي محمَّد بن إدريس ت: ٢٠٤هـ، تحقيق أحمد محمَّد شاكر ط، دار التراث، الطبعة الثانية: ١٣٩٩هـ، ١٩٧١م.
- **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة**. للعلامة السيدالشريف محمَّد بن جعفرالكتاني ت: ١٣٤٥هـ، ط، دار البشائرالإسلامية، الرابعة: ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- **سنن ابن ماجه**. للحافظ أبي عبدالله محمَّد بن يزيد القزويني ت: ٢٧٥هـ، تحقيق المرحوم الشيخ محمَّد فؤاد عبدالباقي ط، مصورة المكتبة العلمية، بيروت، لبنان عن ط، عيسىٰ الحلبي.
- **سنن أبي داود**. للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ت ٢٧٥هـ، تحقيق محمَّد محيي الدين عبدالحميد، ط، دار الفكر.
- **سنن الترمذي**. للإمام أبي عيسىٰ محمَّد بن عيسىٰ بن سورة الترمذي ت: ٢٧٩هـ، تحقيق أحمد محمَّد شاكر ط، مصطفىٰ الحلبي الثانية (٥) مجلد.
- **سنن الدارمي**. للإمام أبي محمَّد عبدالله بن عبدالرَّحمن الدارمي ت:

٢٥٥هـ، ط، دار إحياء السنة النبوية.
ـ السنن الكبرىٰ. للإمام البيهقي أحمد بن علي بن الحسين ت: ٤٥٨هـ، ط، دارالمعرفة، بيروت، الأولىٰ ١٣٤٤هـ.
ـ سنن النسائي. للحافظ أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي ت: ٣٠٣هـ، ط، دار الحديث ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
ـ شرح السنة. للإمام أبي محمَّد الحسين بن مسعود البغوي ت: ٥١٦هـ، تحقيق شعيب الأرناؤط، المكتب الإسلامي الأولىٰ: ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م.
ـ صحيح ابن خزيمة. للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ت: ٣١١هـ، تحقيق د/ محمَّد مصطفىٰ الأعظمي ط، المكتب الإسلامي.
ـ صحيح البخاري. لإمام المحدثين أبي عبدالله بن محمَّد بن إسماعيل البخاري ت: ٢٥٦هـ، ط، دارالشعب.
ـ صحيح مسلم. للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج ت: ٢٦١هـ، تحقيق محمَّد فؤاد عبدالباقي، ط، عيسىٰ الحلبي.
ـ علم الحديث. لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية ت: ٧٢٨هـ، تحقيق موسى محمَّد علي، ط، دار الكتب الإسلامية الأولىٰ ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
ـ فتح الباري بشرح صحيح البخاري. للحافظ ابن حجر العسقلاني ت: ٨٥٢هـ، دار المعرفة.
ـ فتح المغيث بشرح ألفية الحديث. للحافظ أبي الفضل زين الدين العراقي ت: ٨٠٦هـ، تحقيق محمود ربيع، ط، دارالكتب السلفية، الثانية ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
ـ فتح المغيث شرح ألفية الحديث. لشمس الدين محمَّد بن عبدالرَّحمن السخاوي ت: ٩٠٢هـ، تحقيق عبدالرَّحمن محمَّد عثمان، ط، المكتبة السلفية، الثانية: ١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م.
ـ القاموس المحيط. لمجدالدين الفيروز آبادي ط، مطبعة السعادة.
ـ قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة. للحافظ جلال الدين السيوطي

ت: ٩١١هـ، تحقيق الشيخ خليل محيي الدين الميس ط، المكتب الإسلامي، بيروت دمشق، الأولىٰ ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- **قواعد التحديث في فنون مصطلح الحديث**. للعلامة محمَّد جمال الدين القاسمي ت: ١٢٣٢هـ، تحقيق محمَّد بهجة البيطار، ط عيسىٰ الحلبي.
- **كتاب معرفة علوم الحديث**. للإمام الحاكم أبي عبدالله محمَّد بن عبدالله النيسابوري، ت: ٤٠٥هـ، ط، مكتبة المتنبي.
- **الكفاية في علم الرواية**. للإمام أبي بكر أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي ت: ٤٦٣هـ، تحقيق د/ أحمدعمر هاشم ط، دار الكتاب العربي.
- **اللباب في تهذيب الأنساب**. لعزالدين بن الأثيرالجزري ت: ٦٣٠هـ، ط، دارصادر بيروت.
- **لسان العرب**. لجمال الدين بن منظور ت: ٧١١هـ، دار المعارف.
- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**. للحافظ نورالدين علي بن أبي بكرالهيثمي ت: ٧٠٧هـ، ط، مكتبة القدس: ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
- **مختار الصحاح**. للإمام محمَّد بن أبي بكرعبدالقادر الرازي، ترتيب السيد محمود خاطر، ط الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية.
- **المستدرك علىٰ الصحيحين**. للحافظ أبي عبدالله محمَّد بن عبدالله المعروف بالحاكم ت: ٤٠٥هـ، ط، دار الفكر بيروت: ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م.
- **المستصفىٰ من علم الأصو**. لأبي حامد محمَّد بن محمَّد الغزالي ت: ٥٦٥هـ، دار العلوم الحديثة بيروت، لبنان.
- **مسند الإمام أحمد بن حنبل**. للإمام أحمد بن محمَّد بن حنبل الشيباني ت: ٢٤١هـ، ط، المكتب الإسلامي، بيروت، الثانية: ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م.
- **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي**. للعلامة أحمد بن محمَّد بن علي المقريء الفيومي ت: ٧٧٠هـ، تحقيق د/ عبدالعظيم الشناوي، ط، دارالمعارف.
- **المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنىٰ الرواة وألقابهم وأنسابهم**.

للعلامة المحدث محمَّد بن طاهر علي الهندي ت: ٩٨٦هـ، ط، دارالكتاب العربي، بيروت، لبنان ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.

- **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة علىٰ الألسنة.** للإمام محمَّد عبدالرَّحمن السخاوي، ت: ٩٠٢هـ، تحقيق محمَّد عثمان الخشت، ط، دار الكتاب العربي(١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م).
- **مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث.** للحافظ أبي عمرو عثمان بن عبدالرحمن المعروف بابن الصلاح ت: ٦٤٣هـ، ط، دارالكتب العلمية ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م.
- **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج.** للإمام محيي الدين النووي ت: ٦٧٦هـ، ط، المطبعة المصرية ومكتبتها.
- **المنهل الروي في علوم الحديث النبوي، أو مختصرعلوم الحديث.** لشيخ الإسلام أبي عبدالله بدرالدين بن جماعة ت: ٧٣٣هـ، تحقيق د/ السيدمحمَّدالسيد نوح ١٤٠٢هـ، ١٩٨١م.
- **الموطأ.** للإمام مالك بن أنس ت: ١٧٩هـ، تحقيق محمَّد فؤاد عبدالباقي ط، عيسىٰ الحلبي.
- **ميزان الاعتدال في نقد الرجال.** للحافظ أبي عبدالله محمَّد بن أحمد شمس الدين الذهبي ت: ٧٤٨هـ، تحقيق علي محمَّد البجاوي، ط، دارالمعرفة، بيروت، الأولىٰ: ١٣٨٢هـ، ١٩٦٣م.
- **نظم المتناثر من الحديث المتواتر.** للعلامة أبي عبدالله محمَّد بن جعفر الكتاني ت: ١٣٤٥هـ، ط، دار الكتب السلفية الثانية.
- **هدي الساري مقدمة فتح الباري.** للحافظ ابن حجر العسقلاني ت: ٨٥٢هـ، ط، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

* * *

فهرست الموضوعات

تم الكتاب والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية [٩٦/٣١٥٥]